الجمهوريــة الجزائريــة الديمقراطيــة الشعبيــة
وزارة التعليـم العـالي والبحث العلمي
جامعة بلحاج بوشعيب عين تموشنت
كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مكملة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر اكاديمي في العلوم الاقتصادية .
تخصص : اقتصاد نقدي بنكي

بعنـــوان

واقع الاعتماد المستندي في المؤسسة الاقتصادية - دراسة حالة شركة الإسمنت بني صاف SCI-BS

من إعداد الطالبان:

- جمعي محمد
- خياط احمد امين

تحت إشراف :

د. صباح فاطمة

أعضاء لجنة المناقشة

عيدوني حليمة	أستاذ	جامعة عين تموشنت	رئيسا
صباح فاطمة الزهر اء	أستاذ محاضر	جامعة عين تموشنت	مشرفا
عدة خير الدين سليم	أستاذ محاضر	جامعة عين تموشنت	مناقشا

السنة الجامعية: 2023-2024

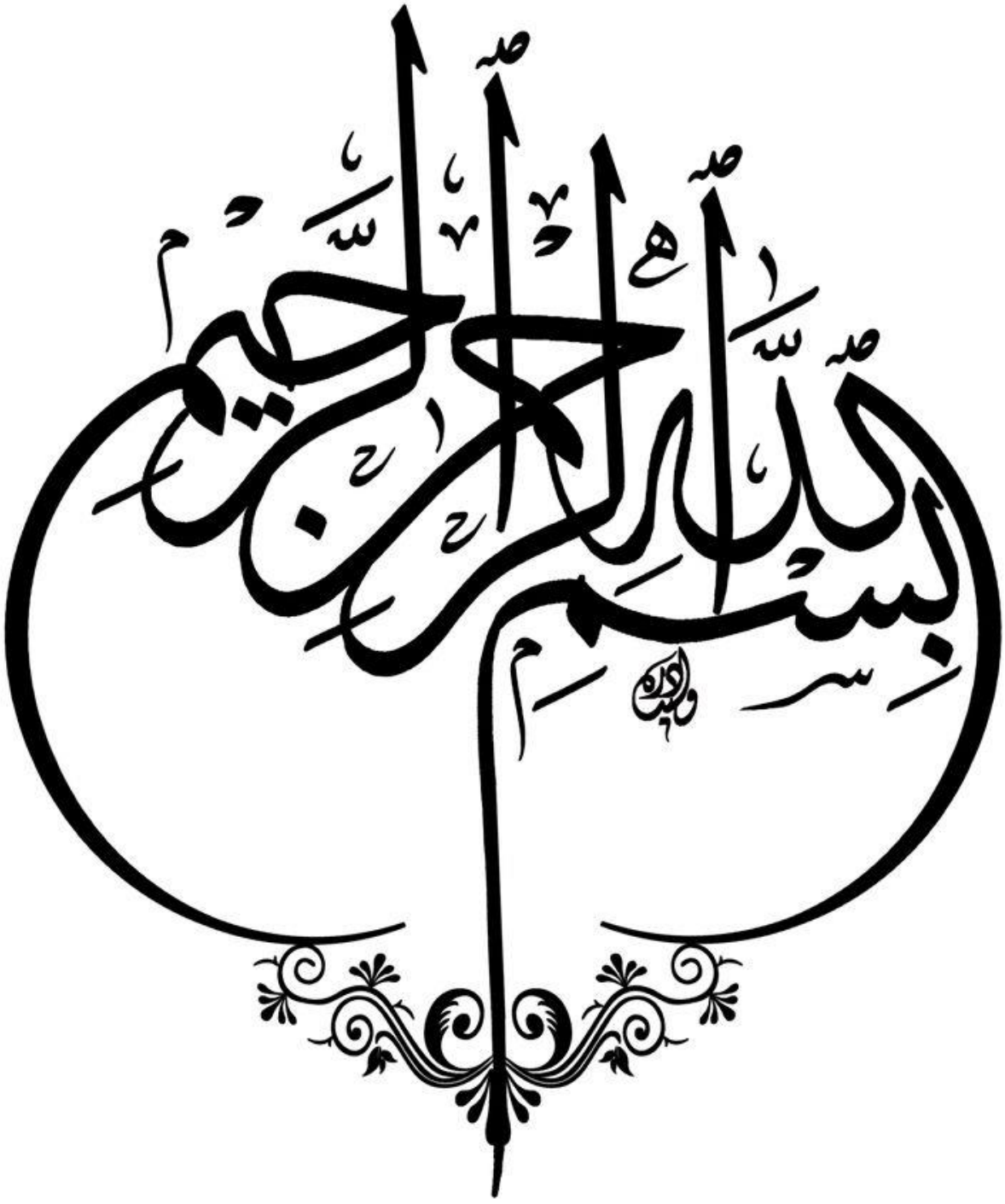
بسم الله الرحمن الرحيم

دعـــاء

اللهم لا تجعلنا نصاب بالغرور إذا نجحنا ولا باليأس إذا أخفقنا وذكرنا أن الإخفاق هو التجربة التي تسبق النجاح.

اللهم إذا أعطيتنا فلا تأخذ منا توضعنا وإذا أعطيتنا تواضعنا فلا تأخذ اعتزازنا بكرامتنا.

اللهم انفعنا بما علمتنا وعلمنا بما ينفعنا وزدنا علما.

اللهم إنا نسألك علما نافعا ورزقا طيبا وعملا متقنا.

اللهم بنورك اهتدينا، وبفضلك استغنينا، وفي كنفك أصبحنا وأمسينا، أنت الأول فلا شيء قبلك وأنت الآخر فلا شيء بعدك، ربي هب لنا حكما وألحقنا بالصالحين واجعل لنا لسان صدق في الآخرين واجلنا من ورثة جنة النعيم.

اللهم اجعل أول يومينا فلاحا وأوسطه صلاحا وآخره نجاحا.

شكـــر وتقديـــر

الحمد لله الذي من علينا بالوصول إلى هذه المنزلة التي ما كنا لنبلغها إلا بفضله والحمد لله عزّ وجلّ الذي ألهمنا الصبر والثبات ومدنا بالقوة والعزم على مواصلة مشوارنا الدراسي.

نتقدم بجزيل الشكر والامتنان إلى أستاذتنا الفاضة المشرفة "صباح فاطمة الزهراء" التي لمتبخل بتوجيهاتها ونصائحها القيمة وعلى التسهيلات التي قدمتها لنا بخصوص الإجراءات الإدارية في الجامعة.

كما نتوجه بالشكر إلى الأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة على تفضلهم بقبول مناقشة هذا العمل.

كما نشكر كل موظفي شركة الإسمنت ببني صاف وكل من فتح أبوابه لاستقبالنا ومدنا بالمعلومات.

وإلى كل من ساعدنا ولو بكلمة طيبة.

إهـــداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى:

أغلى ما أملك في هذا الوجود إلى من ربّتني وغذتني بحنانها وترعرعت في كنف حبها وضعتني محل الثقة والأمان أمي وعمتي في آن واحد جزاها الله كل خير وجعلها شعاع النور الذي يضيء طريقي.

إلى من قال الله تعالى في حقّهما ﴿وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ سورة الإسراء، الآية: 24."والديّ" حفظهما الله اللذان ساعداني وبذلا قصار جهدهما لأبلغ هدفي.

إلى من كنت أحتمي بدعائهما الخالص وحنانهما أطال الله في عمرهما عماتي "الحاجة وعمتي ".

إلى أغلى ما أملك أخواتي وبناتهم حفظهم الله ورعاهم.

إلى من رافقني في مشواري الدراسي وشاركني أجمل اللحظات، صديقي و أخي "خياط احمد أمين ".

محمد

إهـــداء

لك الحمد ربّي حتى ترضى وكما ينبغي جلالك والصلاة والسلام على محمد خير الأنام والرحمة المهداة.

هذا العمل مهدى إلى:

إلى التي حملتني وهنا على وهن ووفرت لي شروط الراحة التامة والداتي رحمها الله و اسكنها فسيح جنانه

إلى الذي أراد لي دوما العلا والنجاح ولم يبخل علي بالنصيحة والمساعدة "أبي العزيز" حفظه الله

إليّ أنا بالطبع ...

ألا أستحق أن أهدي إلى نفسي مع تمنياتي لي بالتوفيق والسعادة

كلّ الودّ

إلى إخوتي وأبنائهم ... سعادتي وأملي

إلى صديقي وأخي التي جمعتني به الحياة " جمعي محمد"

إلى كل من له مكان في قلبي ... أو لي مكان في قلبه

احمد أمين

الملخص :

يهدف هذا البحث الى دراسة تأثير الاعتماد المستندي على السيولة النقدية في المؤسسة الاقتصادية مع دراسة حالة مؤسسة الاسمنت **SCI-BS** ببني صاف بولاية عين تموشنت و هذا باستخدام المنهج الوصفي التحليلي و أسلوب المقابلة خلال سنة **2018**

توصلت النتائج الى ان التأثير السلبي للاعتماد المستندي على السيولة يتوقف على عامل الوقت و تغيرات سعر الصرف

الكلمات المفتاحية : تقنية الاعتماد المستندي – السيولة النقدية

Abstarct :

The purpose of this research is to study the impact of dependence on the economic enterpris,together with the case study of the cement foundation in beni saf ,state of ain temouchent ,this using the analytical descriptive approach and the corresponding method during 2018

Concluded that the positive or negative effect of the credit on liquidity depends on the time factor and exchange rate changes

Key words: documentary credit – cach flow

الفـــهـــــــرس

فهرس المحتويات I
قائمة الأشكال..... II
قائمة الجداول..... II
قائمة الملاحق III
مقـــــدمـــــــــــة ....أ
الفصل الأول:الاطار النظري للإعتماد المستندي و السيولة النقدية في المؤسسة الإقتصادية 1
تمهيد : 1
المبحث الأول: ملامح عامة حول الاعتماد المستندي..... 2
المطلب الأول: مفاهيم حول الاعتماد المستندي..... 2
المطلب الثاني: أنواع الإعتماد المستندي اهميته والية سيره 4
المطلب الثالث: مزايا و مخاطرالتعامل بالاعتماد المستندي 20
المبحث الثاني: عموميات حول السيولة النقدية في المؤسسة الإقتصادية.....26
المطلب الأول:تعريف السيولة النقدية في المؤسسة الإقتصادية وأهميتها.....27
المطلب الثاني: إشكالية تسيير السيولة النقدية في المؤسسة الإقتصادية.....28
المطلب الثالث:مصادر السيولة النقدية ونسب قياسها 29
المبحث الثالث: الدراسات السابقة 32
المطلب الأول: عرض الدراسات السابقـة.....32
المطلب الثاني: المقارنة بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية 35
المطلب الثالث: ملخص لمختلف الدراسات السابقة 36
خلاصة الفصل 39
الفصل الثاني :الاعتماد المستندي و دوره في السيولة النقدية في مؤسسة الاسمنت بني صاف 41
تمهيد: 41
المبحث الأول: التعريف بمؤسسة الاسمنت بني صاف 42
المطلب الأول: نبدة عن المؤسسة و هيكلها التنظيمي.....42
المطلب الثاني: دراسة الهيكل التنظيمي لمديرية المالية و المحاسبة 44
المبحث الثاني: مراحل الاعتماد المستندي و دوره في السيولة النقدية في المؤسسة 45
المطلب الأول: مراحل سير تقنية الاعتماد المستندي لدى المؤسسة قيد الدراسة 45
المطلب الثاني: دور الاعتماد المستندي في السيولة النقدية.....51
خلاصة الفصل 53
خاتمـــــــــــة 55
قائمة المـــــراجـــع.....57
قائمة الملاحق 60

قـــائمة الأشكـــــال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	أنواع الإعتمادات المستندية	09
02	التسليم على سطح السفينة	13
03	التكلفة و التامين و الشحن	13
04	خطوات عملية فتح الإعتماد المستندي	16
05	خطوات عملية تنفيذ الإعتماد المستندي	18
06	دورة الإعتماد المستندي	19
07	الهيكل التنظيمي للشركـــة	43
08	الهيكل التنظيمي لمديرية المالية والمحاسبة	44
09	استمارة طلب التوطين	47

قـــائمة الجـــداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	مبادئ الإعتماد المستندي	04
02	مخاطر الاعتمادات المستندية	24
03	ملخص لمختلف الدراسات السابقة	36
04	رقم ملف التوطين	48

قـــائمة الملاحـــق

الرقم	العنوان	الصفحة
01	تعريف الشركة **Identification**	60
02	ملف فتح اعتماد مستندي للاستيراد	61
03	العقد التجاري	62
04	التعهد	63
05	طلب فتح الاعتماد المستندي	64
06	طلب التوطين	65
07	تكاليف التوطين	66
08	تكاليف فتح الاعتماد المستندي	67
09	وثيقة السويفت	68
10	الفاتورة التجارية	69
11	EURI شهادة حركة البضاعة	70
12	سند الشحن	71
13	شهادة مطابقة اصلية للبضاعة	72
14	شهادة التامين	73
15	اقرار استلام المستندات	74
16	وثيقة خصم حساب الشركة	75
17	شهادة وصول البضاعة	76
18	شهادة جمركية	77

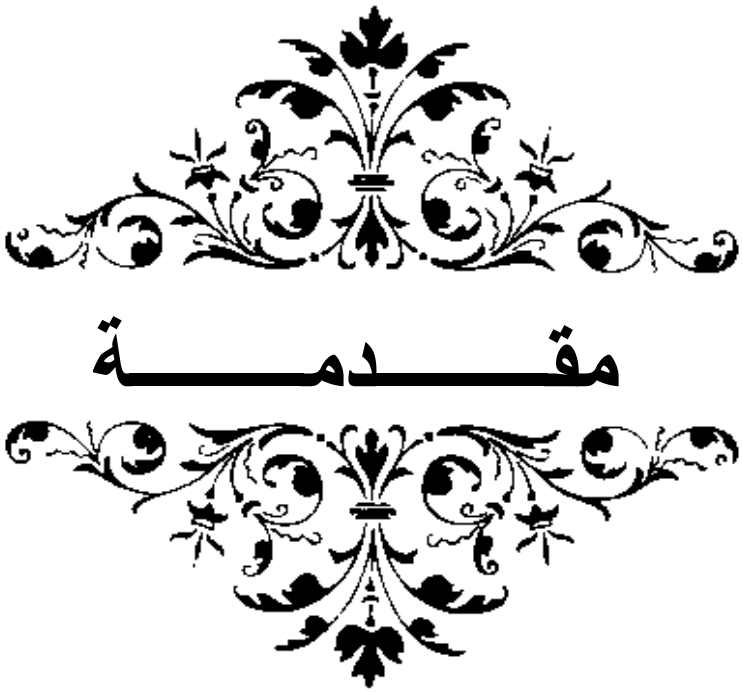
مقـــــدمـــــة

مقـدمـــة

1. تمهيـــــد:

تعد التجارة الخارجية من القطاعات الحيوية الاقتصادية لكل دولة وتشمل عملية تبادل السلع والخدمات بين دول مختلفة، و للتجارة الدور الأساسي في تسيير حركة البضائع من جانب والأموال من جانب آخر ولان الدولة عجزت عن تحقيق الاكتفاء الذاتي لوحدها فعمدت إلى فتح المجال للأشخاص خاصة، للقيام بعمليات التجارة الدولية بعدما كانت حكرا على الدولة ومادامت التجارة الخارجية هي العصب الرئيسي والمحرك الاقتصادي لكل دولة ، فإن هذه الأخيرة تستوجب وضع آليات تسهل المبادلات التجارية المختلفة . ولان لكل بلد سياسته التنموية يتبعها لتحقيق رفاهية لأفراده فإن هذه السياسة تتطلب وسائل تكفل حماية التبادل التجاري من كافة الأشكال والمخاطر التي قد تتعرض لها ، وأكثر المتعاملين الاقتصادين اليوم يلجؤون إلى التمويل عن طريق الاعتماد المستندي ، الذي يعتبر من الأساليب الأكثر استعمالا في العالم في مجال التجارة الخارجية ، لأنه يمثل نوعا من الضمان لا نجده في الأساليب الأخرى ، فهو يقلل من المخاطر التي يمكن أن يواجهها المصدر خاصة ، ولكن تبقى درجة الضمان التي يقدمها مرتبطة بنوع الاعتماد المستندي المتفق

ان نشاط التجارة الخارجية خلال العقود الأخيرة شجع المؤسسات الجزائرية على اعتماد هذه الالية .

2. الإشكـــاليـــــة:

بناءا على ما سبق ذكره يمكن طرح الإشكالية التالية:

- **ما هو دور الإعتماد المستندي في السيولة النقدية في المؤسسة الإقتصادية؟**

وبالتالي تتفرع عنها أسئلة فرعية تدور حول النقاط التالية:

- ✓ ما معنى الاعتماد المستندي و ماهي مراحل سيره ؟
- ✓ ما هي اثار تقنية الاعتماد المستندي؟
- ✓ كيف يتم تقييم سيولة المؤسسة الاقتصادية وجودة أرباحها؟

3. الفرضيـــــات:

- الاعتماد المستندي وسيلة دفع امنة لتسوية المعاملات التجارية الدولية على المدى القصير
- تتحمل المؤسسة تكاليف مالية إضافية في حالة تأخر تسوية الاعتماد المستندي .

4. مبررات اختيـــار الموضـــوع:

لقد دفعنا لاختيار هذا الموضوع جملة من الأسباب المتمثلة فيما يلي:

- ✓ معرفة مراحل سير تقنية الإعتماد المستندي.
- ✓ نظرا للانفتاح الاقتصادي خلال السنوات الخيرة ، اصبح البحث عن الطرق الامنة لتمويل التجارة الخارجية من بينها الاعتماد المستندي
- ✓ رغبة في اثراء المواضيع البحثية حول الموضوع خاصة في ولاية عين تموشنت .

5. أهـــداف الدراســـــة:

من خلال هذه الدراسة نريد الوصول إلى مجموعة من الأهداف منها:

- ✓ مراحل سير تقنية الإعتماد المستندي.
- ✓ أثر الإعتماد المستندي على السيولة النقدية في المؤسسة الإقتصادية.
- ✓ إستعمال نسب السيولة لتقييم جودة وأرباح المؤسسة.
- ✓ إسقاط الجانب النظري على دراسة ميدانية لإبراز أهمية تأثير تقنية الإعتماد المستندي على السيولة النقدية في المؤسسة الإقتصادية.

6. أهميـــة الدراســـة:

دراسة الحالة الخاصة بعينة مؤسسات بولاية عين تموشنت (التحديات ، الأهمية ، الواقع ، المخاطر .....).

7. حدود الدراســـــة:

شملت الدراسة حدود زمنية ومكانية من أجل الإجابة على الإشكالية وتم تحديدها كمايلي:

- المجال الزمني **2018**

- ✓ المجال المكاني: تمت الدراسة في مؤسسة الإسمنت المتواجدة بـ"بني صاف"، وتم اختيارها لاعتمادها على تقنية الإعتماد المستندي

8. صعوبـــة الدراســـة:

واجهتنا بعض الصعوبات في بحثنا تعلقت في مجملها بالجانب التطبيقي والتي حدت من قدرتنا على الوصول إلى نتائج أكثر دقة، والتي نوردها على النحو التالي:

- ← صعوبة الحصول على مؤسسة تتعامل بتقنية الإعتماد المستندي.
- ← صعوبة الحصول على يد المساعدة من قبل المسؤولين في أغلب المؤسسات التي طرقنا بابها باستثناء مؤسستنا محل الدراسة.

كل هذه الصعوبات، وإن كان شاقة أحيانا، فقد كانت لنا الدافع الأساسي لمواصلة البحث بل اعتبرناها جزءا منه

9. منهـج الدراســة والأدوات المستخدمـــة:

فرضت علينا طبيعة الدراسة استعمال المنهج الوصفي في بعض الجوانب من خلال استعراض التعاريف والمفاهيم واستخدام المنهج التحليلي من خلال فحص الوثائق والمستندات ذات الصلة بموضوع الدراسة، كما تم استعمال المقابلة الشخصية لتدعيم موضوع البحث ببعض المعارف،بالإضافة الى اعتماد أسلوب المقابلة في الايطار التطبيقي للإجابة عن الأسئلة المتعلقة بالدراسة .

10. هيكـــل البحـــث:

يمكن تقديم هيكل البحث على النحو التالي:

بدأنا هذا البحث بمقدمة عامة وبعدها فصلين وخاتمة عامة، حيث تناولنا في الفصل الأول الأدبيات النظرية و التطبيقية حول الإعتماد المستندي وإشكالية السيولة النقدية في المؤسسة الإقتصادية، أما الفصل الثاني عرضنا دراسة تطبيقية حيث قمنا بإبراز تقنية الإعتماد المستندي مع استنتاج مدى تأثير تقنية الإعتماد المستندي على السيولة النقدية في المؤسسة الإقتصادية.

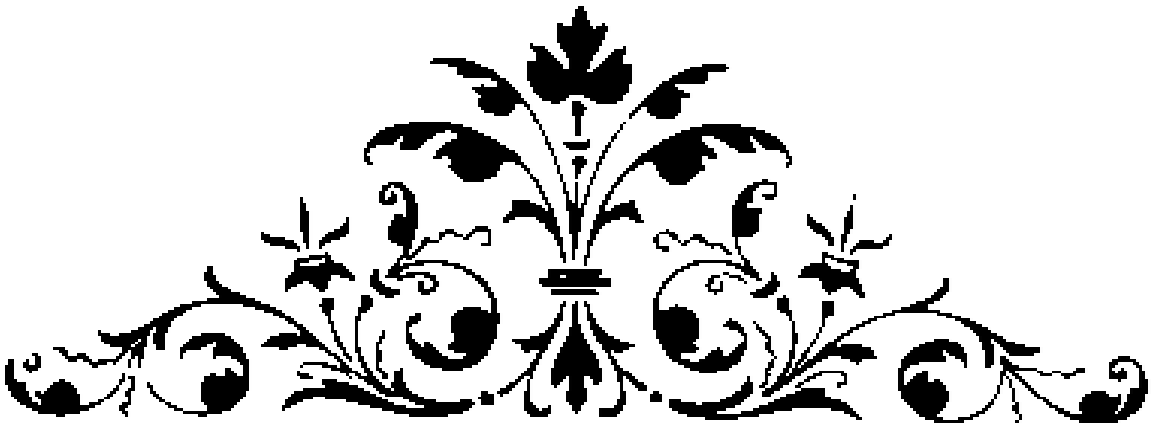

الفصل الأول:

الإطار النظري للإعتماد المستندي والسيولة النقدية في المؤسسة الإقتصادية

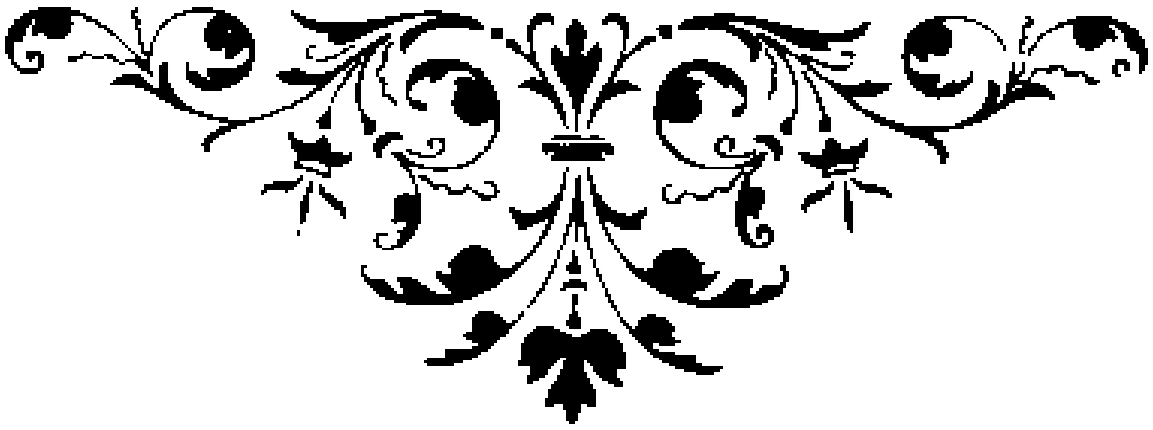

تمهـــــد:

تعد الاعتمادات المستندية من أهم الخدمات المصرفية التي تقدمها المصارف بصفة عامة، حيث تعد أساس تمويل الحركة التجارية (الاستيراد والتصدير) في كافة أنحاء العالم فهي تمثل أحسن وأضمن وسيلة من وسائل الدفع الحديثة

كما تلعب السيولة النقدية دورا مهما في المؤسسة الاقتصادية وتعتبر هدفا ماليا تسعى الوظيفة المالية إلى تحقيقه وهذا لاجتناب جميع المخاطر التي يمكن أن تترتب عليها.

لذا سنتطرق في هذا الفصل إلى الأدبيات النظرية حول الاعتماد المستندي وإشكالية السيولة النقدية في المؤسسة الاقتصادية وسيكون هيكل هذا الفصل كما يلي:

- ✓ **المبحث الأول:** ملامح عامة حول الاعتماد المستندي
- ✓ **المبحث الثاني:** أدبيات نظرية حول السيولة النقدية في المؤسسة الاقتصادية
- ✓ **المبحث الثالث:** الدراسات السابقة حول تقنية الاعتماد المستندي

∞ المبحث الأول: ملامح عـــامة حـــول الاعتمـــاد المستنـــدي

يؤدي الاعتماد المستندي دورا هاما في خدمة التجارة الدولية وتسهيل علاقة المصدر بالمستورد فهو يمثل أحسن وأضمن وسيلة من وسائل الدفع الحديثة، خاصة مع تعدد أنواع الاعتمادات التي يمكن استخدامها[1]

❖ المطلب الأول: مفـــاهيم حول الاعتماد المستنـــدي

فيمايلي سنستعرض مجموعة من التعاريف حول الاعتماد المستندي

الفرع الأول: تعريف الاعتماد المستندي

1. التعريف الأول:

تتعدد الآراء حول تعريف الاعتماد المستندي باعتباره الوسيلة الأكثر شيوعا واستعمالا في التجارة الخارجية حيث تتكون من كلمتين معناهما كالتالي:

- **الاعتمـــاد:**

قرض والتي تعني الثقة والاطمئنان فالاعتماد يطلق ائتمانا لكل من المستورد لكي يقوم بالتغطية النقدية لقيمة الاعتماد أما المصدر يتحصل على تسهيلات ائتمانية من بنكه لتمويل صادراته.

- **المستنـدي:**

يقصد بها أن البنك يتعامل ويشترط تقديم المستندات والوثائق الخاصة بالعملية التجارية.

2. التعريف الثاني:

الاعتماد المستندي هو ترتيب مصرفي بين بنكين أو أكثر في شكل تعهد مكتوب تعمل فيه البنوك مصدرة الاعتمادات المستندية بناءاً على تعليمات عملائها، وتلتزم بموجبه البنوك القابلة له والمتداخلة فيه بالدفع إلى المستفيدين من هذه الاعتمادات مقابل مستندات شحن أو مستندات تنفيذ أو أداء خدمة منصوص عليها بالاعتماد ومطابقة تماماً لشروط أو قبول كمبيالات مستندية مرتبطة بهذه الاعتمادات، أو تداخل مستندات شحن مطابقة لشروط هذه الاعتمادات[2]

3. التعريف الثالث:

الاعتماد المستندي هو تلك العملية التي يقبل بموجبها بنك المستورد أن يحل محل المستورد في الالتزام بتسديد وارداته لصالح المصدر الاجنبي عن طريق البنك الذي يمثله مقابل استلام الوثاق أو المستندات التي تدل على أن المصدر قد قام فعالا بإرسال البضاعة المتعاقد عليها[3].

وانطلاقا مما سبق يمكن القول أن الاعتماد المستندي يعرف على أنه العملية التي من خلالها يقوم البنك المصدر بناءا على طلب زبونه المستورد، بالتعهد نحو البنك المراسل، بالدفع لصالح المصدر مقابل مستندات تثبت إرسال البضاعة أو إنجاز الخدمة وتكون هذه المستندات مطابقة للشروط الواردة في الاعتماد.[1]

---

[1] بن عرعار فتيحة ،**تمويل التجارة الخارجية عن طريق الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي –دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالجزائر**مذكرة ماستر في العلوم المالية و المحاسبية جامعة ابن خلدون تيارت ،2019–2020،ص 29

[2] حسن دياب ،**الاعتمادات المستندية التجارية** ،المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، لبنان 1999، ص15

[3] لطرش الطاهر، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، ط03، الجزائر، 2004، ص 117.

الفرع الثاني: الأطراف المكونة للاعتماد المستندي

هناك ثلاثة أطراف تشترك في الاعتماد المستندي وهي الأطراف الأساسية فيأتي إلى جانبهم طرف رابع وهو البنك المراسل كون المصرف فاتح الاعتماد عادة في بلد المشتري فإن المستفيد ولضمان حقوقه يطلب تدخل بنك وسيطر في بلده وفيما يلي التعريف بكل طرف:

1. **المشتري أو المستورد:**

هو الذي يطلب فتح الاعتماد، ويكون الاعتماد في شكل عقد بينه وبين البنك فاتح الاعتماد .ويشمل جميع النقاط التي يطلبها المستورد من المصدر

2. **البنك فاتح الاعتماد:**

هو البنك الذي يقدم إليه المشتري طلب فتح الاعتماد، حيث يقوم بدراسة الطلب. وفي حالة الموافقة عليه وموافقة المشتري على شروط البنك، يقوم بفتح الاعتماد ويرسله إما إلى المستفيد مباشرة في حالة الاعتماد البسيط، أو إلى أحد مراسليه في بلد البائع في حالة مشاركة بنك ثاني في عملية الاعتماد المستندي[2]

3. **المستفيد البائع أو المصدر:**

هو الطرف الذي صدر الاعتماد في مصلحته بناءا على الاتفاق السابق مع المشتري الذي يقوم لدى تبلّغه خطاب الاعتماد بإرسال المستندات المطلوبة إلى البنك، فاتح الاعتماد لقبض مبلغ الاعتماد منه أو للسحب.[3]

4. **البنك المراسل**:

يقتصر دوره على تبليغ خطاب الاعتماد للمستفيد البائع دون أي التزام تجاهه في حال استلامه إشعارا من البنك فاتح الاعتماد.

الفرع الثالث: وظـــائف الاعتماد المستندي

للاعتماد المستندي وظائف أساسية تضمن بذلك السير الحسن لتبادل السلع و الخدمات بين الدول و هذا ما جعله التقنية الأكثر استعمالا بين المتعاملين في التجارة الخارجية و نذكر من هذه الوظائف:[4]

- ✓ وسيلة دفع دولية متعلقة بتبادل السلع و الخدمات حيث انها تقنية جديدة في تسوية التعاملات التجارية بين الدول
- ✓ وسيلة ضمان لأنه يوفر الضمان و الثقة بين كل الأطراف المتداخلة فيه لنجاح عملية التبادل بدون مخاطر التقلبات الاقتصادية و السياسية و حتى التشريعية في بلدان المتعاملين
- ✓ هو وسيلة لمنح الائتمان لكل من المستورد صاحب فتح الاعتماد و المستفيد حيث ان المستورد يمكن ان يطلب قرض من البنك الفاتح للاعتماد لإتمام الصفقة و المصدر يمكنه ان يطلب أيضا ائتمان لتلبية الطلبات

---

[1]. صلاح الدين حسن السيسي، **الإعتمادات المستندية من النواحي الإقتصادية والمحاسبية والقانونية**، دارالوسام للطباعة والنشر، بيروت، لبنان 1998، ص9

[2]ايثار موسى، **أطراف الاعتماد المستندي**،2017 متوفر على الرابط.2019/ 31 /07 Consulté le https://www.mohamah.net/law/

[3]مازون عبدالعزيز فاعور، **الإعتماد المستندي والتجارة الإلكترونية في ظل الأعراف الدولية والتشريع** ، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2006، ص 21 – 22.

[4]عبد المطلب عبد الحميد ،**النظرية الاقتصادية** ، الدار الجامعية للطباعة و النشر مصر ،2007 ص 249

الفرع الرابع:مبـــادئ الاعتمـــاد المستنـــدي

هناك 4 مبادئ رئيسية يستند إليها الاعتماد المستندي في الجدول رقم 01:[1]

جدول رقم (01) مبـــادئ الاعتمـــاد المستنـــدي

مبدأ الاستقلاليـــة	الاعتماد المستندي بطبيعته عملية مستقلة عن عقد البيع، فالبنك هنا مسؤول عن الدفع في حال ما ثم **احترام وتنفيذ شروط الاعتماد** من قبل المستفيد بالرغم من تنفيذ أو عدم تنفيذ العقود الأخرى.
مبدأ الالتـــزام	يشير إلى وجوب احترام الشروط المكتوبة في الاعتماد حرفيا حتى وإن كانت شروطه مغايرة لشروط عقد البيع المبرم بين البائع والمشتري.
مبدأ التعـــامل بالمستنـــدات	يعني تقديم المستندات المطلوبة بموجب الاعتماد المستندي والمتوافقة مع شروطه، أي أن البنوك تتعامل إلا بالمستندات فقط، ولا تتعامل بالبضائع أو الخدمات.
مبدأ المطابقة الظاهرية للمستنـــدات	يعني فحص والتأكد من تطابق المستندات المنصوص عليها في الاعتماد المستندي حرفيا وبعناية فيما إذا كانت تبدو في ظاهرها مطابقة لشرط الاعتماد أم لا.

المصدر: من إعداد الطالبين استنادا على أحمد غنيم، **الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي**، أضواء على الجوانب النظرية والنواحي التطبيقية المكاتب الكبرى، مصر، الطبعة السادسة، 1998

❖ المطلب الثـــاني: أنواع الاعتمـــاد المستنـــدي أهميته و آليـــة سيره

هناك عدة أنواع من الاعتمادات المستندية والتي تصنف تبعا لعدة معطيات ومعايير تتمثل أساسا في مدى قوة التزام البنوك بها وفي طريقة التنفيذ المتفق عليها من طرف المتعاملين الاقتصاديين، كما تصنف حسب درجة الأمان التي تحققها، وعلى أي حال سنتناول في هذا الفرع أهم الأنواع الشائعة كالتالي :

الفرع الأول: أنواع الاعتماد المستندي

تنوعت الإعتمادات المستندية وتطورت بشكل كبير والهدف من هذا التنوع هو تلبية حاجة الراغبين في التعامل بها، ولذلك سوف نركز اهتمامنا على أهم وكافة الأنواع المتعارف عليها في إطار تقنية الاعتماد المستندي.

1. الأنواع الرئيسية للاعتمادات المستندية:

تصنف الأنواع الرئيسية للاعتمادات المستندية

[1]. إيمان بوقرة، **العوامل المؤثرة على صعوبات الاعتماد اتالمستندية الصادرة عن وجهة نظر البنوك**، مرجع سابق، ص 62.

أولا: حسب قوة تعهد البنك الفاتح للاعتماد تنقسم إلى الاعتماد غير القابل للإلغاء والاعتماد المستندي القابل للإلغاء والاعتماد المستندي غير القابل للإلغاء والمؤكد.

ثانيا :حسب قوة تعهد البنك المراسل تنقسم الى لاعتماد المستندي المعزز، الاعتماد المستندي غير المعزز.

1-1- تصنيف الاعتماد المستندي من حيث قوة تعهد البنك فاتح الاعتماد :وينقسم الى

أ. **الاعتماد القابل للإلغاء Revocable**:[1]

الاعتماد القابل للإلغاء هو الذي يجوز تعديله أو إلغاؤه من البنك الفاتح له في أي لحظة دون إشعار مسبق للمستفيد. وهذا النوع نادر الاستعمال حيث لم يجد قبولا في التطبيق العملي من قبل المصدرين لما يسببه لهم من أضرار ومخاطرة، ذلك أن الاعتماد القابل للإلغاء يمنح ميزات كبيرة للمستورد فيمكنه من الانسحاب من التزامه، أو تغيير الشروط أو إدخال شروط جديدة في أي وقت شاء دون الحاجة إلى إعلام المستفيد، غير أن التعديل لا يصبح نافذا إلا بعد أن يتلقى المراسل الإشعار الذي يوجهه إليه البنك فاتح الاعتماد لهذا الغرض، بمعنى أن البنك فاتح الاعتماد يكون مرتبطا تجاه المستفيد بدفع قيمة المستندات في حال أن هذا الدفع قد تمّ من قبل البنك المراسل قبل استلام علم التعديل أو الإلغاء.

ب. **الاعتماد غير القابل للإلغاء Irrévocable**:

الاعتماد المستندي الغير قابل للإلغاء أو القطعي هو الاعتماد الذي يصدره البنك بناء على طلب عميله لصالح المستفيد، يتضمن تعهّدا نهائيا من قبل البنك للمستفيد، بحيث لا يجوز للبنك الرجوع فيه دون موافقة أطراف العملية(العميل، المستفيد)، و لا يعطل هذا الاعتماد سوى من أمر من سلطة الدولة التي صدر فيها الاعتماد.

ت. **الاعتماد المستندي غير القابل للإلغاء والمؤكد Irrévocable et confirme**:

وهو ذلك النوع من الاعتمادات المستندية الذي لايتطلب تعهد بنك المستورد فقط بل يتطلب أيضا تعهد بنك المصدر على شكل تأكيد قبول تسوية الدين الناشئ عن تصدير البضاعة. ونظرا لكون هذا النوع من الاعتمادات يقدم ضمانات قوية، فهو يعتبر من بين الاليات شائعة الاستعمال[2]

1-2-تصنيف الاعتماد المستندي من حيث قوة تعهد البنك المراسل: وينقسم إلى:[3]

أ. **الاعتماد المستندي المعزّز Confirmed**:

في الاعتماد المعزز، يضيف البنك المراسل في بلد المستفيد تعهده إلى تعهد البنك الذي قام بفتح الاعتماد، فيلتزم بدفع القيمة في جميع الظروف ما دامت المستندات مطابقة للشروط، وبالتالي يحظى هذا النوع من الاعتمادات بوجود تعهدين من بنكين (البنك فاتح الاعتماد والبنك المراسل في بلد المستفيد) فيتمتع المصدر المستفيد بمزيد من الاطمئنان وبضمانات أوفر بإمكانية قبض قيمة المستندات.

---

[1]. كنوش عاشور، **مداخلة بعنوان دور الاعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية، حالة مؤسسة SNVI**، الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الإقتصاديات والمؤسسات النامية أيام 21 – 22 نوفمبر 2006، جامعة بسكرة الأستاذ قورصين، جامعة شلف، ص 7.

[2].بن عرعارفتيحة،مرجع سبق ذكره ، ص31

[3]. عاشور كنوش، مرجع سبقذكره ، ص 8.

ب. **الاعتماد المستندي غير المعزّز Unconfirmed**:

بموجب الاعتماد المستندي غير المعزز، يقع الالتزام بالسداد للمصدر على عاتق البنك فاتح الاعتماد، ويكون دور البنك المراسل في بلد المصدر مجرد القيام بوظيفة الوسيط في تنفيذ الاعتماد نظير عمولته، في إلزام عليه إذا أخل أحد الطرفين بأي من الشروط الواردة في الاعتماد.

2. الأنواع الخـــاصة في الاعتمادات المستندية:

تتخذ الاعتمادات المستندية صورا وأشكالا مختلفة يمكن تصنيفها

- ✓ **حسب طريقة الدفع للبائع إلى**: اعتماد الاطلاع واعتماد القبول واعتماد الدفعات المقدمة.
- ✓ **حسب طريقة سداد المشتري الأمر إلى**: الاعتماد المغطى كليا والاعتماد المغطى جزئيا والاعتماد غير مغطى
- ✓ **حسب طريقة التنفيذ** :الاعتماد الغير القابل للتحويل والاعتماد القابل للتحويل والاعتماد الدائري والاعتماد الظهير.
- ✓ **حسب طريقة الشحن**: تصنيف إلى نوعين هما: الاعتماد غير القابل للتجزئة والاعتماد القابل للتجزئة.

2-1- تصنيف الاعتمادات المستندية حسب طريقة الدفع للبائع المستفيد: وينقسم إلى:

أ. **الاعتماد بالاطلاع Sight Payment**

هو الاعتماد الذي تدفع قيمته إلى المستفيد من قبل البنك المراسل أو المبلغ المجرد الاطلاع على المستندات المطابقة لشروط الاعتماد والتحقق من صحتها[1].

ب. **اعتماد القبول Acceptance** :

يتعهد بنك بقبول الكمبيالة المسحوبة على المشتري لكن دون خصمها، فعند حلول أجل الاستحقاق ينبغي على المستفيد تقديم المستندات والوثائق المتعلقة بالصفقة إلى البنك الذي يظل التزامه قائما تجاه المستفيد إلى غاية التسديد الفعلي لقيمة الصفقة، حيث أن قبوله للكمبيالة يمثل إعطاء أجل إضافي للمشتري من أجل تأمين المبلغ الكافي لتسديد قيمة البضاعة[2]

ت. **اعتماد الدفعات المقدّمة أو اعتماد البند الأحمر Red Clause**:

في بعض التعاقدات التجارية ذات القيمة الكبيرة، قد يحتاج المستفيد إلى سحب مبلغ معين من المال مقدما، يمكنه من إعداد المواد الخام أو شراء بعض الأجزاء من منتجين آخر قبل تقديم المستندات ويخصم هذا المبلغ من قيمة الفاتورة النهائية عند الاستعمال النهائي للاعتماد، وكان شرط الدفعة المقدمة يكتب غالبا في الاعتمادات بالمداد الأحمر، لذا أطلق على هذاالنوع من الاعتمادRed Clause.[3]

2-2- تصنيف الاعتمادات المستندية حسب طريقة سداد المشتري الآمر:وينقسم إلى:

---

[1]. بالعجين خالدية، **مطبوع في مقياس تقنيات التجارة الدولية**، محاضرات قسم العلوم التجارية، جامعة تيارت.2018/2017، ص88

[2]. بالعجين خالدية، مرجع سبق ذكره ، ص88

[3]. أحمد غنيم، **الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي**، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر، ط7، مصر، 2003، ص .

أ. **الاعتماد المغطى كليا Completely Covered**:

هو اعتماد يقوم فيه المستورد بتغطية مبلغه كاملا لدى بنكه، ليقوم هذاالأخير بتسديد ثمن البضاعة للمصدر عند وصول المستندات الخاصة بالبضاعة والتأكد من موافقتها للشروط فالبنك في هذه الحالة لا يتحمل أي عبء مالي أو خطأ في التنفيذ لأن المستورد قد زوده بكامل المبلغ لفتح الاعتماد.

ب. **الاعتماد المغطى جزئيا Partly Covered**:

هو ذلك الاعتماد الذي يقوم فيه المستورد بسداد جزء من ثمن البضاعة من ماله الخاص، على أن يتحمل البنك تغطية الجزء المتبقي مع احتساب فائدة على الجزء المغطى تختلف كيفية التغطية من اعتماد لآخر حسب الاتفاق، فمثلا على أن تكون التغطية عند وصول المستندات، أو أن يتأجل الدفع إلى حين وصول السلعة، أو أن يلتزم العميل التغطية بمجرد الدفع للمستفيد حتى قبل وصول المستندات.

ت. **الاعتماد غير المغطى Uncovered**:

هو اعتماد يمنح للعميل التمويل الكامل من طرف بنكه في حدود مبلغ الاعتماد، إذ يقوم هذا الأخير بدفع المبلغ للمستفيد عند تسلم المستندات، كما يتحمل البنك عملية التمويل، ليتابع عميله لسداد المبلغ المستحق حسب ما اتفق عليه من آجال وفوائد عن المبالغ غير المسددة.[1]

2-3- تصنيف الاعتمادات المستندية حسب طريقة التنفيذ: وتنقسم إلى:

أ. **الاعتماد غير القابل للتحويل Non – transferable**:

هذا النوع من الاعتماد يتعين على المستفيد استخدام الاعتماد بنفسه، أي لا يجوز لأي مستفيد آخر استخدامه ولا يسقط حق المستفيد من هذا الاعتماد في التصرف في الحصيلة وفقا لأحكام القانون السارية.

ب. **الاعتماد القابل للتحويل Transferable**:[2]

يحق من خلال هذا الاعتماد للمستفيد بتحويل الاعتماد لمستفيد آخر يقوم هو بتحديده، سواء كان التحويل كليا أو جزئيا بينما لا يحق للمستفيد الجديد تحويل الاعتماد مرة أخرى.

في حين يحق للأول تحويل الاعتماد لأكثر من مستفيد، بنفس شروط الاعتماد الأصلي عدا ما يلي:

- ✓ إمكانية خفض القيمة عن الاعتماد الأصلي وخفض عدد وحدات البضاعة.
- ✓ تقليص الفترة المسموح بها للشحن وكذا فترة تقديم المستندات.
- ✓ زيادة نسبة غطاء التأمين المطلوب في الاعتماد الأصلي.

للإشارة فإن هناك نوعين من الإعتماد القابل للتحويل:

أولا: التحويل مع تغيير الفواتير:

وفيه يقدم المستفيد الثاني مستنداته للبنك ليقوم بمراجعتها ثم يدفع له قيمتها ثم يطلب من المستفيد الأول بتقديم

[1] .بوحالة الطيب، **النظام القانوني لعقد الاعتماد المستندي ودوره في التجارة الخارجية**، مجلة بحوث جامعة الجزائر1، الجزء الثاني، العدد09 ، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة باتنة1 بدون سنة نشر، ص 214

[2]. بونحاس عادل، **دور الإعتماد المستندي في ضبط التجارة الخارجية دراسة حالة الجزائر** 2002 – 2010، مذكرة ماجستير في العلوم الإقتصادية، تخصص إقتصاد التنمية، جامعة باتنة، 2013 – 2014، ص 17 – 18.

مستنداته مرفقة بالفواتير، وترسل للبنك مصدر الاعتماد ليدفع له الفرق بين فواتيره وفواتير المستفيد الثاني.

ثانيا: التحويل دون تغيير الفواتير:

وفيه يقوم المستفيد الأول بالانسحاب نهائيا من عقد الاعتماد حيث يقوم بتحويل صور الاعتماد كلية للمستفيد الثاني بكامل الشروط الأصلية وفقا للاعتماد المبرم مسبقا.

ت. **الاعتماد الدائري (المتجدد)Revolving :**

هو ذلك الاعتماد الذي يتجدد تلقائيا من حيث مدة الاعتماد أو من حيث قيمته ويكون ذلك منصوص عليه ضمن شروط الاعتماد المستندي وذلك من دون الحاجة إلى تعديل أي شريط من شروط الاعتماد الأخرى عليه فإنه ينقسم إلى نوعين:

أولا: اعتماد دائري مرتبط بالقيمة:

حيث تكون دورة الاعتماد مرتبطة بالقيمة بحيث تكون القيمة الإجمالية للاعتماد مساوية لمجموع الدورات.

ثانيا: اعتماد دائري مرتبط بالمدة:

حيث يكون الاعتماد دورا بعدد المدد الزمنية سواء تم استغلال هذه الدورة أم لا، ويمكن أن يكون الاعتماد المستندي الدائري زمنيا تراكميا أو غير تراكمي.

- ✓ **اعتماد دائري تراكمي (تجميعي):**

إذ أن قيمة وكمية الشحنة غير مرسلة في موعدها ويمكن إضافتها إلى الشحنات اللاحقة.

- ✓ **اعتماد دائري غير تراكمي (غير تجميعي):**

يتم إلغاء قيمة وكمية الشحنة غير المرسلة في موعدها طيلة مدة سريان الاعتماد المستندي.

ث. **الاعتماد الظهير Back – to – Back :**

يستعمل هذا الاعتماد في الحالات التي يكون فيها المستفيد من الاعتماد الأصلي وسيطا وليس منتجا للبضاعة كما يكون مثلا وكيلا للمنتج، وفي هذه الحالة يقوم المستفيد بفتح اعتماد جديد لصالح المنتج بضمانه الاعتماد الأول المبلغ له[1].

2-4- تصنيف الاعتماد المستندي حسب طريقة السحب: وينقسم إلى:

أ. **الاعتماد المستندي القابل للتجزئةIndivisible :**

في هذا النوع من الاعتمادات يحق للمصدر (البائع) ان يشحن البضاعة المتعاقد عليها على عدة دفعات ،و ان يحصل على قيمة كل دفعة بمجرد تسليم مستندات (وثائق) شحنها الى البنك

ب. **الاعتماد المستندي غير القابل للتجزئةNot – indivisible :**

يتم فيه الاتفاق على أن يقوم المصدر بشحن البضاعة دفعة واحدة ويتلقى بذلك قيمة الاعتماد دفعة واحدة أيضا بعد تسلم المستندات بما يتوافق مع الشروط

[1].بونحاس عادل، مرجع سبق ذكره ، ص 20

الشكل رقم (01): أنـــــواع الإعتمـــــادات المستنديـــة

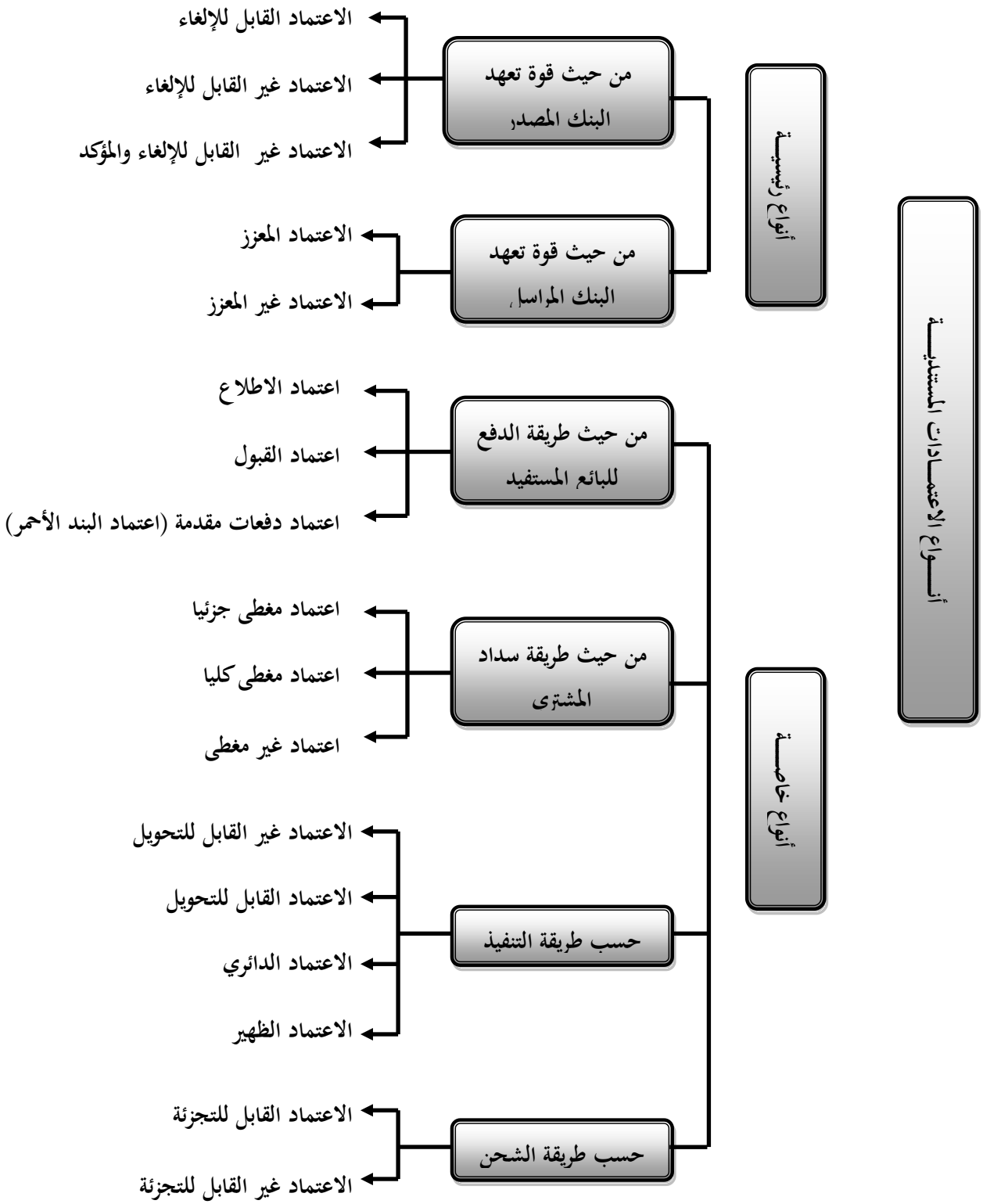

المصدر: إيمان بوقرة، **العوامل المؤثرة على صعوبات الاعتمادات المستندية الصادرة عن وجهة نظر البنوك**، مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم التجارية و الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة تلمسان 2016-2017

الفرع الثاني : أهمية الاعتماد المستندي

إن أهمية الاعتماد المستندي تكمن أساسا في الدور الحاسم الذي يلعبه هذا النوع من الاعتماد في تمويل التجارة الخارجية، وما يحققه من مصالح أكيدة لكافة أطراف العملية ويكمن إبرازها فيما يلي[1]

1. بالنسبة للمستورد(المشتري)

- ✓ يتأكد بأنه سيستلم البضاعة التي اشتراها في الوقت المحدد والمكان المعين وهي مطابقة تماما لما اتفق عليه مع البائع، وإنه لن يجبر على إيفاء ثمنها إلا بعد استلامه لكافة المستندات التي طلبها ووجودها مطابقة لشروط وبنود الاعتماد
- ✓ يستفيد من تسهيلات بنكية مضمونة بالبضاعة والمستندات، إذ أنه لا يقوم عادة بدفع الثمن فور إتمام الشحن، وإنما غالبا عند تسلمه المستندات من البنك .
- ✓ يستفيد من خبرة البنوك التي يتعامل معها وتجاربها وعلاقاتها الخارجية، ويحقق وفرا في المال والوقت ويؤمن ضمانا بتدخل المصارف لإتمام الصفقة بينه وبين البائع
- ✓ لاينتقل لإتمام الصفقة بل يتم ذلك تلقائيا عن طريق الوساطة البنكية، وكذلك الحال بالنسبة للمصدر.

2. بالنسبة للمصدر (البائع):

- ✓ حقق الاعتماد المستندي الأمان من خلال إيجاد طرف ثلث حسن السمعة وهو البنك التجاري الذي يلتزم أمام البائع بدفع قيمة المستندات، لذا يتمكن من قبض أو تحصيل قيمت البضائع الواردة في الاعتماد
- ✓ يحمي نفسه من مخاطر سوء الحالة المالية للمستورد وعدم تمكن هذا الأخير من الدفع
- ✓ يكون على ثقة بأن ثمن بضاعته معروف وغير معرض للخسارة في حالة تدهور أسعار الصرف[2]
- ✓ بوسع البائع أن يقبض ثمن البضاعة بعد تسليمها للشحن وقبل أن تصل الى المشتري وبذلك تتأمن له السيولة النقدية التي قد يحتاجها لتمويل عمليات أخرى
- ✓ إن ابقاء المشتري بعيدا عن موطن البائع، وإتمام الصفقة بينهما بالمراسلات إنما يحقق مصلحة للبائع بإبقاء المشتري المتعاقد معه بعيدا عن المنافسين له من المنتجين الوسطاء الآخرين الموجودين في بلد البائع وبذلك ينحصر التعامل معه[3].

3. بالنسبة للبنوك

- ✓ يعتبر الاعتماد المستندي من أحد وظائف البنوك التجارية والمتمثلة في عمليات تمويل التجارة الخارجية ومن ثم فهو يعمل قدر الإمكان على جلب أكبر قدر من المتعاملين في هذا الميدان لأنه يعتبر مصدرا لدخله وأرباحه[4].

---

[1].انطوان الناشف،خليل الهندي ، **العمليات المصرفية و السوق المحلية، الجزء الأول**،المؤسسة الحديثة للكتاب،لبنان، ،1998 ص89.

[2]زياد رمضان، محفوظ جودة،**الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك**، دار وائل للنشر،الأردن،2000،ص151

[3]أنطوان الناشف، مرجع سبق ذكره،ص90

[4]بوعتروس عبد الحق، **الوجيز في البنوك التجارية**، بدون دار نشر، جامعة منتوري، قسنطينة2000، ص88

- ✓ تستفيد البنوك من عمليات الاعتماد المستندي بعمولة فتح الاعتماد وتنفيذه، وبفوائد المبالغ التي تدفعها من تاريخ دفعها إلى المصدر (البائع) لغاية تاريخ استيفائها واستردادها من العميل وكذلك باستثمار الدفعة الأولى التي يؤمنها المشتري عند فتح الاعتماد[1].

4. <u>بالنسبة للتجارة الخارجية</u>

- ✓ المساعدة على انتشارها بسهولة خاصة وأن الاعتمادات المستندية تسهل النواحي المالية التي كانت كثيرا ما تعيق انتشار هذه التجارة، فالبنوك تقوم بدور الوسيط الذي يثق به كل من المصدر والمستورد، فتسهل عملية قبض ثمن البضاعة حال شحنها، بينما لا يدفع المستورد الثمن إلا في حالة استلامه الوثائق الخاصة بهذه البضاعة
- ✓ فكل هذا يساهم في رفع معدلات التبادل الدولي نتيجة تطوير آلياتها، ممثلة أساسا في وسيلة الاعتماد المستندي كاستخدام بنكي في مجال تمويل التجارة الخارجية[2].

<u>الفرع الثالث:</u> آلية عمل الاعتماد المستندي

بعد الاستعراض السابق لماهية الاعتماد المستندي وأنواعه المختلفة واطرافه سوف نتناول الجانب النظري في تنفيذ الاعتماد المستندي وتسوية الالتزامات المالية الناشئة ومراجعة كافة الوثائق الخاصة بها، ليتم الشروع بعد مطابقة وتوافق المستندات مع متطلبات الاعتماد المستندي، مرحلة التسوية ثم التحقيق ومعرفة مسؤولية كل طرف.

1. <u>المستندات المطلوبة ضمن عقد الاعتماد المستندي:</u>

يمكن تقسيم المستندات أو الوثائق الخاصة بالاعتماد المستندي إلى ثلاثة أنواع مستندات رئيسية و إضافية و مستندات الكترونية

- ✓ **مستندات رئيسية وجوهريـة:** وهي سند الشحن، الفاتورة التجارية، ووثيقة التأمين.
- ✓ **مستندات إضافية (تكميلية):** هي مستندات إضافية يشترطها المشتري زيادة للضمان ومنها: شهادة المنشأ، الشهادة الصعبة، شهادة الوزن وغيرها.
- ✓ **مستندات إلكترونيـــة:** هي عبارة عن مستندات قائمة على نظام تبادل البيانات إلكترونيا وهو نظام (Electronique data interphone) أو (E.D.I).

1-1- المستندات الرئيسيـــة:

بعد الاستعراض للأطراف الرئيسية للاعتماد المستندي والتزامات كل طرف اتجاه المستندات خاصة به يمكننا أن نتساءل: **ما هي المستندات الضرورية الخاصة و ما هي التقنية والتي تعتبر كضمان لنجاحها؟**

أ. <u>الفاتورة التجارية (Commercial invoice)</u>:

وهي من المستندات الضرورية لسير عملية الاعتماد المستندي حيث أنها تضمن صلاحية العقد التجاري الذي يربط بين المصدر والمستورد، وهي الوثيقة الأساسية الأولى لما لها من أهمية كبيرة في معرفة مواصفات البضاعة التي

[1] أنطوان الناشف، مرجع سبق ذكره،ص91

[2] زياد رمضان ،مرجع سبق ذكره، ص151

تم شحنها فهي تعتبر وصل بين العقد التجاري والتعليمات التي ينص عليها خطاب الاعتماد، حيث تجسد العقد التجاري بين المصدر والمستورد ومن البيانات الواجب توفرها في الفاتورة التجارية ما يلي:

- ✓ إسم وعنوان كل من المصدر والمستفيد.
- ✓ طبيعة البضاعة المستوردة.
- ✓ سعر الوحدة والسعر الإجمالي للبضاعة.
- ✓ رقم الاعتماد.
- ✓ تاريخ ومكان شحن البضاعة.
- ✓ طريقة تعيبئة البضاعة.
- ✓ وزن البضاعة وعدد الصناديق وعلامات وأرقام الشحن.
- ✓ شروط التسليم والدفع.

ب. <u>سند الشحن (Bill of dading/ بوليصة الشحن):</u>

وهي وثيقة يصدرها الناقل للبضاعة (المسؤول على الباخرة أو الطائرة) لصالح المستورد حيث يعترف فيها بأن البضاعة قد سلمت لنقلها وهي تعتبر كأداة قانونية، حيث ان له أسماء متعددة ، وتختلف باختلاف وسيلة شحن البضاعة أو بحسب ناقلها كما يلي[1]:

* بوليصة الشحن البحري **(Marine Bill of lading)**للشحن عن طريق البحر.
* بوليصة الشحن الجوي **(Air Way Bill)** الشحن بالطائرة.
* بوليصة الشحن البري **(Road / Rail Way Bill)**للشحن عن طريق البر أو بالسكك الحديدية.
* إيصال الشحن البريدي **(Courier / Postal Receipt)** للشحن عن طريق شحن البريد أو بالبريد الخاص.

كما يجب ان يكون حاملا لمعلومات دقيقة تتضمن :

- ✓ إسم الناقل ويكون موقعه منه أو من وكيله أو من ربان السفينة.
- ✓ ميناء التحميل وميناء التفريغ المشترط في الاعتماد المستندي.
- ✓ نوع البضاعة والوزن الصافي، وكيفية دفع نفقات الشحن مسبقا في مرفأ الشحن أو مؤخرا في مرفأ الوصول ومن يتحمل هذه النفقات.[2]

تعتبر الوسائل البحرية الأكثر شهرة في البيوع الدولية نظرا لانخفاض التكلفة وإمكانية استيعاب الحمولات الكبيرة التي تعجز الوسائل الأخرى عنها كالنقل الجوي أو البري ويختلف نوع البيع الدولي، من خلال العقد النموذجي الذي اختاره الأطراف فمثلا في عقد:

[1].رباح محمد، الاعتماد المستندي كأداة بنكية في تمويل التجارة الخارجية دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري وكالة البويرة 37، مذكرة ماستر ،2014-2015، ص98

[2]. مازون عبد العزيز فاعور، مرجع سبق ذكره، ص 43 – 44.

:(FREE ON BOARD)F.O.B

يعني هذا المصطلح أن البائع يتمم عملية التسليم عندما تمر البضائع حافة السفينة (تصبح البضائع على من السفينة) في ميناء الشحن المحدد.وهذا يعني انه على المشتري أن يتحمل كل مصاريف ومخاطر فقدان أو تلف كل بضائع من تلك النقطة. يتطلب المصطلحFOBمن البائع أن يستخرج الوثائق الازمة لتصدير البضائع
يستخدم هذا المصطلح في حالة النقل البحري أو النقل بواسطة الممرات المائية الداخلية .

الشكل(02): التسليم على سطح السفينة

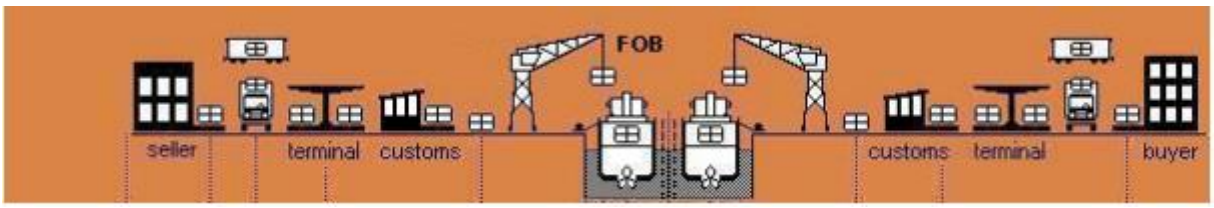

(COST INSURANCE AND FREIGHT) :C.I.F

يعني هذا المصطلح(التكلفة، التأمين، الشحن) ويقصد أن البائع يسلم البضائع حينما تمر البضائع حافة السفينة في ميناء التسليم . يجب على البائع أن يلتزم بالتكاليف والنقل الإجراءات الضرورية لتوصيل البضائع إلى ميناء التسليم المتفق عليه. ولكن مخاطر فقدان أو تلف البضائع بالإضافة إلى اي تكاليف أخرى بسبب أحداث تقع بعد وقت التسليم ، تنتقل من البائع إلى المشتري . وعلى الرغم من ذلك فان على البائع أن يشرى تامين بحري(الحد الأدنى للتامين) ضد اي خسارة أو تلف للبضائع لصالح المشتري أثناء عملية النقل .يتطلب المصطلحCIFمن البائع أن يستخرج الوثائق الازمة لتصدير البضائع
يستخدم هذا المصطلح في حالة نقل البضائع بحرا أو الممرات المائية الداخلية

الشكل(03): التكلفة والتأمين والشحن

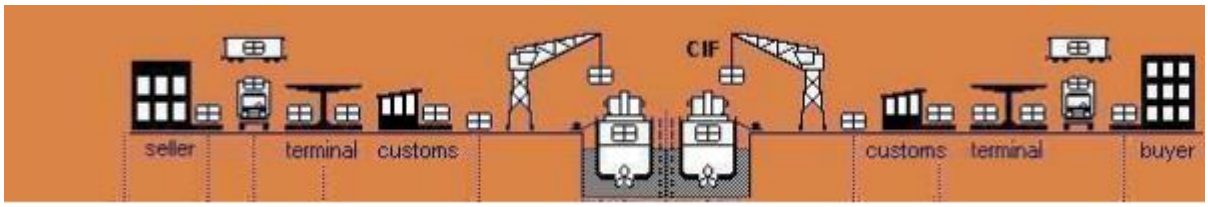

ت. <u>وثيقة التأمين (Insurance Document):</u>

إن البضاعة أثناء تنقلها معرضة لمخاطر السرقة، الضياع، البلل، الحرق ... إلخ ولتفادي ما قد يحصل يتم الاعتماد على شركة التأمين تضمن حق المشتري وتعوضه عما تلف من البضاعة أثناء نقلها من ميناء الشحن إلى

ميناء الوضع، فهي وسيلة تمكن التاجر من مواجهة الأضرار أو المخاطر التي تصيبه يحدّده فيها اسم شركة التأمين ونوع التأمين.[1]

1-2- مستندات إضافية (تكميلية):

إضافة إلى المستندات الرئيسية هناك مستندات أخرى يستطيع المستورد أن يطلبها بالتفاوض ليضمن أكثر أن سلعته ستصل إليه في أحسن الظروف ونجد منها[2]

أ. شهادة المنشأ (Certificat of arigin):

هي وثيقة مصدرة من طرف هيئات معتمدة كالغرفة التجارية أو عن طريق بعض الجهات الحكومية تبين أصل البضاعة (البلد الأصلي للبضاعة)، ويمكن أن يذكر اسم وعنوان المصنع المنتج للبضاعة إذا ما تطلب الاعتماد ذلك.و في حالة عدم إثبات هذا المصدر يعطيه الحق برفض المستندات و فسخ عقد البيع [3]

ب. رخص الإستراد و التصدير (Import & Export License):

هي عبارة عن الإذن الرسمي الذي يصدر من قبل الجهات المختصة، وتختلف شروطها وطرق الحصول عليها من دولة إلى أخرى.

ت. قائمة التعبئة (Packing list):

قائمة تتضمن أرقام الظروف المشحونة وأوزانها وأحجامها ومحتوياتها التفصيلية، وتظهر أهمية هذه القائمة بالنسبة للشاحنين عندما يتم شحن طرود متشابهة حيث تسهل عليهم عملية الفرز والتسليم.

ث. شهـــادة الوزن (Certificate of weight):

هي شهادة تصدر عن هيئات متخصصة ومعتمدة بمعرفة البائع والناقل، وتبين الوزن الصافي والإجمالي للبضاعة. وتطلب بصفة خاصة إذا تعلق الأمر بالنقل عن طريق الطائرة، أو بسلعة يتغير وزنها.[4]

ج. الشهـادة الصحية (Certificate of Health):

هي مستند خاص رسمي بالبضائع الموجهة للإستهلاك كالمعلبات، الحليب ومشتقاته واللحوم للتأكد من صلاحيتها للاستهلاك البشري أو الحيواني، وتصدر عن سلطات صحية ومحصنة من طرف هيئات مختصة في بلد المصدر مثل البيطري المفوض بذلك، أو المصالح الفلاحية إذا ما تعلق الأمر بالنباتات والأسمدة الخ.....

ح. شهادة المعاينة والتحليل (Analyses Certificat):

وهي شهادة تصدر من طرف مختبرات مختصة حيث تقوم بتحليل وفحص عينات من البضاعة، خاصة فيما يكون تركيب المواد فيها مهم مثل الأدوية والحليب المجفف الخ.....

---

[1]. آرفاد سامية، **الإعتماد المستندي كتقنية دفع لتمويل التجارة الخارجية (دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي وكالةتلمسانBEA)**، ، فرع مالية وبنوك مذكرة ماستر في العلوم المالية والمحاسبية ، جامعة تلمسان، 2017 – 2018، ص 43.

[2]المادة 38 من القواعد و الأعراف الدولية الموحدة للاعتمادات المستندية المنشور رقم 500 الصادر عن غرفة التجارة الدولية، سنة 1993.

[3]مازون عبد العزيز فاعور، مرجع سبق ذكره، ص47

[4]. بونحاس عادل، **دور الإعتماد المستندي في ضبط التجارة الخارجية، دراسة حالة الجزائر** 2002 – 2010، **مرجع سبق ذكره، ص** 88.

خ. <u>الشهـــادة الجمركيـــة:</u>

هي شهادة تثبت خضوع البضاعة لكافة الإجراءات الجمركية، وفقا للقواعد والقوانين المتبعة المعمول بها في هذا المجال مقابل رسوم مرتفعة بناءا على طلب المستوردين.

1-3- المستنـــدات الإلكترونيـــة:

هي بيانات تم إنشاؤها أو إنتاجها أو إرسالها أو إبراقها أو استلامها أو تخزينها بوسائل إلكترونية.[1]

شريط أن يؤشر عليها بأنها أصلية وعند الاقتضاء تبدو أنها موقعة ويجوز أن يكون التوقيع على المستند بخط اليد أو التوقيع بطريقة الفاكس أو بالتوقيع بالختم أو الرمز أو بأي وسيلة ميكانيكية أو إلكترونية من وسائل التوثيق.[2]

2. <u>إجراءات ومراحل سير تقنية الاعتماد المستندي:</u>

يمر الاعتماد المستندي بمجموعة من المراحل الزمنية والإجراءات المرتبطة والتي يتم مراعاتها وفهمها من قبل أطراف الاعتماد المستندي لحماية مصالحهم من المشاكل والعقبات المحتملة، وتمر هذه الآلية بأربعة مراحل رئيسية هي: مرحلة الفتح ومرحلة التبليغ ومرحلة تسليم المستندات وفحصها، وأخيرا مرحلة دفع قيمة الاعتماد المستندي.

2-1- فتح الاعتماد المستندي:

تستند العلاقة بين الآمر بفتح الاعتماد و بنكه إلى عقد الاعتماد ، فهذا الأخير هو الذي يحكم العلاقة بين الطرفين، و يتم فتح الاعتماد المستندي وفق المراحل التالية:

- ✓ يوقع الآمر طلب فتح الاعتماد الذي يوضح فيه بصورة دقيقة وواضحة البيانات الضرورية وفقا للشروط[3]المتفق عليها مع المصدر في عقد البيع.
- ✓ يتحقق البنك من أن عميله يستطيع توفير الغطاء النقدي اللازم، سواء من خلال حسابه المفتوح لديه أو من خلال تسهيلات ائتمانية.
- ✓ فور قيام العميل بتنفيذ التزامه حول تقديم الضمانات المتفق عليها، يقوم البنك بإبلاغ المستفيد (المصدر) بفتح الاعتماد لصالحه بواسطة بنك المراسل في بلده، وذلك بإرسال خطاب الاعتماد الذي يتضمن البيانات التالية :

1- اسم الوكالة البنكية.
2- اسم المستورد.
3- اسم البنك المراسل للخارج.
4- اسم المصدّر.
5- رقم الفاتورة وتاريخها.
6- نوع الاعتماد المطلوب فتحه ومدة صلاحيته.
7- الوثائق الواجب الحصول عليها من المصدر.
8- تعين ميناء الإرسال وميناء الوصول.

---

[1]. المادة (3/ب/1) من ملحق الأصول ولأعراف الموحدة للاعتمادات المستندية، نشرة رقم 600، لتقديم المستندات إلكترونيا.

[2]. مازون عبد العزيز فاعور، مرجع سبق ذكره، ص 49.

[3].philippeguarsuault ,stephanepriami , Les opérations bancaires à l'international ,banque-éditeur, Paris,1999 ,p108

9- توقيع المستورد على الطلب

بالإضافة إلى طلب تأكيد الاعتماد من طرف البنك المراسل في حالة تقديم العميل تعليمات بذلك .

- ✓ بعد إبلاغ المستفيد من طرف بنكه بفتح الاعتماد لصالحه يتحقق بدوره من أن نص و شروط[1]الاعتماد مطابقة لما تم الاتفاق عليه في عقد البيع

2-2- تبليغ خطاب الاعتماد المستندي:

في هذه المرحلة يقوم البنك فاتح الاعتماد بتبليغ المستفيد بفتح الاعتماد المستندي ويكون ذلك عن طريق إصدار "خطاب الاعتماد" وهو وثيقة مصرفية يصدرها البنك موجهة إلى المستفيد، تتضمن كافة بيانات وشروط الاعتماد التي يجب على المستفيد مراعاتها لكي يتسنى له الانتفاع من الاعتماد المفتوح بتسديد قيمة من طرف البنك المصدر وتعتبر هذه الشروط عنصرا جوهريا في خطاب الاعتماد لأنها قد تخضع لتعديلات عليه بعد الاتفاق بين أطرافه ومن هذه التعديلات: الزيادة أو التخفيض في قيمة الاعتماد، تعديل وسيلة الشحن، تعديل شروط التعبئة ووصف شروط البضاعة وشروط البيع.[2]

الشكل رقم (04): خطوات عملية فتح الإعتماد المستندي

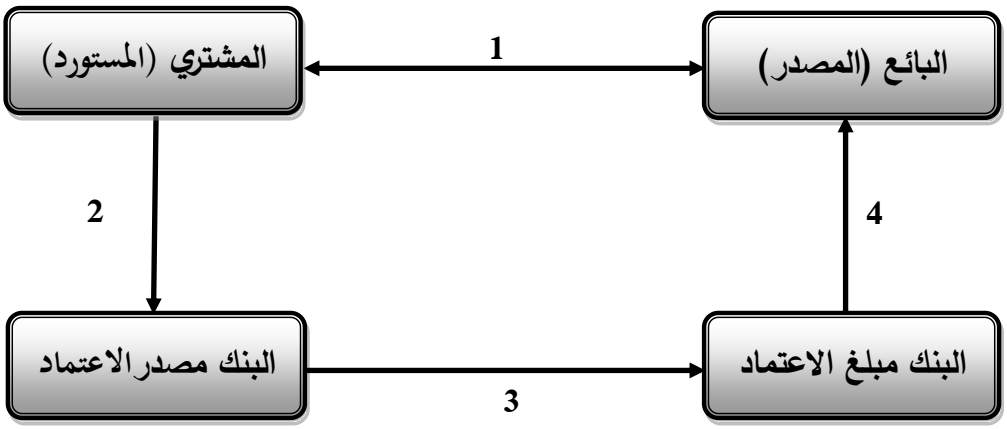

المصدر: أحمد غنيم، **الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي**، أضواء على الجوانب النظرية والنواحي التطبيقية المكاتب الكبرى، مصر، الطبعة السادسة، 1998، ص 78.

شرح المخطط:

تتسم سير عملية فتح الاعتماد المستندي من خلال المراحل التالية:

1- إبرام عقد تجاري بين المستورد والمصدر من خلال الاتفاق على شروط التسليم والدفع.

2- طلب فتح الاعتماد من طرف المستورد إلى البنك المراد التعامل معه.

3- إشعار البنك فاتح الاعتماد بنك المصدر بفتح اعتماد لصالح المصدر بعد الموافقة عليه.

4- تبليغ بنك المصدر بفتح الاعتماد لصالحه.

[1]ipt, p138-p140

[2]. إيمان بوقرة، **العوامل المؤثرة على صعوبة الإعتماداتالمستندية**، مرجع سابق، ص 96.

2-3- تنفيد الاعتماد المستندي

بعد موافقة المصدر على الشروط الواردة في خطاب الاعتماد، يشرع كل الأطراف في تنفيذ التزاماتهم العملية كما يلي:

- ✓ يشحن المصدر البضاعة ويستلم مستند الشحن الذي يمثل الدليل القطعي على شحن البضاعة باتجاه المستورد
- ✓ يقدم المصدر لبنكه المستندات المطلوبة خلال المدة المحددة
- ✓ بعد الفحص والتدقيق يدفع البنك المؤكد للمستفيد حسب الاتفاق
- ✓ يرسل البنك المؤكد المستندات للبنك فاتح الاعتماد الذي يتحقق بدوره من أنها مقدمة ضمن حدود صلاحية الاعتماد وأنها مستوفية لسائر الشروط التي طلبها العميل
- ✓ يدفع البنك فاتح الاعتماد للبنك المؤكد حسب الاتفاق
- ✓ يسلم البنك فاتح الاعتماد المستندات لعميله حتى يتمكن من تسلم البضاعة ويقوم بالدفع للبنك[1] علما بأن العميل المستورد ملزم بدفع جميع العمولات و المصاريف المتعلقة بتسيير الاعتماد

وفيما يلي نشرح أهم طرق الدفع في الاعتماد المستندي، واستعراض كافة العمولات والمصروفات المستحقة في عملية الاعتماد المستندي.

أ. **<u>طرق الدفع في الاعتماد المستندي:</u>**

- ✓ **الدفع بالاطلاع Sight Payment17**: يدفع المبلغ مباشرة مقابل تقديم المستندات.
- ✓ **التداول Negatiation Payment:** معنى ذلك أن يقوم البنك بدفع قيمة المستندات بعد فحصها بواسطة كمبيالة.
- ✓ **الدفع الآجلAcceptacce Payment** :يدفع المبلغ خلال المدة الزمنية المنصوص عليها في الاعتماد، وذلك بعد تقديم المستندات.
- ✓ **القبول Payment Deferred**:يقوم المستفيد بتقديم كافة المستندات إلى جانب الكمبيالة المستحقة الدفع في تاريخ مستقبلي (لاحق) وفق نص الاعتماد، حيث أن البنك يقبل الكمبيالة بالتوقيع عليها، ثم يقوم بإعادتها إلى المستفيد إن قبول البنك للكمبيالة تلزمه بدفع قيمتها في تاريخ استحقاقها عادة ما يحدد بين ثلاثة وستة أشهر ابتداء من تاريخ تقديم مستندات الشحن.[2]

ب. **<u>عمولات الاعتماد المستندي:</u>**

تقوم المصارف بتحصيل مجموعة من العمولات مقابل إصدارها للاعتماد المستندي ويتحمل طالب فتح الاعتماد جميع هذه المصاريف، إذ يتم تحصيلها في مختلف مراحل حياة الاعتماد المستندي بدءا من فتح الاعتماد وانتهاء بغلق الاعتماد وتتمثل في:

[1] Jacqesmondino, Yves Tomas , Le Droit Du Crédit , Edition Agende, Dunod , Paris,1992,P203

[2]. إيمان بوقرة، مرجع سبق ذكره، ص 101 – 102.

- ✓ **عمولة فتح الاعتماد:** هي العمولة التي يتقاضاها البنك فاتح الاعتماد لقاء فتحه الاعتماد المستندي على طالب فاتح الاعتماد.
- ✓ **عمولة التبليغ:** هي عمولة يستوفيها البنك المراسل عندما يبلغ الاعتماد المستندي للسند.[1]
- ✓ **عمولة الدفع:** هي العمولة التي يتقاضاها البنك مشتري المستندات مقابل دفع قيمة المستندات للمستفيد.
- ✓ **عمولة التعديل:**هي العمولة التي يستوفيها البنك المراسل مقابل إجراء أي تعديل على محتويات الاعتماد بناءا على طلب مصرف فاتح الاعتماد.

توجد مصروفات أخرى يتحملها عادة طالب الاعتماد المستندي إضافة إلى العمولات السابقة الذكر ومن أمثلة على ذلك:

- ✓ مصاريف فحص المستندات للتأكد من سلامتها ومطابقتها لشروط الاعتماد.
- ✓ مصاريف تدول مستندات الشحن، كمصروفات إرسال مستندات الشحن.
- ✓ مصاريف المراسلات بين البنك المصدر والبنك المراسل كمصاريف البريد والسويفت وغيرها.

الشكل رقم (05): خطوات عملية تنفيذ الإعتماد المستندي

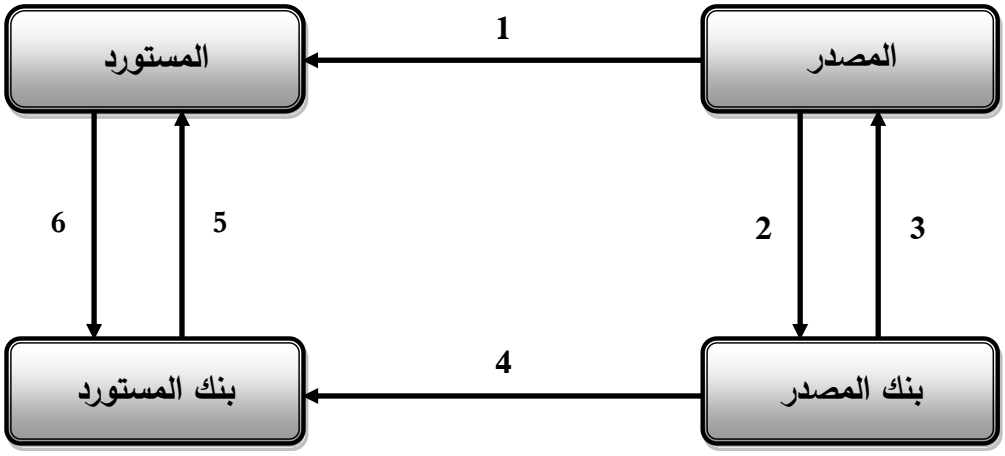

المصدر: أحمد غنيم، **الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي**، أضواء على الجوانب النظرية والنواحي التطبيقية المكاتب الكبرى، مصر، الطبعة السادسة، 1998، ص 78.

شرح المخطط:

1- إرسال وشحن البضاعة.

2- تقديم مستندات الشحن مطابقة لشروط الاعتماد.

3- فحص المستندات، وإن وجدت مطابقة لشروط الاعتماد يتم الدفع حسب الشروط المتفق عليها.

4- إرسال المستندات واستيفاء قيمتها على النحو الوارد بالاعتماد.

5- فحص المستندات الشحن، والتأكد من مطابقتها لشروط الاعتماد وتسليمها للآمر (المستورد).

6- دفع القيمة غير المغطاة من قيمة المستندات وذلك إذا كان الاعتماد غير مغطى كليا عند إصداره.

[1]. الكيلاني محمود، **الموسوعة التجارية والمصرفية**، المجلد الرابع، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان 2008، ص 18.

الشكل رقم (06):دورة الإعتماد المستندي

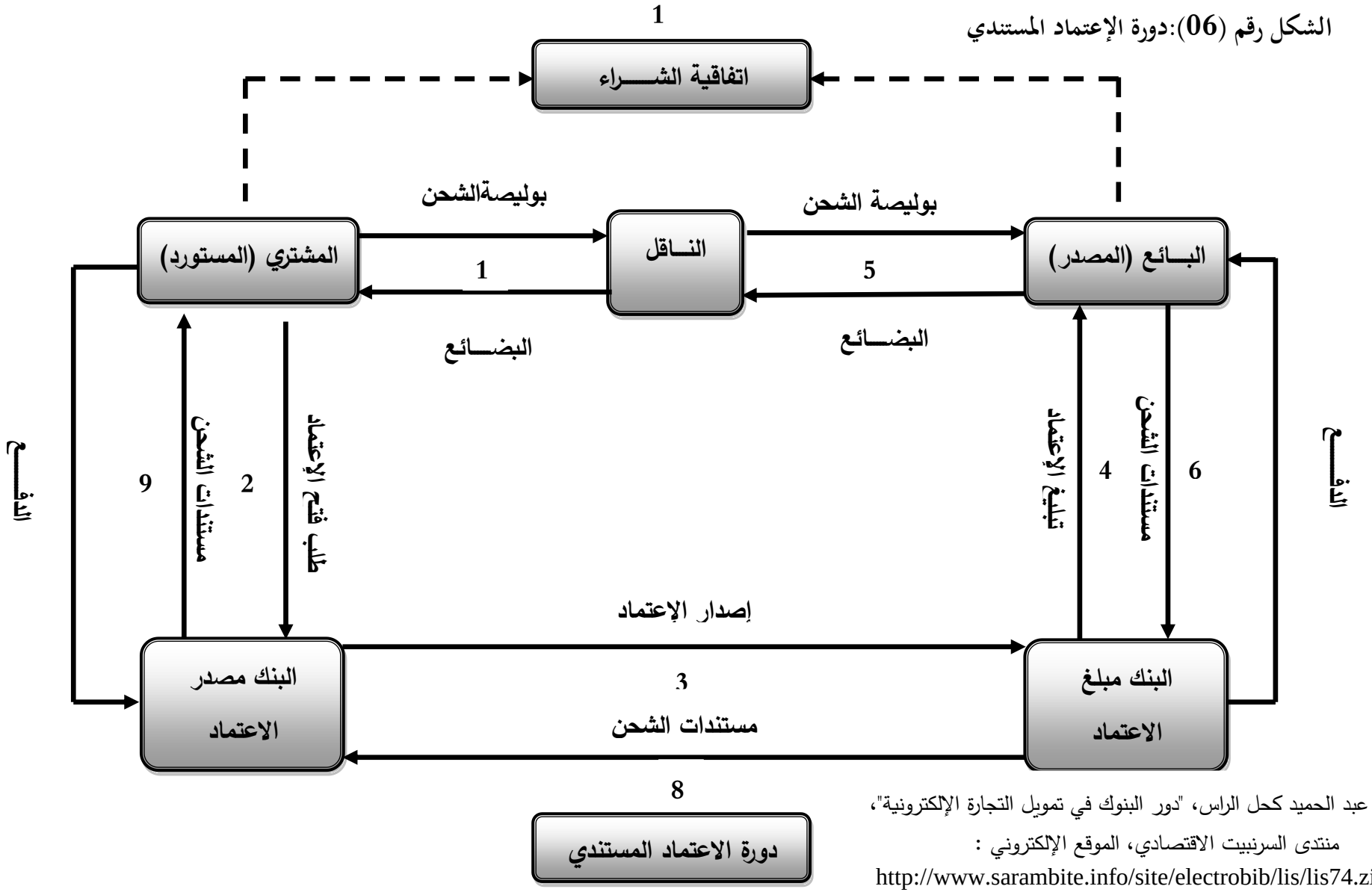

المصدر: عبد الحميد كحل الراس، "دور البنوك في تمويل التجارة الإلكترونية"، منتدى السرنبيت الاقتصادي، الموقع الإلكتروني : http://www.sarambite.info/site/electrobib/lis/lis74.zip,c-le: 11/01/2018, 18:24

❖ المطلب الثالث: مزايا و مخاطر التعامل بالاعتماد المستندي

على اعتبار أن الاعتماد المستندي من الوسائل الهامة للدفع في نطاق التجارة الخارجية ، فانه ينجم عن استخدامه في مثل هذه الصفقات عدة منافع للأطراف المتعاملة به، وبالتالي فهو يحقق عدة مزايا لكل من المستورد والمصدر و البنوك التجارية ، وهذا كله يتجسد فيكون الاعتماد المستندي تقنية تسهل عملية تحصيل الدين بالخارج . من خال هذا المطلب سنبرز أهم المزايا المترتبة عن التعامل بتقنية الاعتماد المستندي و كذا المخاطر التي تنجم عنه كمايلي:

الفرع الأول:مزايا التعامل بالاعتماد المستندي

من خلال هذا الفرع سنبرز أهم المزايا المترتبة عن التعامل بتقنية الاعتماد المستندي

1. **المزايا التي تعود على المستورد** و نذكر منها :

- ✓ يقلل من المخاطر التجارية التي يتعرض لها من خال ضمان عدم الدفع للمورد مالم يقدم إثباتات إضافية تفيد إتمام شحن البضاعة .
- ✓ يحافظ على السيولة النقدية لدى المستورد نظرا لانعدام الحاجة لدفع تأمين أو تسديد القيمة مقدما.
- ✓ يدل على الملائمة الائتمانية أمام الموردين الذين يتعامل معهم المستورد.
- ✓ يدعم طلب المورد للحصول على قروض ائتمانية من البنوك .
- ✓ يوسع من قائمة الموردين حيث أن بعض البائعين لا يقبلون البيع الا بدفع القيمة مقدما، أو بموجب الاعتماد المستندي.
- ✓ وسيلة سريعة ومريحة لتسديد قيمة البضائع.
- ✓ يعتبر الاعتماد المستندي بالنسبة للمستورد كوسيلة للضغط على المصدر وذلك من أجل احترام آجال وشروط الاعتماد، كما يمنح الاعتماد المستندي للمستورد آجال تسديد طويلة مقارنة ببعض وسائل الدفع الأخرى، كما أنه في حالات عديدة يسمح الاعتماد المستندي للمستورد بالشراء بأسعار أرخص نسبيا مقارنة بالأسعار التي يمكن دفعها في حالات الشراء لأجل.
- ✓ يمنح الاعتماد المستندي ضمانات ائتمانية للمستورد حيث انه لا يدفع القيمة المحددة في العقد المبرم مع المصدر و المذكورة في طلب الاعتماد، إلا إذا قدم المصدر المستندات الدالة على حسن تنفيذ الالتزامات المتعلقة به[1]
- ✓ إمكانية حصول المستورد على قوة الاعتماد المفتوح من طرفه حيث يمكن له ان يحصل على تسهيل ائتماني من بنكه بمقتضاه يدفع البنك للمصدر قيمة البضاعة المستوردة في تاريخ الاستحقاق في حين يؤجل دفع العميل المستورد الى فترة زمنية يتفق عليها [2]

[1] عادل بونحاس، مرجع سبق ذكره، ص 34

[2] احمد محمود عمارة ،**البنوك التجارية من الناحية العلمية** ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، مصر 2000، ص 119

- ✓ وسيلة مؤكدة وضمان للبائع للحصول على ثمن البضاعة في نطاق ائتمان من البنك وليس من المشتري وتضمن حصوله على قيمة البضائع مقابل تقديم مستندات مطابقة لشروطه
- ✓ يمثل الاعتماد المستندي بالنسبة للمستورد وسيلة ضغط على المصدر، فان رغب هذا الأخير في استلام قيمة بضاعته المصدرة من حيث ان يحترم اجال و شروط الاعتماد المفتوح لصالحه كاحترام السعر، الكميات المطلوبة ، اجال التسليم ، شروط التسليم ، تقديم كافة المستندات المطلوبة
- ✓ تسمح تقنية الاعتماد المستندي للمستورد الحصول على السلع بأسعار منخفضة و لأجل تسديد طويلة نسبيا مقارنة بتقنيات التسوية الأخرى [1].

2. المزايا التي تعود على المصدر :تكمن فيمايلي

- ✓ توفير حد أقصى من الأمان والضمان بحصوله على الثمن خاصة إذا ما كان نوع الإعتماد المستندي غير قابل للإلغاء ومعزّز حيث يتوجب على البنك الدفع في حال عدم قيام المشتري أو البنك فاتح الإعتماد بالدفع.
- ✓ يضاعف من صادرات المصدر ومبيعاته بينما يقلل من المخاطر المالية.
- ✓ يلغي مخاطر الائتمان التجاري نظرا لان الدفع مضمون من قبل البنك
- ✓ يمكن للمصدر أن يحصل على بعض التسهيلات الإئتمانية من بنكه وذلك من أجل تجهيز وشحن البضاعة مما يساعده على الإسراع في عملية التنفيذ.
- ✓ كسب ثقة المتعاملين معه، دون بذل الجهد في الحصول على المعلومات الخاصة بمراكزها المالية.
- ✓ يضمن الإعتماد المستندي للمصدر عدم انسحاب المستوردين وهذا حسب الإتفاق المبرم في العقد التجاري.
- ✓ يبرز التدفقات النقدية للمصدر، وخصوصا إذا قام البنك بالخصم.
- ✓ وجود ميزة قانونية للإعتماد المستندي والتي تخدم المصدر والمتمثل في كون حل النزاعات أو الخلافات تحكمه القواعد والأعراف الدولية الموحدة للإعتمادات المستندية وليس للقوانين المحلية لبلد المستورد أو المصدر على حدّ السواء.
- ✓ الإستفادة من الخبرة والسمعة المالية الجيدة للبنك، مما يساعده على استبعاد خطر عدم السداد بسبب الوضعية المالية السيئة.

3. المزايا بالنسبة للبنوك التجارية:

يعتبر الاعتماد المستندي احد اهم وظائف البنوك و المثمثلة في تمويل عمليات التجارة الخارجية و من ثم فان البنوك تعمل على جلب اكبر قدر ممكن من المتعاملين في هذا الميدان لأنه يعتبر مصدرا هاما من مصادر تمويلها ، وذلك لما تحصل عليه من عوائد و عمولات لقاء عملية التوسط بغية إتمام عمليات التسوية بواسطة

[1] زليخة كنيدة ، مرجع سبق ذكره ، ص 97

الاعتماد المستندي (عمولة فتح الاعتماد و تعزيز الاعتماد ،عمولة تحقيق الاعتماد)و يحق للبنك استيفاء هده العمولات سواء استعمل الاعتماد او لم يستعمله [1]

كما يحقق للبنوك التجارية المزايا التالية :

- ✓ تمويل العمليات المتعلقة بالاعتماد المستندي يتسم بأنه تمويل قصير الاجل ومن تم تستطيع البنوك تحصيل مستحقاتها و إعادة توظيفها في عمليات أخرى .[2]
- ✓ انخفاض مخاطر التمويل الى حد كبير مقارنة بصور كبيرة من اشكال التمويل المصرفي كما ان الاعتماد يضمن حقوق البنك مصدر الاعتماد وذلك بوجود مستندات الشحن الصادرة باسمه او لأمره و التي تمكنه من التصرف في البضاعة المستوردة و ذلك في حال تخلف المستورد عن دفع قيمتها

4. بالنسبة للتجارة الخارجية:

- ✓ تقنية الاعتماد المستندي تعمل على تنظيم العلاقة بين المشتري والبائع.
- ✓ تسهيلها، بالإضافة إلى تقريب وجهات النظر بين المتعاملين الاقتصادية.
- ✓ تسريع وتيرة المبادلات الدولية وزيادة حجمها.

<u>الفرع الثاني:</u> مخاطر الاعتماد المستندي

يمكن استعراض المخاطر والعيوب التي يتعرض لها الأطراف المتعاملة بتقنية الاعتماد المستندي كما يلي:

1. المخاطر المتعلقة بالمستورد:

نبرزها ضمن مجموعة النقاط التالية:

- ✓ اخطار تجارية تتعلق بالبضائع من حيث استلامها ، و تطابقها مع شروط العقد او من حيث تعرضها لعطب او نقص
- ✓ يواجه المستورد خطر عدم تنفيذ الاعتماد من طرف المصدر، وبالتالي عدم تمكنه من توفير البضاعة المتفق عليها في الآجال المحددة، مما يؤدي إلى إسقاط الاعتماد بانتهاء تاريخ صلاحيته.[3]
- ✓ يأتي فتح الاعتماد المستندي نتيجة لإبرام عقد تجاري بين المستورد والمصدر، غير أن فسخ العقد بين الطرفين لا يعني بالضرورة فيسخ عقد الاعتماد المستندي، فلا بد أن يتفق جميع الأطراف على ذلك.[4]
- ✓ اخطار مالية تتعلق بتقلبات أسعار الصرف ، فعندما يقوم المستورد بصفقة تجارية تكون قيمة العملة المحلية محددة بقيمة معينة لكن بعد القيام بكافة الإجراءات تتدهور هذه القيمة فتجد المستورد مجبر على دفع مبالغ اكثر من تلك التي كان يتوقعها
- ✓ خطر المماطلة في الدفع من طرف شركة التأمين في حالة حدوث حادث.

---

[1] زوليخةكنيدة ، مرجع سبق دكره ، ص 99

[2] احمد غنيم ، مرجع سبق دكره ، ص 78-79

[3]. بونحاس عادل، مرجع سبق ذكره، ص 30.

[4]. أحمد غنيم، مرجع سبق ذكره، ص 34.

- ✓ خطر طلب مصاريف إضافية مقابل التسليم من طرف البنك الفاتح للاعتماد أو من المكلف بالنقل في حالة حدوث طارق يتطلب أتعاب إضافية.[1]
- ✓ شحن بضائع مخالفة لما تم الاتفاق عليه، وكذا شحن كميات أقل من البضاعة.
- ✓ وقوع اشكال مختلفة من الغش بمعرفة المستفيد او بعميله
- ✓ أخطاء الأطراف الأخرى مثل شركات البريد و الشحن و التامين و غيرها

2. المخاطر المتعلقة بالمصدّر:[2]

- ✓ يواجه المصدر بالدرجة الأولى خطر عدم التزام المستورد بالشروط المتفق عليها، وبالتالي عدم قدرة هذا الأخير على تنفيذ الاعتماد.
- ✓ عدم قبول المستورد والمستندات وبالتالي رفض البضاعة المصدرة له نتيجة التغير في أسعار البضاعة وتاريخ إرسالها واستلامها.
- ✓ خطر حدوث تقلبات سياسية، أو حدوث حروب فتؤدي إلى منع المستورد من القيام بالتزاماته تجاه المصدر.
- ✓ أخطار مالية تتعلق بانخفاض قيمة العملة المتفق عليها للدفع مقارنة بعملة البلد.
- ✓ رفض أو عدم قدرة الدولة أو الأطراف المتعاملة إجراء الدفع في مواعيد محددة.
- ✓ قد يواجه مشكلة طلب المستورد لمستندات إضافية قد تزيد من مدة تحصيل قيمة الاعتماد.

3. المخاطر التي يتعرض لها البنك:

تواجه البنوك التجارية من خلال تنفيذها لتقنية الاعتماد المستندي عدة مخاطر، يمكن تقسيمها إلى مجموعتين و ذلك على النحو التالي:

أولا : المخاطر المتعلقة أساسا بفحص المستندات و التأكد من مدى مطابقتها لشروط الاعتماد، فلابد أن تولي البنوك التجارية سواء كانت مصدرة للاعتماد مبلغة أهمية بالغة لعملية فحص المستندات كون هذه الأخيرة أو ترتبط بها مصالح كل من المستورد و المصدر و أطراف أخرى و تراعي في ذلك القوانين المحلية بالإضافة للقواعد و الأعراف الدولية الموحدة.

ثانيا : مخاطر مرتبطة بتمويل الاعتماد المستندي، حيث أن البنك مصدر الاعتماد يلتزم أمام المصدر بدفع قيمة مستندات الشحنة إذا ما استوفت الشروط، و هو غير متأكد من استيفاء قيمة هذه المستندات كليا من طرف المستورد خاصة في حالة حدوث طارئ معين كتقلب أسعار الصرف، غير أن هذا الخطر قد يغطى أحيانا من خلال اشتراط إصدار مستندات الشحن باسم البنك أو لامر منه، مما يمنحه حق التصرف في البضاعة إن اقتضى الأمر ذلك[3]

---

[1]. نقلا عن الموقع: http://tababadz1.blogspot.com.

[2]. أحمد غنيم، **مرجع سبقذكره ، ص** 78 – 79.

[3]زليخة كنيدة. **تقنيات التسوية قصيرة الأجل في المبادلات التجارية الدولية. دراسة حالة الاعتماد المستندي**. رسالة ماجيستير في العلوم الاقتصادية. جامعة محمد خيضر – بسكرة – الجزائر. 2008 . ص .100.

وفيما يلي جدول يوضح مخاطر الاعتمادات المستندية:

الجدول رقم (02): مخاطر الاعتمادات المستندية

أنواع الخطر	أسباب الخطر	
	المستورد	المصدر
مخاطر سياسية	الحروب والتوترات التي تؤدي إلى منع المصدر من تنفيذ العقد مع المستورد.	الحروب والتوترات التي تؤدي إلى منع المستورد من تأدية التزاماته.
مخاطر التمويل	عدم قدرة المصدر على تمويل البيئية المبالغ الناتجة عن عدم وفائه لالتزاماته.	رفض أو عدم قدرة الدولة أو الشخصيات المتعاملة إجراء الدفع في المواعيد المحددة
مخاطر الاستبدال	ارتفاع العملة المتفق عليها للدفع بما يزيد عن ثمن البضاعة.	انخفاض قيمة العملة المتفق عليها لدفع مقارنة بعملة البلد

المصدر :خالد أمين عبد الله ،**العمليات المصرفية الطرق المحاسبية الحديثة** ،دار وائل للنشر،عمان،2000،ص17.

<u>الفرع الثالث :</u>الاحتياطات الواجب اتخادها قبل و بعد فتح الاعتماد المستندي

1. قبل فتح الاعتماد :

قبل إجراء عملية الاعتماد المستندي يجب اتخاذ مجموعة من الاحتياطات لضمان السير الحسن لها وتتمثل في

- ✓ بالنسبة لإصدار الاعتماد يجب أن يتم تحديد الوثائق ووصفها بدقة، ووصف المضمون، وكذا التواريخ المحددة لصلاحيتها حسب المواد
- ✓ بالنسبة للبضاعة يجب أن توصف باختصار لكن بدقة كافية بخصوص النوعية، المواصفات، السعر الوحدوي والإجمالي، الكمية.....الخ، وهي كذلك الاحتياطات التي يجب أن يتأكد منها المصدر كتحديد مصطلحات التجارة الدولية المنصوصة في القواعد والأعراف الموحدة. إضافة إلى: هل بامكانه الحصول على الوثائق المطلوبة في العقد؟ وكذا التأكد من تطابق المستندات المرسلة مع المواصفات المذكورة في العقد مع *إظهار رقم الاعتماد، والتأكد من وجود التواريخ المتعلقة بالعملية، خاصة تاريخ الشحن والتأمين
- ✓ بالنسبة لاستعمال الاعتماد المستندي كوسيلة دفع، المستورد لا يجب عليه أن يستعمل مباشرة الطريقة المكلفة كالاعتماد غير قابل للإلغاء وغير قابل للإلغاء والمؤكد، خاصة إذا كانت قيمة الصفقة لا تبرر ذلك، وكما يجب الإشارة إلى أنه حين تستعمل طريقة الاعتماد المستندي غير قابل للإلغاء والمؤكد فإن تكاليف التأكيد يتحملها المستورد
- ✓ على البنك أن يعارض كل إجراء من شأنه فرض تفاصيل مبالغ فيها عند فتح الاعتماد أو عند تعديله، هذا التوضيح مهم جدا تعقيد الأمور على المصدر باشتراطه لمستنداتٍ لأنه في غالب الأحيان يحاول

المستورد تعقيد الأمور على المصدر باشتراطه لمستندات ليست لها أهمية بالنسبة للعملية، لذلك يجب أيضاً على المصدر أن يكون يقضاً لهذا الموضوع وعليه أن يطلب التبسيط في حالة التعقيد[1].

- ✓ على بنك الإصدار التأكد من متانة الوضع المالي للمستورد، والسمعة التجارية التي يتمتع بها في الأسواق، وقد يضطر للاتصال ببعض البنوك الأخرى التي سبق لها التعامل مع المتعامل المعني لمعرفة مدى الثقة التي يتمتع بها، وأحياناً يتعدى هذا إلى دراسة المصدر
- ✓ يعهد البنك أيضاً إلى إجراء دراسة لطبيعة البضاعة التي يمولها ومدى حاجة السوق التجارية لها ومدى رواجها ومدى استقرار أو تذبذب أسعارها الوطنية والدولية

إضافة لكل هذا يتعين على بنك التحقق من الشروط الموضوعية قبل فتح الاعتماد ومن بينها:

1-1- شروط سياسية: متعلقة بالاستقرار السياسي في بلد الاستيراد .

1-2- شروط مالية: معرفة الوضع المالي لبلد الاستيراد ووضع ميزان مدفوعا ته الخارجية، ومدى قدرة المستورد على مواجهة التزاماته الخارجية في حالة فرض رقابة دولية على كل نقل وتحويل أجنبي للنقد

1-3- شروط اقتصادية: تشمل معرفة الوضع الاقتصادي لبلد الاستيراد موارد الدخل الرئيسية .

1-4- شروط تجارية: تشمل التسهيلات التجارية والائتمانية التي يتمتع بها منافسو المستورد وقوة المنافسة التجارية التي يتمتع بها المصدر .

1-5- شروط تمويلية: نعني بها القدرة المالية للمستورد وموجودا ته ووضعه المالي

1-6- شروط تنظيمية: تعني بها تنظيم إدارة المشروع التجاري من خلال معرفة النظام الخاص بمؤسسة المستورد التجاري، مركزها، سمعتها التجارية وعلاقتها التجارية والائتمانية مع المؤسسات الأخرى[2]

ويتضح لنا من دراسة الشروط السابقة مدى الكفاءة العالية التي يجب أن تتمتع بها إدارات الاعتمادات المستندية في البنوك، والتخصص الرفيع المتعدد الجوانب الذي يجب أن يتوفر لدى القائمين على شؤونها، وبشكل عام نفس الشيء فيما يخص البنك المراسل فهو مطالب بدوره كطرف في عملية الاعتماد بأخذ الاحتياطات والإجراءات لضمان السير الحسن للعملية، حيث لا تختلف نسبياً عن احتياطات البنك فاتح الاعتماد

2- بعد فتح الاعتماد :

بعد إجراءات الفتح وأثناء إنجاز عملية الاعتماد المستندي يجب اتخاذ الاحتياطات التالية :

- ✓ على أساس القواعد الموحدة يمنح لبنك الإصدار المدة الكافية لمراقبة المستندات التي على أثرها يقرر قبول أو رفض دفع القيمة المالية للصفقة، وتحدد هذه المدة من 05 أيام إلى 30 يوم
- ✓ إن البنك غير مسئول عن ضياع المستندات أو الأخطاء في الترجمة لأن دوره يقتصر عموماً على الجانب التمويلي للعملية، وكوسيلة لضمان إنجازها

[1] حسن الخموندي، **المؤسسات الاقتصادية**، دار النهضة، لبنان، سنة ،1980 ص 69-70

[2] عبابسة محمد شوقي ،**دور الاعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية دراسة بنك البركة الجزائري** ،ماستر في العلوم التجارية ،2018-2019، ص95-96

- ✓ بالنسبة لطلب التعديل يجب أن يتم بعد اتفاق الطرفين، فالتكاليف البنكية التي تخص التعديل خاصة إذا أنتج عنها تكاليف إضافية هي مجال مفاوضة بين الأطراف، ويجب أن يطرق عليه من قبل الزبون ويحتوي على البنود المصطلحات المعدلة ِ واجراءات التأكيد
- ✓ عندما يتعلق الأمر بقيمة الصفقة يجب أن يلحق بنسختين من الفاتورة الشكلية موطنة وكذا إذا تعلق الأمر بتغير في خصوصيات البضاعة[1]
- ✓ بالنسبة للفوارق في الكمية والقيمة والتي غالباً ما تكون مصدر نزاع بين الأطراف
- ✓ عندما تستعمل العبارة " تقريباً" تتسامح البنوك في حال وجود فرق أقصاه 10 % زيادة أو نقصانا وعندما تستعمل العبارة " لا أكثر" و " لا أقل" فلا تتسامح إلا % 5 زيادة أو نقصانا وفيما يخص آجال إرسال البضاعة واستلامها فإذا استعملت العبارة "حالاً" أو في " أقرب الآجال" فإنها تعتبر من طرف البنك 30 يوماً، وكذا إذا استعملت العبارة " يوم " Le...فإن البنوك تتعامل في حدود 05 أيام قبل وبعد التواريخ المحددة .
- ✓ بالنسبة لوثيقة عدم الإرسال لا تمنح إلا في حالة أن المصدر يتنازل نهائياً عن الدفع أو عن إظهار الوثائق المتعلقة بالبضاعة للدفع، هذا التنازل يجب إشعاره لدى البنك (البنك الفاتح للاعتماد) .وفي حال كان هناك تسبيق فبعد استرجاعه للحصول على هذه الوثيقة يجب على المستورد أن يشعر بتنازله عن الدفع أو استرجاع التسبيق حيث يتقدم بطلبه إلى الوكالة يحوي تنازلاً لا نهائياً من قبل المصدر عن الدفع أو أنه قد أرجع التسبيق إلى المستورد، ويلحق الطلب بنسخة من الفاتورة النهائية ونسخة من وثيقة الإرسال [2]
- ✓ بالنسبة لخطر الصرف هناك تعويض خاص بذلك يقدر بـ 13 % من مبلغ الصفقة في سوق باريس و 0.15 % خارج سوق باريس
- ✓ بالنسبة لخطر تقلب الأسعار فيجب الحرص على وضع بنود وأحكام في العقد تنص على التأمين من تقلب الأسعار أي تكملة السعر الزائد الناتج عن تنفيذ هذه الأحكام وبنفس الآلية في حالة انخفاض السعر .هذه معظم الاحتياطات المتخذة لضمان سير عادي لعملية الاعتماد المستندي لكن الشيء المهم يتمثل في اليقظة والحرص من جميع الأطراف والالتزام التام والدقيق ببنود الاتفاق.

∞ المبحث الثاني: عموميات حول السيولة النقدية في المؤسسة الإقتصادية

يعد موضوع السيولة من المواضيع المهمة في المؤسسة الاقتصادية و شغلها الشاغل في عملها اليومي ،ويرجع ذلك للأهمية الكبيرة التي تكتسبها ، فالسيولة تعبر عن قدرة المؤسسة على مواجهة التزاماتها قصيرة الاجل فهي من الأهداف الأساسية التي تدور حولها مجموعة من القرارات المالية

[1] عبابسة محمد شوقي، مرجع سبق ذكره ،ص 96-97

2زايدي آسيا، **الاعتماد المستندي طريقة دفع في التجارة الخارجية**، مذكرة لنيل شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية، جامعة الجزائر، ،2003 ص 53

❖ المطلب الأول: تعريف السيولة النقدية في المؤسسة الإقتصادية وأهميتها

تلعب السيولة دورا مهما في المؤسسة وتعتبر هدفا ماليا تسعى الوظيفة المالية إلى تحقيقه ،في هذا المطلب سنتطرق الى مفهوم السيولة النقدية و أهميتها في المؤسسة الاقتصادية

الفرع الأول:تعريف السيولة

تعني السيولة بالنسبة للمؤسسة قدرتها على مواجهة التزاماتها القصيرة سواء كانت منتظرة أو غير منتظرة، عند استحقاقها من خلال التدفقات النقدية الناتجة عن مبيعاتها وتحصيل ذممها بالدرجة الأولى والسيولة بالمعنى الإيجابي هي[1]

–توافر الأموال بالقدر الكافي عند الحاجة إليه

– القدرة على توفير الأموال بكلفة معقولة لمواجهة الالتزامات عند استحقاقه

– القدرة على تحويل بعض الموجودات إلى نقد جاهز خلال فترة قصيرة دون خسارة مهمة

وتلعب السيولة دورا مهما في مواجهة وإبعاد خطر العسر المالي عنها، فهذا يفرض عليها التحكم في السيولة وفي حالة عجزها عن تحقيق ذلك يؤدي بها ذلك إلى الإعسار المالي ويعرف هذا الأخير بعدم قدرة المؤسسة على مواجهة التزاماتها المستحقة والطويلة في مواعيدها

ومن خلال ما سبق يتبين بأن السيولة في مفهومها تدور حول نقطة رئيسية وهي توفير الأموال لمواجهة الإلتزامات والظروف الطارئة لحماية المؤسسة من الخسائر التي قد تحدث وبالتالي عدم لجوئها إلى تصفية بعض أصولها غير المتداولة، لذلك فالسيولة المناسبة تمثل عنصر الحماية والأمان للأموال غير السائلة.

الفرع الثاني:اهمية السيولة النقدية

تتجلى أهمية السيولة النقدية في: [2]

- ✓ تمثل احد الأهداف الاستراتيجية بجانب الربحية لضمان بقاء المؤسسة و استمراريتها و نموها
- ✓ تمثل السيولة أهمية لاكتساب المؤسسة سمعة طيبة لدى الأطراف المتعامل معها(العملاء ، الموردين، العاملين ، الجيهات الأخرى ....الخ)و كذلك الحفاظ على هذه السمعة و تنميتها ، حيث ان عدم سداد التزامات المؤسسة في مواعيدها يؤدي الى وقوعها في سمعة سيئة و قد يعرقل حصولها على ائتمان تجاري من الموردين او حصولها على قروض من البنوك ، او يؤدي الى فشل عمليات زيادة راس مالها من خلال طرح اسهم إضافية او فشل عملية اصدار سنداتها و غير ذلك من الأمور الغير مرغوبة
- ✓ تؤدي إدارة السيولة الجيدة الى سهولة الحصول على مصادر التمويل و انخفاض تكلفة الحصول عليها .
- ✓ تؤدي إدارة السيولة الجيدة الى منع وجود أموال عاطلة دون استخدام من ناحية و الى عدم الوقوع في ثغرات نقدية من ناحية أخرى
- ✓ تؤدي إدارة السيولة الجيدة الى زيادة ثقة مجمع الاعمال في إدارة المؤسسة

1تالي رزيقة ،**تقييم الأداء المالي للمؤسسة الاقتصادية دراسة حالة مؤسسة التجهيزات المنزلية EDIED**،مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية جامعة البويرة ،2011–2012، ص44

2طارق عبد العال حماد، **إدارة السيولة في الشركات و المصارف** ، الدار الجامعية ،الإسكندرية ،2012،ص13–14

- ✓ تؤدي إدارة السيولة الجيدة الى زيادة ربحية المؤسسة و قدرتها على البقاء و النمو
- ✓ الوفاء بالالتزامات عند حلول تواريخ استحقاقها وتفادي خطر الإفلاس
- ✓ مواجهة الأزمات عند وقوعها.

❖ المطلب الثاني: إشكالية تسيير السيولة النقدية في المؤسسة الإقتصادية

إن هدف تعظيم القيمة السوقية لثروة المساهمين له علاقة قوية بهدفي السيولة والمردودية ويتأثر بهما إلى حد بعيد، فالسيولة ضرورية لوفاء المؤسسة بالتزاماتها وتجنب الوقوع في خطر العسر المالي، ولكن زيادة السيولة عن حاجة المؤسسة لجزء من أموالها في استثمارات تجلب لها عوائد، كذلك فإن عدم تحقيق الأرباح يضر بسمعتها ويقلل من ثقة الدائنين لها.

الفرع الأول: مشكلة التعارض بين هدفي السيولة و المردودية

تتمثل المردودية في تلك الأرباح (الفوائض) المحققة عن استثمار رأس المال، حيث أن عدم وجود رأس مال مستثمر يعني عدم وجود مردودية والتي تعبر عن العلاقة بين الثروة ورأس المال المستثمر.[1]

للسيولة والمردودية هدفان متعارضان لكنهما متلازمان، فزيادة مستوى المردودية يتطلب الإستثمار في المزيد من الأموال والأصول الأقل سيولة وهذا يتعارض مع هدف السيولة، وكذلك فإن الإحتفاظ بالأموال على شكل نقد يعني زيادة الأصول التي لا تحقق عوائد أو التي تحقق عوائد منخفضة.

من هنا فإنه يجب على الإدارة المالية في المؤسسة خلق توازن بين السيولة والمردودية، والمدير المالي الجيد هو الذي يكون قادرا على توجيه استثمارات المؤسسة واستغلال فوائض الأموال.

حدد الإقتصادي "جون كينز"[2] ثلاثة حوافز رئيسية لاحتفاظ المؤسسة بالسيولة وهي كالتالي:[3]

1. حافز العمليات(Transaction Motive):

وهو ما تحتفظ به المؤسسة من نقد لمواجهة احتياجات عملياتها العادية مثل: دفع ثمن المشتريات وأجور العاملين.

هذا يتوقف على حجم النقد المحتفظ به لهذه الغاية وحجم المؤسسة والمدى الزمني بين مواعيد دخول النقد ومواعيد خروجه منها، ومدى الإستقرار في التدفقات النقدية.

2. حافز الاحتياط (Precautionary Motive):

وهو ما تحتفظ به المؤسسة لمواجهة ظروف غير عادية، غالبا ما يكون النقد المحتفظ به لهذه الغاية على شكل ودائع مربوطة أو أوراق مالية سريعة التحول إلى سيولة لتقليل فرص الربح الضائع، فإذا كانت التدفقات النقدية منتظمة، يمكن الإحتفاظ باحتياطي منخفض، وإذا كان العكس يجب الإحتفاظ باحتياطي نقدي عال.

---

[1]- Pierre Vernimmen, **Finance d'entreprise**, 12ème édition, Dollaz, Paris, France, 2014, p 287.

[2]. جون مينارد كينز، إقتصادي إنجليزي، **صاحب نظرية التوازن الإقتصادي (إحياء الطلب الفعلي)**.

[3]. مفلح محمد عقل، **مقدمة في الإدارة المالية والتحليل المالي، ط1**، مكتبة المجتمع الغربي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص 186 – 187.

3. حافز المضاربة (Speculative Motive):

يحتفظ بالنقد لهذه الغاية، بهدف توفير القدرة على اغتنام فرص الربح الممكن، ومثل هذه الغاية لا تحظى بأهمية بالنسبة لكثير من المؤسسات التي لا تهتم بمثل هذه الأعمال، ذلك أن تركيزها دائما موجه لنشاطها الأساسي، إلا أنها قوية لدى الأفراد الذين يبحثون دائما على فرص الإستثمرار المربحة.

الفرع الثاني: مشكلة المخاطر

تعتبر المخاطر جزء لا يتجزأ من أي نشاط إقتصادي، وقد استمرت المخاطر في التزايد مع التنوع الذي عرفته الأنشطة الإقتصادية وارتبطت بمختلف وظائف المؤسسة، حيث تندرج في نطاق وظيفة تسيير السيولة النقدية أهمية تسيير الأخطار المرتبطة بها والتي يمكن أن تأخذ الأشكال التالية:

1. خطر الإئتمان:

يرتبط بعملاء المؤسسة وقدرتهم على الوفاء بالتزاماتهم تجاهها في مواعيد استحقاقها، أو عدم السداد حسب الشروط المتفق عليها، الأمر الذي يؤدي إلى ظهور صعوبات على مستوى خزينة المؤسسة.

2. خطر السيولة:

هي المخاطر المترتبة عن احتمال أن تواجه المؤسسة مصاعب في توفير الأموال اللازمة لمقابلة التزاماتها (ديون مستحقة)، وتظهر هذه المخاطر عندما لا تستطيع المؤسسة تلبية الإلتزامات الخاصة بمدفوعات في مواعيدها بطريقة فعالة من حيث التكلفة، أي تتمثل في عجز المؤسسة في تدبير الأموال اللازمة بتكلفة عادية.[1]

3. خطر معدل الفائدة:

يظهر هذا الخطر من خلال التغيرات الحاصلة عبر الزمن، والتي تضع كل من المقترضين والمستثمرين في خطر المعدل، حيث يمكن حصر هذا التغير في:

- ✓ زيادة أو تدنية في الديون.
- ✓ زيادة أو نقصان في أرباح التوظيف.
- ✓ زيادة أو نقصان في قيمة الحقوق.

❖ المطلب الثالث: مصادر السيولة النقدية و نسب قياسها

الفرع الأول :مصادر السيولة النقدية

تتجلى مصادر السيولة في المؤسسة الاقتصادية فيمايلي :

- ✓ بيع السلع و الخدمات الموجودة لدى المؤسسة نقدا
- ✓ تحويل الموجودات المتداولة الى نقد خلال الدورة التجارية
- ✓ بيع بعض الموجودات الأخرى نقدا
- ✓ استعمال المصادر الخارجية للنقد كالاقتراض
- ✓ زيادة راس المال او الأرباح المحتفظ بها دون توزيع

[1]. بلعزوز بن علي، **إستراتيجية إدارة المخاطر في المعاملات المالية**، مجلة الباحث، العدد 07، جامعة ورقلة، الجزائر، 2009 – 2010، ص 334.

الفرع الثاني :مؤشرات السيولة النقدية

تهدف هذه المجموعة من المؤشرات إلى تقييم قدرة المؤسسة في المدى القصير على الوفاء بالتزاماتها ويتم ذلك من خلال المقارنة بين مجموع موجوداتها القصيرة الأجل ومجموع التزاماتها القصيرة الأجل .

ولقياس نسب السيولة يقوم المحلل المالي بحساب جملة من النسب وهي كما يلي:

1. نسبة التداول (السيولة العامة):

تعتبر من أقدم النسب وأكثرها انتشارا واستخداما وتستخدم كمؤشر أولي وأساسي لمعرفة قدرة المؤسسة على مواجهة التزاماتها القصيرة الأجل من أصولها المتداولة، حيث تعتبر هذه النسبة أفضل مؤشر لمعرفة مدى تغطية المطاليب المتداولة بموجودات يتوقع أن يتم تحويلها إلى نقد في موعد يتزامن و موعد سداد المطاليب المتداولة وتحسب بالعلاقة[1]:

نسبة السيولة العامة =(الأصول المتداولة / الخصوم المتداولة)× 100

حيـــث:

الأصول المتداولة (المطلوبات المتداولة): تستعملها المؤسسة في دورة واحدة ونجد:

- ✓ **قيم الإستغلال أو المخزونات:** نظرا للمدة التي تستغرقها للوصول إلى السيولة فإن المخزونات تأتي في المركز الأول للأصول المتداولة.
- ✓ **قيم غير جاهزة أو القيم القابلة للتحقيق:** وتشمل مجموع حقوق المؤسسة لدى الغير من زبائن، سندات التوظيف، وسندات المساهمة والتي لا تتجاوز مدة اسثماراتها السنة.
- ✓ **قيم جاهزة أو سائلة:** هي القيم التي تحت تصرف المؤسسة وتشمل الصندوق الحساب الجاري البريدي والبنكي.[2]

الخصوم المتداولة: فتتمثل في الديون القصيرة الأجل التي على المنشأة كـ: الحسابات الدائنة، أوراق الدفع، الضرائب المستحقة، الأرباح المعلن عن توزيعها، القروض قصيرة الأجل.

هي كل أصل تتوقع المؤسسة إنجازها أو بيعها أو استهلاكها في إطار دورة الإستغلال العادية أو هي النقدية وما يعادل النقدية من أموال الخزينة التي يخضع استعمالها لقيود.

تعتبر نسبة التداول المؤشر الرئيسي والأمثل للتنبؤ بمدى تغطية متطلبات الدائنين على المدى القصير بموجودات يتوقع تحويلها إلى نقد وبسرعة معقولة، وبذلك فهي الطريقة الأكثر استخداما لقياس قدرة المؤسسة على الوفاء بالتزاماتها قصيرة الأجل.

[1] تالي ر زيقة ، مرجع سبق ذكره ،ص47

[2]. ضياء الدين الغنيم، **السيولة والربحية**، مذكرة ماجستير، جامعة دمشق، سوريا، سنة 2008، ص 9.

فإذا كانت نتيجة نسبة التداول أكبر من واحد صحيح، فإن ذلك يعني أن الموجودات المتداولة تزيد عن المطلوبات المتداولة، أي أن النسبة العالية تدل على أن سيولة المنشأة عالية ومقدرتها على سداد التزاماتها قصيرة الأجل تعتبر أيضا كبيرة. وهكذا كلما كانت نسبة التداول عالية كان ذلك أفضل.

إن نسبة التداول تعتبر مقياسا جيدا للمؤسسة، كما أن نسبة التداول نجد أنها لا تفرق بين السيولة الجاهزة وغير الجاهزة، مثل المخزون والأوراق النقدية لذلك يمكن النظر إلى نسبة التداول على أنها مقياس كمي وليس نوعي.[1]

2. نسبة السيولة السريعة:

تقيس هذه النسبة قدرة المؤسسة على مواجهة التزاماتها الجارية دون اعتبار المخزون .

فتحسب هذه النسبة على النحو التالي:[2]

نسبة السيولة السريعة =(الأصول المتداولة –المخزون)/الخصوم المتداولة ×100

3. نسبة النقدية (نسبة السيولة الجاهزة):

تقيس هذه النسبة مقدار النقدية المتاحة للمؤسسة في وقت معين لتغطية الخصوم الجارية ،بمعنى انها تقيس السيولة دون اعتبار لباقي الأصول الجارية وتحسب وفق العلاقة التالية :

نسبة السيولة الجاهزة =القيم الجاهزة / الخصوم المتداولة ×100

أو بعلاقة أخرى:

نسبة السيولة الجاهزة =النقدية / الخصوم المتداولة ×100

كلما كانت النسبة مرتفعة فهذا يعد مؤشر إيجابي عن سيولة المؤسسة لأنها دليل على انخفاض مخزونها السلعي وذلك بسبب ارتفاع الطلب.

واعتمادها سياسة البيع النقدي ولذلك يكون عنصر المدينين منخفضا أيضا وكذلك الأمر قد تكون الخصوم المتداولة منخفضة بسبب اعتماد سياسة الشراء النقدي للسلع والخدمات.[3]

---

[1]. علي عباس، **الإدارة المالية**، إثراء النشر والتوزيع، الشارقة، طبعة 2008، ص 81 – 82.

[2]. علي عباس، **المرجع نفسه، ص** 82.

[3]. منير شاكر محمد وآخرون، **التحليل المالي مدخل صناعة القرار**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص 74 – 75.

4. نسبة التغطية النقدية للإحتياطات اليومية:

نقيس هذه النسبة بالفترة الزمنية التي تستطيع فيها المؤسسة الإستمرار بعملياتها إعتمادا على السيولة الموجودة لديها وتقاس هذه النسبة بالمعادلة التالية:

نسبة التغطية النقدية للاحتياطات اليومية=(الأصول المتداولة –البضاعة)/المعدل اليومي لتكاليف العمليات

يقصد بتكاليف العمليات تكلفة المبيعات والمصاريف الإدارية والعمومية مطروحا منها الإستهلاك والمصاريف غير النقدية، أما المعدل اليومي لهذه التكاليف فهو خارج قسمة مجموعها على عدد أيام السنة (360 أو 365 يوما).

5. نسبة التدفق النقدي إلى الديون:

من مقياس قدرة المؤسسة على خدمة بينها علاقة بين التدفق النقدي من العمليات والدين القائم ويتم احتساب هذه النسبة بالمعادلة التالية:

نسبة التدفق النقدي/ الديون=النقد المستحق من العمليات / اجمالي ديون قصيرة الاجل و طويلة الاجل

ويقصد بالنقد المستحق من العمليات صافي الربح مضافا إليه الإستهلاكات.

المبحث الثالث: الدراســـات الســـابقة

يعتبر هذا المبحث تكملة وتعميقا للدراسات السابقة التي سبقته في الخوض في بعض الجوانب المرتبطة بتقنية الاعتماد المستندي كالية لتمويل التجارة الخارجية و دور الفعال لها في الاقتصاد الوطني بصفة عامة و المؤسسات الاقتصادية بصفة خاصة ، وسنكتفي بعرض موجز لأهم الدراسات الدراسات والأبحاث ذات الصلة بموضوع الدراسة

المطلب الأول: عرض الدراســـات الســـابقة

سنتطرق في هذا المطلب لبعض الدراسات السابقة التي لها علاقة بموضوع دراستنا

1. دراسة عبد القادر شاعة "الإعتماد المستندي أداة دفع وقرض"، دراسة الواقع في الجزائر، رسالة ماجستير في العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر، 2005 – 2006.

تهدف الدراسة إلى البحث عن الخلل الموجود في تقنية الإعتماد المستندي في الجزائر في تمويل المؤسسات من خلال طرحه الإشكالية التالية:

- ✓ **هل يمكن اعتبار هاته التقنية كأفضل حماية للدفع في التجارة الخارجية؟**

توصل الباحث من خلال هذه الدراسة إلى أن تقنية الإعتماد المستندي أفضل حماية للدفع في التجارة الخارجية والتي تتناسب مع كل الظروف، كما استخلص أيضا أن الإعتماد المستندي هو ضروري وخاصة أن الجزائر تمر

بمرحلة اقتصاد السوق، ولا بدّ من إعادة تهيئة الجهاز البنكي الجزائري بآليات تسيير تمكنها من مواجهة التحديات القائمة.

2. مداخلة الدكتور "كتوش عاشور"، دور الإعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية، دراسة حالة في مؤسسة SNVI، 22 – 11 – 2006.

تهدف هذه الدراسة ان أهمية الاعتماد المستندي تعطي نوع من الراحة و الأمان للمستورد و المصدر ،و يضمن السلامة المادية و المعنوية كما للتجارة الخارجية أهمية كبيرة لدى الدول من خلالها توصلنا الى ان الاعتماد المستندي أداة توفرها البنوك لتسهيل التبادل التجاري بين الدول و يضمن للطرفين التزام البنك بتعهداته اتجاههما شريطة التزاماتها بشروط و احكام الخطاب و يوفر عملية محددة مدعومة باعتماد مالي مستقل مع تعهد ثابت و واضح بإتمام الدفع

3. دراسة بوكونة نورة، "تمويل التجارة الخارجية في الجزائر"، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر سنة 2011–2012.

اعتمدت هذه الدراسة على معالجة تمويل التجارة الخارجية في الجزائر من خلال دراسة طرق تمويل التجارة الخارجية ووسائل الدفع المتبعة و الاخطار التي تتعرض لها هذه التجارة و الضمانات البنكية لتجنبها ، هذه الدراسة ركزت على الجانب القانوني للضمانات و من اهم النتائج التي توصلت اليها ان لتمويل التجارة الخارجية و التحكم في الاخطار وضعت ضمانات بنكية لتوفير مطلب الائتمان لتقليص التبادل الجغرافي و القانوني بين المتعاملين الاقتصاديين

4. دراسة بونحاس عادل، "دور الإعتماد المستندي في ضبط التجارة الخارجية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في العلوم الإقتصادية، جامعة باتنة، 2013 – 2014.

تهدف هذه الدراسة في تحديد أهمية تقنية الإعتماد المستندي في البنوك التجارية الجزائرية، ودورها في عملية التمويل البنكي للتجارة الخارجية من إستيراد وتصدير، ومدى فعاليتها في تحقيق الثة والأمان وتسهيل العلاقات بين المستوردين والمصدرين والبنوك المحلية والأجنبية.

توصل الباحث إلى جملة من النتائج نوردها فيما يلي:

- ✓ الاعتماد المستندي هو تقنية بنكية بموجبها يتعهد المستورد بدفع قيمة فاتورة البضاعة المرسلة اليه من طرف المصدر على ان تكون مستوفاة للشروط وهذا كله عن طريق الوساطة البنكية .
- ✓ الإعتماد المستندي يعتبر وسيلة للدفع، لكنها تشكل بمفردها وسيلة لضبط التجارة الخارجية من حيث تقليص الواردات وزيادة حجم الصادرات.
- ✓ ان تقنية الاعتماد المستني تقوم عل مبدأين : مبدا الاستقلالية و مبدا التعامل بالمستندات فقط
- ✓ تقوم تقنية الاعتماد المستندي بثلاث مراحل رئيسية : مرحلة فتح الاعتماد، مرحلة تنفيد الاعتماد المستندي ، و قد تتخللها مراحل التعديل تم تأتي مرحلة تحقيق الاعتماد المستندي

5. دراسة إيمان بوقرة، العوامل المؤثرة على صعوبات الإعتمادات المستندية الصادرة من وجهة نظر البنوك، أطروحة دكتوراه، تخصص مالية، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، 2016 – 2017.

تهدف هذه الدراسة في البحث على العوامل المؤثرة على صعوبات الإعتمادات المستندية الصادرة من وجهة نظر البنوك العاملة في الأردن ولتحقيق أهداف هذه الدراسة قدم تصميم استبيان وزع على 13 بنك عامل في الأردن بمعدل 10 استبيانات لكل بنك.

- ✓ توصلت الباحثة منخلال الدراسة إلى وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين صعوبات الإعتماداتالمستندية، الصادرة لدى البنك والتغير في سعر صرف الين الياباني مقابل الدينار الأردني.

6.دراسة امينة اميمة مغربي ،تطور وسائل وتقنيات الدفع في التجارة الخارجية، مذكرة ماستر، تخصص مالية وبنوك، جامعة محمد خيضر ، بسكرة 2015-2016.

تطرقت الدراسة الى وسائل وتقنيات الدفع في التجارة الخارجية ،و ابراز مكانة الجهاز المصرفي الجزائري تحت إشكالية **هل تعتبر و سائل وتقنيات الدفع المتاحة لتسوية عمليات التجارة الخارجية امنة و ملائمة بما يسمح بتنمية مستوى التبادل التجاري مع الخارج ؟** التعرف على وضع الإعتمادات المستندية في المصارف التجارية الجزائرية، وتتبع طريقة تطبيقها مرحلة بمرحلة مرورا إلى مدى تأثير هذه التقنية على التجارة الخارجية حيث توصلت الى النتائج التالية :

- ✓ الاعتماد المستندي عملية بنكية يقوم من خلالها البنك بدور الوسيط الملتزم المطمئن لكل من البائع و المشتري
- ✓ اهم المخاطر التي تلحق بأطراف الاعتماد المستندي في البنك محل الدراسة من خلال عملية التوطين و طلب فتح الاعتماد تعتبر إجراءات ضرورية
- ✓ يعتبر الاعتماد الغير قابل للإلغاء من الأنواع الأكثر استعمالا من ناحية توفير الضمان و الثقة

7.دراسة زواوي أمال، طرق تمويل التجارة الخارجية وأثرها على خزينة المؤسسة، مذكرة ماستر، تخصص إقتصاد نقدي وبنكي، المركز الجامعي مغنية، 2017 – 2018.

تهدف هذه الدراسة إلى دراسة التفصيلية لطرق تمويل التجارة الخارجية، دراسة تقنية الإعتماد المستندي والتحصيل المستندي ومختلف مراحلهما.

توصلت الباحثة إلى أن التجارة الخارجية أحد الدعامات الأساسية في البنيان الإقتصادي، كذلك يعتبر الإعتماد المستندي تقنية دفع وتمويل للتجارة الخارجية، كذلك تأثر تقنية الإعتماد المستندي سلبا على خزينة المؤسسة.

تهدف هذه الدراسة إلى إيجاد مدى تأثير مخاطر السيولة على الأداء المالي، واستخدام مؤشرات قياس الأداء المالي ونسب السيولة ثم تفسير وتحليل نتائج هذه المؤشرات والنسب حسب كل نسبة وإيجاد العلاقة بين الأداء المالي ومخاطر السيولة باستخدام النماذج الإحصائية.

توصل الباحث من خلال هذه الدراسة الميدانية أن الأداء المالي للمؤسسة جيد وهو في حالة مستمرة، أما بالنسبة للسيولة فلم يواجه البنك أية مشاكل لأن نسب السيولة كلها كانت جيدة، أما بالنسبة للإختبارات الإحصائية توصل إلى وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين مخاطر السيولة والأداء المالي.

❖ **المطلب الثاني: المقارنة بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية**

الفرع الأول: التشابه بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية

تتفق أو تتشابه جميع الدراسات السابقة مع دراستنا الحالية في:

- ✓ ضرورة وأهمية الإعتمادات المستندية باعتبارها أداة لتسوية البيوع الدولية، وهي الأداة الوحيدة التي تضمن الحماية للمتعاملين الإقتصاديين من المخاطر هذا من جهة، ومن جهة أخرى حساب مختلف نسب السيولة لتقييم الأداء المالي للمؤسسة، وفهم الآليات والأساليب العلمية لتسييرها.
- ✓ والملاحظ أن مختلف الدراسات توصلت إلى نفس النتائج فكلا الآليتين هي بمثابة الحماية من المخاطر التي يتعرض لها المتعاملون الإقتصاديون.

الفرع الثاني: الإختلاف بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية

وقد اختلفت هذه الدراسات عن بحثنا في بعض النقاط نذكر منها:

- ✓ لم تتطرق الدراسات السابقة إلى ربط العلاقة بين الإعتماد المستندي والسيولة النقدية في المؤسسة الإقتصادية.
- ✓ ركزوا في دراساتهم على أهمية وتقنية سير الإعتماد المستندي دون الإشارة إلى إشكالية السيولة في المؤسسة الإقتصادية.
- ✓ وأهم ما يميز دراستنا عن الدراسات السابقة هو دراسة إشكالية السيولة في المؤسسة الإقتصادية، عكس الدراسات السابقة.

❖ **المطلب الثـالث :ملخص لمختلـف الدراســات الســابقة**

الجدول رقم (03): ملخص لمختلف الدراســات الســابقة

إسم الباحث(ة)	عنوان الدراسة	الرتبة	مكان الدراسة	النتائـــج
عبد القادر شاعة 2005 – 2006	الإعتماد المستندي أداة دفع وقرض، دراسة الواقع في الجزائر	ماجستير	جامعة الجزائر	✓ يساعد الاعتماد المستندي المؤسسات الاقتصادية على تغطية حاجياتها من الخارج خاصة للعمل على تصدير منتجاتها. ✓ الإعتماد المستندي ضروري خاصة أن الجزائر تمر بمرحلة إقتصاد السوق، فلا بد من إعادة تهيئة الجهاز البنكي الجزائري. ✓ الإعتماد المستندي يحسن مستوى و نوعية الخدمات البنكية و يخلق المنافسة داخل القطاع . ✓ الإعتماد المستندي أفضل حماية للدفع في التجارة الخارجية .
الدكتور كتوش عاشور 2006	دور الإعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية	مداخلة	جامعة بسكرة	✓ يعتبر الاعتماد المستندي تقنية دفع وتمويل التجارة الدولية من أجل إتمام الصفقات التجارية في أحسن الظروف،. ✓ يضمن للطرفين التزام البنك بتعهداته اتجاههما. ✓ اغلب المتعاملين الاقتصاديين الأجانب يشترطون أن يكون الاعتماد المستندي غير القابل للإلغاء ومؤكد تخوفا من وقوعهم في خطر عدم الدفع..

بوكونة نورة 2010 – 2011	تسيير المخاطر المالية في التجارة الخارجية	ماجستير	جامعة الجزائر	✓ الاعتماد المستندي من تقنيات الدفع و التمويل في التجارة الخارجية من أجل إتمام الصفقات التجارية. ✓ تعتبر المستندات او الوثائقالضامن لحقوقالمتعاملين الاقتصادين من عدة مخاطر.
بونحاس عادل 2013 – 2014	دور الإعتماد المستندي في ضبط التجارة الخارجية	ماجستير	جامعة باتنة	✓ تعامل البنوك التجارية بتقنية الإعتماد المستندي كمبدأ أساسي. ✓ الإعتماد المستندي بالرغم من تميزه بالثقة و الأمان في التعامل الا أنه يتتضمن عدة مخاطر. ✓ وسيلة لضبط التجارة الخارجية. ✓ من المبادئ الأساسية للإعتماد المستندي هو التعامل بالمستندات
إيمان بوقرة 2016 – 2017	العوامل المؤثرة على صعوبات الإعتمادات المستندية الصادرة من وجهة نظر البنوك	دكتوراه	جامعة تلمسان	✓ وجود علاقة إحصائية بين صعوبات الإعتمادات المستندية الصادرة لدى البنك والتغير في سعر صرف الين الياباني مقابل الدينار الأردني. ✓ بالرغم من المخاطر التي تحيط بالاعتماد المستندي، فانهالا تتجاوز حسناتها على أساس أنها الطريقة المثلى للوفاء بالثمن في عقود التجارة الخارجية، ✓ إحاطتها ببعض الاحتياطات اللازمة لضمان قيام هذه العملية بوظيفتها الائتمانية

امينة اميمة مغربي 2015 – 2016	تطور وسائل و تقنيات الدفع في التجارة الخارجية.	ماستر	جامعة بسكرة	✓ الاعتماد المستندي أداة تمويل ودفع مهمة في المعاملات التجارية الدولية. ✓ يعتر الاعتماد المستندي غر القابل لإلغاء من الأنواع الأكثر استعمالا من ناحية توفر الضمان والثقة. ✓ اهم المخاطر التي تلحق بأطراف الاعتماد المستندي هي عدم دقة المستندات، أو عدم كفايتها أو صحتها، أو فقداها أحد شروطها
زواوي أمال 2017 – 2018	طرق تمويل التجارة الخارجية وأثرها على خزينة المؤسسة.	ماستر	المركز الجامعي مغنية	✓ التجارة الخارجية أحد الدعامات الأساسية في البنيان الإقتصادي. ✓ تأثر تقنية الإعتماد المستندي سلبا على خزينة المؤسسة.

خلاصة الفصل:

نستنتج من هذا الفصل أن الإعتمادات المستندية من أهم الوسائل المعتمدة في العصر الحديث في مجال التجارة الخارجية والمساعدة على إتمام الصفقات بين الدول المختلفة في ثقة تامة ، كما انها تعطي نوع من الراحة و الأمان للمستورد والمصدر على السواء و تضمن السلامة المادية والمعنوية و حصول كل صاحب حق على حقه، فهي بمثابة الذرع التي يحتمي بها المتعامل الإقتصادي والحماية من مخاطر التجارة الخارجية، فالاعتماد المستندي يعتبر الوسيلة المثلى لتسوية المعاملات التجارية الدولية، فهو تعهد صادر عن البنك بناء على طلب المشتري لفائدة البائع كل هذا يتم وفق مراحل محددة عن طريق المستندات المطلوبة و التي تمثل الضمان الوحيد للبنك للدخول في هذه الوساطة، لذلك يعتبر إبرام عقد فتح الاعتماد بصورة سليمة وتنفيذه الطريق لحماية حقوق المتعاملين، كما أن السيولة النقدية في المؤسسة تمثل شكل من أشكال سيولة المؤسسة تحضى بأهمية بالغة كونها تؤثر وتتأثر بكل وظائف المؤسسة، بعد دراستنا لأهم الأدوات المستعملة في تقييم الأداء المالي من مؤشرات التوازن المالي والسيولة والمردودية تبين لنا أهميتها، فعلى المقيم المالي قراءتها قراءة صحيحة وهذا من أجل إعطاء صورة أدق عن واقع المؤسسة.

الفصـــل الثـــــاني :

الاعتماد المستندي و دوره في السيولة النقدية في مؤسسة الاسمنت بني صاف

تمهيـــــد:

بعد التطرق للدراسة النظرية والتي كانت تدور حول تقنية الإعتماد المستندي وإشكالية السيولة النقدية للمؤسسة الإقتصادية بصفة عامة سنحاول في هذا الفصل إسقاط المعلومات النظرية على الجانب التطبيقي بالتقرّب من شركة الإسمنت ببني صاف والتوجه إلى الجهات المعنية لرؤية أوضح، واستخلاص النتائج ومحاولة الإجابة على إشكالية البحث.

من خلال هذا الفصل سنحاول تحديد كيفية إنجاز هذه الدراسة بعد التطرق إلى المبحثين التاليين :

- **المبحث الأول:** التعريف بمؤسسة الاسمنت بني صاف .
- **المبحث الثاني:** مراحل الاعتماد المستندي ودوره في السيولة النقدية في المؤسسة .

∞ المبحث الأول: التعريــف بمؤسســة الاسمنت بني صــاف

إعتمدنا في الدراسة التطبيقية على جمع المعلومات والوثائق الخاصة لدراسة ملف الإعتماد المستندي، والتعرف على إجراءات سيره ومجمل التكاليف التي تتحملها شركة الإسمنت من أجل الإجابة عن التساؤلات وتحقيق الفرضيات التي طرحناها،إضافة إلى ذلك استعملنا أسلوب المقابلة الشخصية مع مسيرو وعمال المؤسسة محل الدراسة.

ويمكن تقسيم هذه الدراسة إلى مرحلتين أساسيتين هما:

أولا: جمع المعلومات والمستندات المتعلقة بسير تقنية الإعتماد المستندي التي بواسطتها نستطيع الحصول على عناصر مقنعة نتوصل بها إلى نتائج الدراسة.

ثانيا: فحص الوثائق: إعتمدنا على منهج الفحص والملاحظة لجميع الوثائق والمستندات ذات الصلة.

❖ المطلب الأول: نبدة عن المؤسسة و هيكلهــا التنظيمـــي

الفرع الأول: نبــدة عن المؤسســة

شركة الإسمنت بني صاف(**S.CI.BS**) تعتبر ذات طابع عمومي اقتصادي، وهي فرع من فروع مجمع الجهوي لإنتاج إسمنت الغرب(**E.R.C.O**)المتواجد على مستوى ولاية وهران والتابع لشركة تسيير المساهمات لصناعة الإسمنت (**SGP – GICA**)الواقعة في الجزائر العاصمة وقد توجهت هذه الشركة في السنوات الأخيرة إلى الشراكة الأجنبية مع الشريك السعودي حيث تقدر نسبة مساهمته بـ 10% من رأس المال الإجمالي للشركة على أن تزيد إلى 35% في السنوات المقبلة، ويمكن توضيح التعريف الدقيق للشركة من خلال(**الملحق رقم 01)هي شركة ذات اسهم تشتغل في قطاع المعادن الموجهة للاشغال يقدر راسمالها ب 1.800.000.000 دج تبلغ قدرتها الإنتاجية 1.200.000 طن و تظم حوالي 600 عامل .**

الفرع الثاني : الهيكــل التنظيمي للمؤسســة

يتوقف نجاح أي مؤسسة على مدى حسن اختيارها للهيكل التنظيمي الذي يلائم ويوافق حجم نشاطها وتوزيع مهامها، دون أن تهمل جانب التنسيق فيما بين مختلف هياكلها ويمكن توضيح التنظيم العام لشركة الإسمنت كمايلي:

- ❖ المديرية العامة.
- ❖ هياكل وظيفية.
- ❖ هياكل عملية (تقنية).

والشكل التالي يوضح الهيكل التنظيمي العام لشركة الإسمنت بني صاف.

الشكل رقم (07): الهيكل التنظيمي للشركـــة

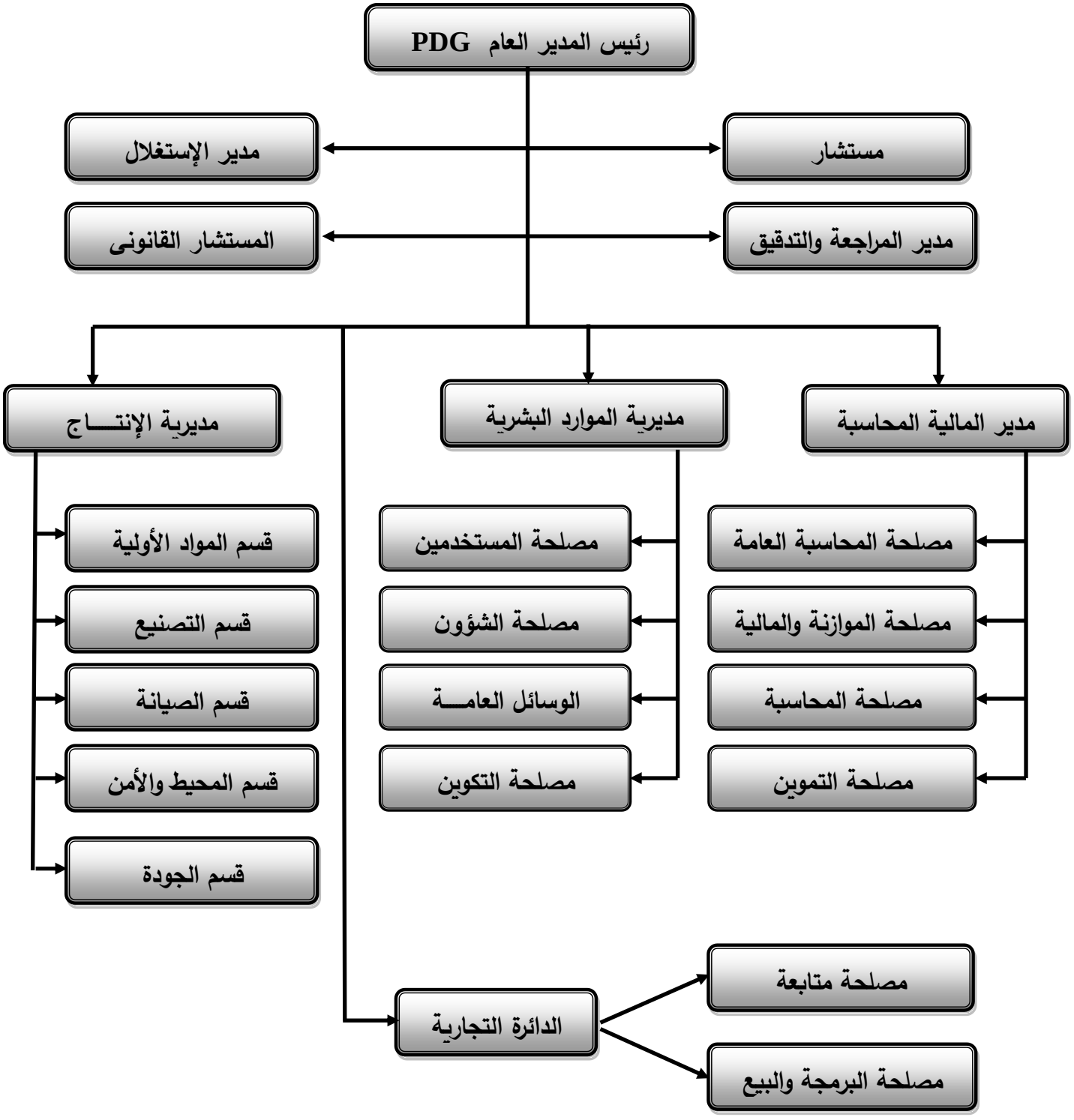

المصدر: من الوثائق الرسمية لمؤسسة الاسمنت

1. **المديرية العامـــة:**

يترأسها المدير العام **(PDG)** الذي يعتبر أعلى سلطة في الشركة هدفه إصدار القرارات والسهر على تطبيقها في أحسن الظروف وفي أحسن وقت ممكن.

2. **مديرية الموارد البشرية:**

تسهر على توظيف العمال وتكوينهم نم أجل رفع كفاءاتهم ومردوديتهم.

3. **الدائرة التجارية:**

مهمتها إنجاز التقارير والمستندات (الشهرية، الثلاثية، السداسية، السنوية)، مراقبة ومتابعة الكميات المباعة يوميا للوحدة التجارية سودماك**SODMAC**.

4. **مديرية الإنتاج:**

هدفها معرفة الكمية المتطلبة في الأسواق بغرض تفادي نفاذ المنتوجات ... إلخ.

5. **مديرية المالية والمحاسبة.**

❖ **المطلب الثاني : دراسة الهيكل التنظيمي لمديرية المالية و المحاسبة**

هي المصلحة التي توجهنا إليها لقيامنا بالدراسة الشاملة لعملية استراد قامت بها الشركة عن طريق تقنية الإعتماد المستندي.

الشكل رقم (08): الهيكل التنظيمي لمديرية المالية والمحاسبة

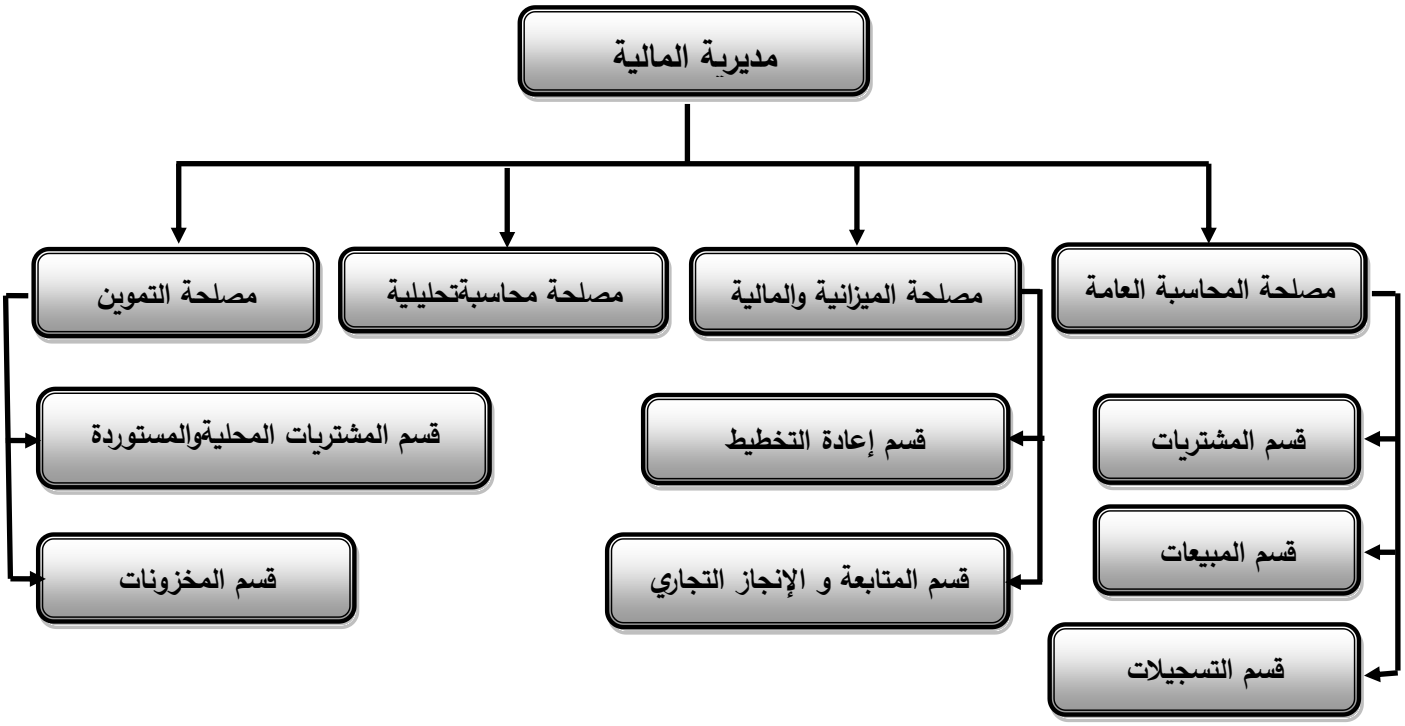

المصدر: من الوثائق الرسمية لمؤسسة الاسمنت

ومهمتها الأساسية وضع السياسات المالية والتسجيلات المحاسبية وتنقسم إلى:

1. **مصلحة المحاسبة العامة** المتكونة من ثلاثة أقسام:
   - **قسم المشتريات:** مهمته معاينة الملفات الخاصة بالمشتريات.
   - **قسم المبيعات:** مهمته طريقة الدفع إما عن طريق الصك أو عن طريق أمر بالتحويل أو الدفع المباشر.
   - **قسم التسجيلات المحاسبية:** مهمته العمليات المحاسبية وحساب النتائج.
2. **مصلحة الميزانية والمالية**:مهمتها:
   - الإشراف على وضع الميزانية السنوية للشركة.
   - متابعة وضعية الشركة من خلال وضع ميزانيات شهرية.
   - إتخاذ الإجراءات المالية عن طريق المؤسسات المالية.
   - بالإضافة إلى وضع البرامج التقديرية للشركة (تقدير المبيعات والمشتريات).
3. **مصلحة المحاسبة التحليلية**:والمتمثلة في:
   - تحديد تكلفة المدخلات والمخرجات متابعة العمليات التي تتم على مستوى المخزن.
   - القيام بعملية الجرد السنوي والشهري للمواد الأولية والمنتجات.
4. **مصلحة التموين:**

والمتمثلة في متابعة وتسيير كل الأعمال المتعلقة بالتموين كما تقوم بكل العمليات المتعلقة بدفع الرسوم الجمركية، دراسة عروض الموردين واختيار أحسنها، كذلك استمرار العملية الإنتاجية وذلك بتوفير المواد الأولية في الآجال المحددة، كما تنقسم إلى:

- **قسم المشتريات خاص بالمشتريات المحلية والمستوردة:** تكمن في المواد الأولية التي تعتبر ضرورية في عملية إنتاج الإسمنت مثل معدن الحديد والجبس والبوزولان، أما المستوردة مثل التجهيزات الصناعية.
- **قسم المخزونات:** له اتصال بقسم المشتريات وكذا مصلحة المحاسبة التحليلية، مهمته تكمن في تسيير المخزون من خلال مراقبة ومصادقة طلبيات الشراء، مراقبة انتقال سند الخروج والاستلام للمواد إلى مصلحة المحاسبة التحليلية.

∞ المبحث الثاني : مراحل الاعتماد المستندي و دوره في السيولة النقدية في المؤسسة

❖ المطلب الأول : مراحل سير تقنية الإعتماد المستندي لدى المؤسسة قيد الدراسة

من خلال هذا المطلب سنحاول دراسة حالة سير تقنية الإعتماد المستندي غير قابل للإلغاء ومؤكد بشركة الإسمنت بني صاف، من خلال شرح مختلف الخطوات التي مر بها.

في الملف الذي قدم لنا للدراسة انظر(**الملحق رقم 02)** تعاقدت شركة الإسمنت لبني صاف **(S.CI.B.S)** مع شركة ألمانية **(IKN)** على شراء قطع غيار للتبريد بعد إبرام عقد تجاري ناتج عن دعوة للمناقصات أو دعوة للعطاء **(Appel D'offres)** وعلى هذا الأساس قامت الشركة الألمانية بإرسال فاتورة مبدئية بقيمة البضاعة المراد استيرادها وذلك حتى تتمكن شركة الإسمنت من دراسة عرض الشركة الألمانية، وبعد الموافقة عليه تقوم بإرسال طلبية إلى هذا الأخير ومن ثم يتم إبرام عقد تجاري بينهما حيث نجد الأطراف المتداخلة في هذه العملية:

- **المستورد:** شركة الإسمنت بني صاف**Société Des Ciments De Beni Saf(S.CI.B.S)**.
- **البنك فاتح الإعتماد "بنك المستورد":** بنك الجزائر الخارجي **BEA**.
- **المصدّر: IKN Gmbh.**
- **بنك المصدّر: Deutshe Bank**.

<u>الفرع الأول:</u> مرحلة فتح الإعتماد المستندي

بعد إبرام عقد تجاري الذي تم بين الطرفين حول صفقة الإستراد توجه المستورد **(S.CI.B.S)** إلى بنكه **BEA** لطلب فتح الإعتماد المستندي مرفوقا بالعقد التجاري.

1. **<u>العقد التجاري «Contrat»:</u>**

ينص القانون على انه بعد الاتفاق بين شخصين أحدهما مقيم والآخر غير مقيم يخضع لقانون الصرف والتحويل الخارجي، اين يحتوي على كل المعلومات الخاصة بالمصدر والمستورد وكافة الشروط المتفق عليها حول البضاعة المستوردة وينص على:

- ✓ وجوب مطابقة البضاعة للمواصفات المتفق عليها.
- ✓ شرط الحصول على شهادة مطابقة للبضاعة للمواصفات من الجهات المعنية.
- ✓ طريقة الوفاء بالالتزام المالي مقابل البضاعة.
- ✓ التسليم والتسلم في الميعاد المحدد.
- ✓ الطرف الذي يتحمل تكاليف التأمين على البضاعة.
- ✓ قيام الطرفين بما تمليه الأعراف التجارية وشرف التعامل وحسن الثقة بين الطرفين.
- ✓ الشرط الجزائي يوقع على من يخالف أحد بنود العقد التجاري.

و قد وقعت المؤسستين على العقد بما يتوافق و الشروط المذكورة كما هو ممثل في **(الملحق رقم 03)**

2. **<u>التعهـــــد «L'engagement»:</u>**

يعتبر التعهد من الوثائق الأساسية التي يحتوي عليها ملف فتح الإعتماد المستندي، وهو إجباري يمنحه البنك **BEA**للمستورد أي شركة الإسمنت يضمن من خلاله أن هدف المستورد من استراد السلعة هو استغلالها لغرض الاستعمال لا لغرض المتاجرة كما هو أيضا موضح في التعهد المبرم بين المؤسستين **(الملحق رقم 04)**.

3. **<u>طلب فتح الإعتماد«Demande D'ouverture De Crédit Documentaires»</u>:**

تعتبر من الوثائق الأساسية التي يحتوي عليها ملف طلب الإعتماد من قبل بنك الجزائر الخارجي تملأ من طرف المستورد تحتوي على المعلومات الخاصة بالمستورد**(S.CI.B.S)**(والمصدر **IKN)** وطبيعة العقد**(الملحق رقم 05)** إضافة إلى الوثائق المطلوبة من طرف المصدر والمتمثلة في:

- ✓ 10 نسخ من الفاتورة التجارية.
- ✓ نسخة من شهادة المنشأ **EUR1** "شهادة حركة البضاعة".
- ✓ 3 نسخ من بوليصة الشحن.

- ✓ نسخة واحدة من شهادة المطبقة الأصلية.
- ✓ 3 نسخ من شهادة التعبئة.
- ✓ 3 نسخ من شهادة الوزن.

الفرع الثاني: توطيــن العمليــة

بعد استلام الوكالة طلب فتح الإعتماد المستندي المحرر من طرف شركة الإسمنت **(S.CI.B.S)**مرفوقا بالعقد التجاري يقوم البنك بدراسة كاملة لملف الشركة والتأكد من صحتها كون البضاعة تتطابق مع قوانين الدولة ومشروعيتها إضافة إلى أن شركة الإسمنت قد تعودت التعامل مع هذه الوكالة ويتوفر فيها الشروط الخاصة بفتح الإعتماد المستندي والمتمثلة في:

- ✓ امتلاكها حساب في البنك (رقم حسابها البنكي).
- ✓ إمتلاكها سجل تجاري (رقم سجلها التجاري).
- ✓ رقم التعريف الضريبي **(Numéro D'identification Fiscal).**
- ✓ أن يجوز التعامل مع بلد المصدّر والإسترداد منه.

وعلى هذا الأساس يبدأ بنك **BEA** بإجراءات التوطين.

1. طلب التوطين Demande De Domiciliation Bancaire:

هي عبارة عن إستمارة مقدمة من طرف البنك، تقوم شركة الإسمنت بملئها تحتوي على اسم الشركة ، راسمالها ، رقم الحساب و معلومات أخرى كما هو موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم (09): استمارة طلب التوطين

الاسم و اللقب : Société De Ciment De Beni Saf (S.CI.B.S)
العنوان:Bp22 Sidi Sahbi Beni saf
راس مالها :1.800.000.000.00
اسم و لقب المدير :Caaneppele Maurizio
رقم الحساب:750756056947
رقم تعريفها الجبائي NIF:099846084203346
رقم تعريفها الاحصائيNIS:099346230110628
مكان و عنوان مصلحة الضرائب:
رقم السجل التجاري:B084203398
رقم النشاط:109/01
رقم الهاتف:43.74.92.33 (213)
الفاكس :43.74.92.26 (213)

نوع البضاعة : Pieces De Rechanges Pour Refroidisseur "IKN"
اصل البضاعة :Allemagne
الفاتورة الشكلية :B/001/02الصادرة في:31/12/2017
اسم المصدر و عنوانه : "IKN" Gmbh Mittelstr 4-531531Neustadt Allemagne
المبلغ بالعملة :€ 483.888.50
التاريخ المحتمل للتسوية :15/09/2018
التسعيرة الجمركية :84.17.90.00.00
مكان المغادرة :ميناء بلجيكا
مكان التخليص الجمركي :ميناء وهران
طريقة الدفع :الاعتماد المستندي
طبيعة العقدFOB:Incoterm

المصدر: استنادا الى المعلومات من **(الملحق رقم 06)**

توطين العملية:

بعد قبول الطلب من طرف بنك **BEA** عن التوطين، يقوم البنك بإدخال كل المعلومات الخاصة بملف التوطين في الحاسوب ليقوم بنسخ ورقة تحتوي على المعلومات السابقة، مع إعطاء ملف التوطين الرقم الإستدلالي التالي **460301201811000038 EUR** وثم الموافقة على ملف التوطين في **2018/03/21.**

جدول رقم (04): رقم ملف التوطين

BANQUE EXTERIEURE D'ALGERIE AGENCE BENISAF 75							
46	**03**	**01**	**2018**	**1**	**10**	**00038**	**EUR**
Beni saf le:**21/03/2018**							

المصدر: استنادا الى المعلومات من **(الملحق رقم 10)**

حيـــث:

460301: رقم اعتماد الوكالة**Code d'Agrément** الممنوح من قبل البنك المركزي إذ الرقم:

46: يمثل رمز ولاية عين تموشنت.

03: يمثل رقم اعتماد بنك الجزائر الخارجي.

01: يرمز إلى رقم اعتماد شباك التوطين لدى بنك الجزائر الخارجي.

2018: يرمز إلى سنة التوطين.

1: يمثل الفصل الذي تم فيه التوطين.

00038: يرمز لطبيعة العملية التجارية (إستيراد).

EUR: يرمز إلى العملة المتعامل بها وهي الأورو.

بعد الإنتهاء من عملية التوطين تقوم الوكالة بحساب تكاليف الإعتماد المستندي، حيث تقوم بخصم قيمة عمولة التوطين، وهي عمولة ثابتة والرسم من حساب الشركة، وذلك بعد تحويل المبلغ من الدولار إلى الدينار الجزائري كما هو موضح في الوثيقتين:

- **Avis de deBit:**

الخاصة بقيمة عمولة فتح ملف التوطين والتي تمت يوم: **21–03–2018** كما هو موضح في**(الملحق رقم 07).**

- **Avis de deBit:**

الخاصة بقيمة عمولة فتح ملف الإعتماد المستندي التي تمت يوم: **26–03–2018** كما هو موضح في**(الملحق رقم 08).**

وبعد استكمال كل الإجراءات المتعلقة بفتح اعتماد مستندي تقوم الوكالة البنكية بإرسال وثيقة عن طريق **Swift**إلى مديرية العمليات مع الخارج على مستوى المديرية المركزية لبنك الجزائر الخارجي بالجزائر العاصمة لدراستها.

2. وثيقة نظامSWIFT:

هي شبكة تمويل آلي واختصار للأحرف الأولى من جمعية الإتصالات العالمية بين البنوك. مقرها في بلجيكا، هدف هذه المنظمة هو تقديم خدمات التعامل البنكي الدولي بدلا من التلكس وذلك مجانا أو بتكلفة بسيطة كما هو موضح في **(الملحق رقم 09)**.

الفرع الثالث: تنفيذ وتسوية الإعتماد المستندي

بعد دراسة مديرية العمليات مع الخارج الملف وتمت الموافقة عليه تقوم بإبلاغ الوكالة عن فتح إعتماد لدى بنك المصدر**Deutshe Bank** ليقوم هذا الأخير بإبلاغ المصدر **(IKN)** بفتح اعتماد مستندي لصالحه، وهذا بعد التأكد من مطابقته للشروط المتفق عليها، حتى يتمكن من تحضير المستندات المطلوبة من طرف المستورد **(S.CI.B.S)** ليبدأ في تحضير البضاعة.

بعدما تحقق المصدر **(IKN)** من فتح الإعتماد، يشرع بشحن البضاعة من ميناء بلجيكا إلى ميناء وهران، باستعمال النقل البحري حسب الشروط المتفق عليها في العقد التجاري ليقوم بعدها بتسليم المستندات المطلوبة إلى بنكه لمراجعتها لحصوله على ثمن البضاعة المصدرة وتتمثل هذه المستندات في:

1. عشر نسخ من الفاتورة التجارية Commercial Invoice:

تحتوي على المعلومات التالية كما هو موضح في **(الملحق رقم 10)**:

- **إسم وعنوان المستورد:** شركة الإسمنت بني صاف **(S.CI.B.S)**.
- **إسم وعنوان المصدر: IKN Gmbh**
- **طبيعة العقد: FOB**
- **نوع البضاعة:** قطع غيار للتبريد.
- **رقم الفاتورة: B/001/02.**
- **تاريخ الفاتورة: 2017/12/31.**
- **قيمة البضاعة: 483.888.50 €**
- **شروط الدفع:**
- **التاريخ: 27– 08 – 2018.**

2. شهادة المنشأ للسوق الأوروبي «EUR1» "شهادة الحركة":

تخص فقط دول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي وبالتالي تكسب صفة شهادة المنشأ، يجب أن تكتب باللغة الإنجليزية وأن تشمل على توقيع المصدر وتكون مختومة ومغلفة من قبل دائرة الجمارك في وزارة المالية. وتسمح بحركة البضاعة كما هو موضح في **(الملحق رقم 11)** تحتوي على:

- **إسم وعنوان المستورد:** شركة الإسمنت "بني صاف" **"(S.CI.B.S)**
- **إسم وعنوان المصدر: IKN Gmbh**
- **كل المعلومات المتعلقة بالبضاعة:** "النوع – الوزن – عدد الحاويات ... إلخ".
- **التاريـــخ: 27– 08 – 2018.**

3. **ثلاث نسخ من سند الشحن Bill of lading:**

كنا قد تطرقنا إليها في الجانب النظري كما هو موضح في **(الملحق رقم 12)**.

4. شهادة المطابقة الأصلية Certificate of comformity:

هي عبارة عن تصريح من طرف المصدر لأن البضاعة مطابقة ومصنعه وفقا للمعايير الألمانية كما هي موضحة في **(الملحق رقم 13)** .

5. شهادة التأميـــن:

هي وثيقة لتأمين البضاعة أثناء نقلها صادرة عن الشركة الجزائرية للتأمينات **CAAT**، كما هو موضح في **(الملحق رقم 14)** تحتوي على:

- **قيمة البضاعة بالأورو: 483.888.50 €**
- **قيمة البضاعة بالدينار: 66.292.724.50 DA**
- **قيمة التأمين: 46.404.90 DA**
- **التاريخ: 01/10/2018**

بعد حصول بنك المصدر **Deutsche Bank** على كافة المستندات المطلوبة والتأكد منها، سدد لزبونه فورا قيمة البضاعة المصدرة وبذلك ينتهي دور المصدر.

ثم يرسلها هذا الأخير إلى المديرية العامة بالجزائر العاصمة والتي تقوم بتفحصها ومنه يضع بنك **BEA**ختم التوطين في الفاتورة النهائية. ويمضي المستورد على وثيقة التحفظ تثبت أن الوثائق المطلوبة كاملة كما هو موضح في**(الملحق رقم 15)** لا يوجد بها نقائص، ومطابقة لشروط الإعتماد تنتظر الوكالة البنكية عودة الوثيقة من مديرية العمليات مع الخارج والمؤشرة من طرفها مما يدل على أنه تم تحقيق الإعتماد ودفع القيمة لبنك المصدر.

ومن ثم يقوم البنك **BEA**باقتطاع قيمة الإعتماد. ومختلف العمولات المتعلقة به من حساب المستورد أنظر **(الملحق رقم 16)**

وبعد ذلك يتجه المستورد **(S.CI.B.S)** إلى الميناء من أجل استلام بضاعته المتفق عليها بعد أن يقوم بتسليم المستندات إلى مصلحة الجمارك، ويسلمون وثيقة **D10** حيث أنها تؤكد دخول البضاعة واستلامها بعد دفعه لكل الرسوم والحقوق الجمركية المستحقة.

6. فاتورة وصول البضاعة:

هي وثيقة تبين متى رست البضاعة بميناء وهران كما هو موضح في **(الملحق رقم17)** ومجمل التكاليف التي تتحملها شركة الإسمنت اما **طريقة التسديد** تكون عن طريق شيك بنكي محرر من طرف الشركة.

7. <u>الشهادة الجمركيــة:</u>

هي وثيقة تثبت خضوع البضاعة لكافة الإجراءات الجمركية مع احتساب جميع الرسوم. كما هي موضحة في **(الملحق رقم 18)**

ومن هنا تنتهي عملية الإستراد ويقوم بنك **BEA** بتصفية ملف التوطين الخاص بهذه العملية، ويوضح ملف الإعتماد المستندي في الأرشيف لتتمكن المصالح الرقابية من الإطلاع عليه.

❖ **المطلب الثاني : دور الاعتماد المستندي في السيولة النقدية**

من خلال دراستنا التطبيقية التي أجريناها على مستوى شركة الإسمنت ببني صاف، حول تقنية الإعتماد المستندي للإستراد تمكنا من استنتاج مايلي:

1. إستعمال المؤسسة لتقنية الإعتماد المستندي كونها وسيلة ضمان للتأمين على السير الحسن لعملية الإستراد.
2. تتطلب تقنية الإعتماد المستندي عدة مراحل أهمها مرحلة التوطين التي تعتبر من الإجراءات الضرورية التي تفرضها البنوك التجارية عامة وبنك الجزائر الخارجي خاصة على المتعاملين مرورا بمرحلة فتح الإعتماد والتي تنتهي بالتنفيذ والتسوية بدون وجود أي عراقيل إدارية بين البنكين.
3. الإعتماد المستندي غير القابل للإلغاء والمؤكد هي طريقة الدفع الأكثر طلبا من بين جميع الأنواع بسبب ضمانات التي تقدمها للأطراف مقارنة بالوسائل الأخرى لأن الأطراف المعنية تستطيع تغطية مختلف المخاطر التي تعترضها لأن البنك ملزم بالدفع بشكل نهائي.
4. يقوم الإعتماد المستندي على أساس توفير المستندات المتعلقة بالبضاعة فالمستورد لا يمكنه إخراج البضاعة من الميناء دون المستندات خاصة سند الشحن.
5. الاعتماد المستندي له دور في تسهيل تحويل السيولة النقدية الخاصة بالمعاملات الدولية عن طريق المؤسسة البنكية
6. **إجراءات الإعتماد المستندي تستغرق الكثير من الوقت مما يؤثر سلبا على سيولة المؤسسة (S.CI.B.S) هناك حالتين:**

- **<u>الحالة الأولى:</u>** قيمة البضاعة تبقى محجوزة لدى بنك **BEA**طيلة مدة سير الإعتماد إلى غاية وصول المستندات في هذه الحالة المؤسسة تتحمل قيمة البضاعة ومصاريف الإعتماد.

❖ **<u>الحالة الأولى: إعتماد مستندي مدعم:</u>**

في هذه الحالة يقوم البنك بإنشاء مؤونة مقابل عملية التوطين بتاريخ **2018/03/21** المقررة بـ **81.643.641,98**حيث هذا المبلغ يمثل **120%**من مبلغ الفاتورة.

* قيمة البضاعة في الفاتورة النهائية: **483.888 €**
* سعر الصرف في هذه الفترة: **140.6034000DA**
* وعليه قيم البضاعة هي: **68.036.368.3209DA**

وبتاريخ **2018/10/10** تم تسديد مبلغ الفاتورة المقدر بـ **65.945.009,00 DA**لأن سعر الصرف تغير وأصبح **.136.2916000**

- **<u>الحالة الثانية:</u>** البنك يقوم بتسديد قيمة البضاعة من صاحبه الشخصي ويترتب على المؤسسة **(S.CI.B.S)** تسديد قيمة البضاعة والمصاريف بالإضافة إلى التكاليف المترتبة عليه.

❖ **<u>الحالة الثانية: إعتماد مستندي غير مدعم:</u>**

في هذه الحالة البنك يقوم بتسديد كافة التكاليف من حسابه الشخصي مدة فتح الإعتماد المستندي إلى غاية استلام المستندات في **2018 /10/04** مصايف التوطين، مصاريف فتح الإعتماد ... إلخ).

هنا يقوم البنك بحساب مجمل المصاريف الإعتماد وقيمة البضاعة إضافة إلى التكلفة المترتبة على هذه العملية (تحسب بالفصل)، يتم خصمها من حساب الشركة يوم **2018 /10/10.**

استنتاج:

من خلال ما سبق يمكن أن نستنتج أن المؤسسة في حالة اعتماد مستندي مدعم تحمل البنك جزءا من السيولة المقدة ب بـ **81.643.641.98** الذي تمثل **120%** من مبلغ الفاتورة لفترة **5 أشهر و 26 يوم** من تاريخ إنشاء المؤونة إلى تاريخ التسديد.

على عكس اعتماد مستندي غير مدعم البنك يتحمل كافة المصاريف طيلة مدة **5 أشهرو26 يوم** إلى حين وصول المستندات ثم يخصمها من الحساب البنكي للمؤسسة .

كما تبين ان المؤسسة قد تتحمل تكاليف إضافية في حالة تأخر تسوية الاعتماد المستندي الذي ينجم عنه

- (الحالة الأولى) قيمة البضاعة تبقى محجوزة لدى بنك **BEA**طيلة مدة سير الإعتماد إلى غاية وصول المستندات في هذه الحالة المؤسسة تتحمل قيمة البضاعة ومصاريف الإعتماد.
- في الحالة العكسية قد ينجم خلال تأخر تسوية الاعتماد المستندي و تصفية ملف التوطين و تغيرات سعر الصرف مما يلزم المؤسسة تكاليف إضافية و بالتالي قبول الفرضية الثانية كما تبين ان الاعتماد المستندي وسيلة دفع امنة للمعاملات التجارية و بالتالي قبول الفرضية الأولى

خلاصة الفصل:

تم تخصّص هذا الفصل إلى الجانب التطبيقي من دراستنا، حيث حاولنا من خلاله الإجابة على إشكالية الموضوع ومدى تطبيقها في الواقع، حيث اتجهنا الى شركة الاسمنت **(S.CI.B.S)**ببني صاف ومعرفة التقنيات التي تعمل بها من أجل استراد قطع الغيار الخاصة بالتبريد اتضح لنا أن المؤسسة تعتمد على تقنية الإعتماد المستندي بالأخص الإعتماد غير القابل للإلغاء والمؤكد وهو الأكثر استخداما كونه وسيلة دفع وضمان السير الحسن لعملية الإستراد من جانب ومن جانب آخر اتضح لنا دوره في سيولة المؤسسة و عليه استنتجنا :

- ✓ أن المؤسسة في حالة اعتماد مستندي مدعم تتحمل قيمة البضاعة ومصاريف الإعتماد بالإضافة الى البنك يتحمل جزءا من السيولة من تاريخ إنشاء المؤونة إلى تاريخ التسديد من تاريخ فتح الاعتماد الى غاية وصول المستندات أي قيمة البضاعة تبقى محجوزة لدى بنك **BEA**طيلة مدة سير الإعتماد
- ✓ على عكس اعتماد مستندي غير مدعم البنك يتحمل كافة المصاريف طيلة مدة **5 أشهرو26 يوم** إلى حين وصول المستندات ثم يخصمها من الحساب البنكي للمؤسسة

خـــاتمـــــــــة

إن إختيار تقنية الإعتماد المستندي أصبحت تلعب دورا هاما في نجاح الصفقات التجارية، فهي جاءت لتفادي الوقوع في المشاكل التي تعقد العملية التجارية تصديرا كانت أم إستيرادا وجعل كل من المستورد والمصدر مطمئنا لحصوله على حقوقه وبهذه الصفة يوفر الإعتماد المستندي الأداة اللازمة لتمويل عمليات الإستراد والتصدير مع تحقيق الحد الأدنى من الثقة لكل الأطراف عملية عقد البيع الدولي.

فتقنية الإعتماد المستندي لها علاقة بالسيولة بالمؤسسة التي يتم تسييرها بهدف التوفير السيولة في الوقت وبالكم المناسبين، أي تجنب حالات العسر المالي.

فالإعتماد المستندي له تأثير على سيولة المؤسسة، فعدم توفر السيولة سيِدي حتما بالمؤسسة إلى مشاكل تعود بالضرر الإقتصادي والمالي عليها.

من خلال الدراسة التي قمنا بها توصلنا إلى النتائج التالية:

* الإعتماد المستندي أهم وسيلية والطريقة الأكثر استعمالا في مجال تمويل التجارة الخارجية.
* تعتبر تقنية الإعتماد المستندي أداة ضمان للصفقات الخارجية لأنها تتوفر على عامل الثقة بين مختلف الأطراف.
* إختيار نوع الإعتماد المستندي الذي يناسب المستورد عادة ما يكون الإعتماد المستندي غير القابل للإلغاء ومؤكد كونه الأكثر ضمانا وأقل مخاطرة في ظل السرعة في التنفيذ.
* تعتبر عملة التوطين من الإجراءات الأساسية لمرحلة فتح الإعتماد المستندي.
* إعطاء الأهمية اللازمة للمستندات المتعلقة بأي عملية ضمن تقنية الإعتماد المستندي باعتبارها المستندات الرئيسية للدفع.
* أن المؤسسة في حالة اعتماد مستندي مدعم تتحمل قيمة البضاعة ومصاريف الإعتماد بالإضافة الى البنك يتحمل جزءا من السيولة من تاريخ إنشاء المؤونة إلى تاريخ التسديد من تاريخ فتح الاعتماد الى غاية وصول المستندات أي قيمة البضاعة تبقى محجوزة لدى بنك **BEA**طيلة مدة سير الإعتماد
* على عكس اعتماد مستندي غير مدعم البنك يتحمل كافة المصاريف طيلة مدة **5 أشهرو26 يوم** إلى حين وصول المستندات ثم يخصمها من الحساب البنكي للمؤسسة

الإقتراحات والتوصيات:

- ✓ إستمرارية استخدام تقنية الإعتماد المستندي بالرغم من مخاطر التي تحيط به، كون مخاطره لا تتجاوز حسناته فهي الطريقة المثلى للوفاء بالثمن.
- ✓ الإعتماد على الوسائل الإلكترونية المتطورة، والإستغناء تدريجيا على الوسائل الكلاسيكية المعتمدة أساسا على الوثائق وهذا لضمان خفض التكاليف وربح الوقت.
- ✓ ضرورة تقليص المدة التي تتطلبها إجراءات الإعتماد المستندي لتجنب مضيعة الوقت بالنسبة للمستورد فأمواله تبقى محجوزة لدى البنك دون وصول البضاعة إليه ودون الإستفادة من أمواله عن طريق توظيفها في البنك بمعدل فائدة معين.

قـــائمـة المـــراجع

المراجـع باللغة العربيـــة:

أولا: الكتـــب:

1. أحمد غنيم، الإعتماد المستندي والتحصيل المستندي، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر، مصر، الطبعة السابعة، 2003.
2. انطوان الناشف خليل الهندي، العمليات المصرفية في السوق المحلية ، الجزء الاول ، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان 1998
3. حسون سمير، الإقتصاد السياسي في النقد والبنوك، المؤسسة الجامعية، الطبعة الثانية، لبنان، 2004.
4. حسين دياب،الاعتمادات المستندية التجارية ، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع ، لبنان 1999.
5. زياد رمضان ،محفوظ جودة،الاتجاهات المعاصرة في ادارة البنوك ، دار وائل للنشر، الاردن 2000
6. صلاح الدين حسن السيسي، الإعتمادات المستندية من النواحي الإقتصادية والمحاسبية والقانونية، دار الوسام للطباعة والنشر، لبنان، 1998.
7. طيب وعبيدات، "الإدارة المالية في القطاع الخاص"، دار البلدية والمستقل للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2009م.
8. عقل، مفلح، "مقدمة في الإدارة المالية"، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2009م.
9. عكاشة محمد عبد العال، القانون التجاري الدولي، العمليات المصرفية الدولية، دار الجامعة الجديدة، القاهرة، 2012.
10. علي عباس، الإدارة المالية، إثراء النشر والتوزيع، الشارقة، 2008 م.
11. عمرو حامد، تقييم الأداء المؤسسي في الوحدات الحكومية، الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا، مصر، 2007م.
12. الكيلاني محمود، الموسوعة التجارية والمصرفية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، المجلد الرابع، 2008م.
13. لطرش الطاهر، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة السادسة، 2001.
14. مازون عبد العزيز فاعور، الإعتماد المستندي والتجارة الإلكترونية في ظل الأعراف الدولية والتشريع الداخلي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2006.
15. محمد أمال نوري، إجراءات الإعتمادات المستندية في العراق بين الحقيقة والرؤى، مجلة كلية بغداد العلوم الإقتصادية، العدد 2، 2012.
16. محمد صلح الحناوي وآخرون، أساسيات الإدارة المالية، جامعة الإسكندرية للنشر والتوزيع، مصر، 2001 م.

17. محمد علي إبراهيم العامري، الإدارة المالية الحديثة، دار وائل للنشر، الأردن، 2003م.
18. منير شاكر محمد وآخرون، التحليل المالي مدخل صناعة القرار، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2008 م.
19. النعيمي والخرشة، "أساسيات في الإدارة المالية"، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، الطبعة الأولى، 2007م.

ثانيا: المذكـــرات:

1. آرفاد سامية، الإعتماد المستندي كتقنية دفع لتمويل التجارة الخارجية، مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم المالية والمحاسبية، كلية العلوم التجارية والإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان، 2017 – 2018.
2. إيمان بوقرة، العوامل المؤثرة على صعوبات الإعتمادات المستندية الصادرة من وجهة نظر البنوك، مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإقتصادية، كلية العلوم التجارية والإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان، 2016 – 2017.
3. بن عرعار فتيحة ، تمويل التجارة الخارجية عن طريق الاعتماد المستندي و التحصيل المستندي دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية ،كلية العلوم التجارية و الاقتصادية ، جامعة تيارت 2019–2020
4. بوطالب هدى، تطور إستخداماالإعتماد المستندي في التجارة الخارجية الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2009 – 2010.
5. بونحاس عادل، دور الإعتماد المستندي في ضبط التجارة الخارجية دراسة حالة الجزائر 2002 – 2010، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة باتنة، 2013 – 2014.
6. ضياء الدين القيّم، السيولة والربحية، مذكرة ماجستير، جامعة دمشق، سوريا، 2008.

ثالثا: ملتقيـــات

1. كنوش عاشور، مداخلة بعنوان دور الاعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية، حالة مؤسسة SNVI، الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الإقتصاديات والمؤسسات النامية أيام 21 – 22 نوفمبر 2006، جامعة بسكرة.

رابعا : مجـلات

1. أبو تركي، حسام الدين نبيل، "إدارة مخاطر السيولة"، مجلة المصرفي، عدد 61، 2011.
2. بوحالة الطيب ، النظام القانوني لعقد الاعتماد المستندي و دوره في التجارة الخارجية ،مجلة بحوث جامعة الجزائر 01، الجزء الثاني ، العدد 09 ، كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة باتنة 01.
3. نسيبة إبراهيم حمو، بخنيار صابر بايز، مخاطر الإعتماد المستندي ووسائل الحدد منها، مجلة الرافدية للحقوق، المجلد 13، العدد 48، 2016م.

خامسا :مطبوعـات جـامعية

1. بلعجين خالدية ، مطبوع في مقياس تقنيات التجارة الدولية ، محاظرات قسم العلوم التجارية ، جامعة تيارت 2017-2018.

المراجـع باللغة الفرنسيـــة

أولا: الكتـــب:

1. Jacqesmondino, Yves Tomas , Le Droit Du Crédit , Edition Agende, Dunod , Paris,1992,P203
2. Pierre Vernimmen, Finance d'entreprise, 12ème édition, Dollaz, Paris, France, 2014.

رابعا: المواقـــع:

1. http://talabadz1.blogspot.com.
2. http://www.elbassair.net.
3. http://wwwmohamed.net/lom/consulté le 31/07/2013

قـــائمة الملاحـق

الملحق رقم (01)

Date De Création De La Société	**Décembre 1974**
Siège social	**Zone Industrielle Beni-Saf**
Capital Social	**1800 000 000 DA**
Tel / Fax	**00231 (0) 43-74-92-33/ 74-92-26**
Site Web	**www.scibs-dz.com**
E-mail	**dg-scibs@seibs.dz**
Activité Principale	**Production et commercialisation des ciments**
Secteur	**Matériaux de construction**
Statut Juridique	**Société par action**
Capacité nominale	**1200 000 tonnes**
Volume de l'emploi	**600 Agents**
Le responsable de l'entreprise (PDG)	**TROFIN LON**
N° D'immatriculation au registre de commerce	**98B0842033**
N° D'identification Fiscale "IF"	**099846084203346**
N° de compte	**750756056941**

الملحق رقم(02)

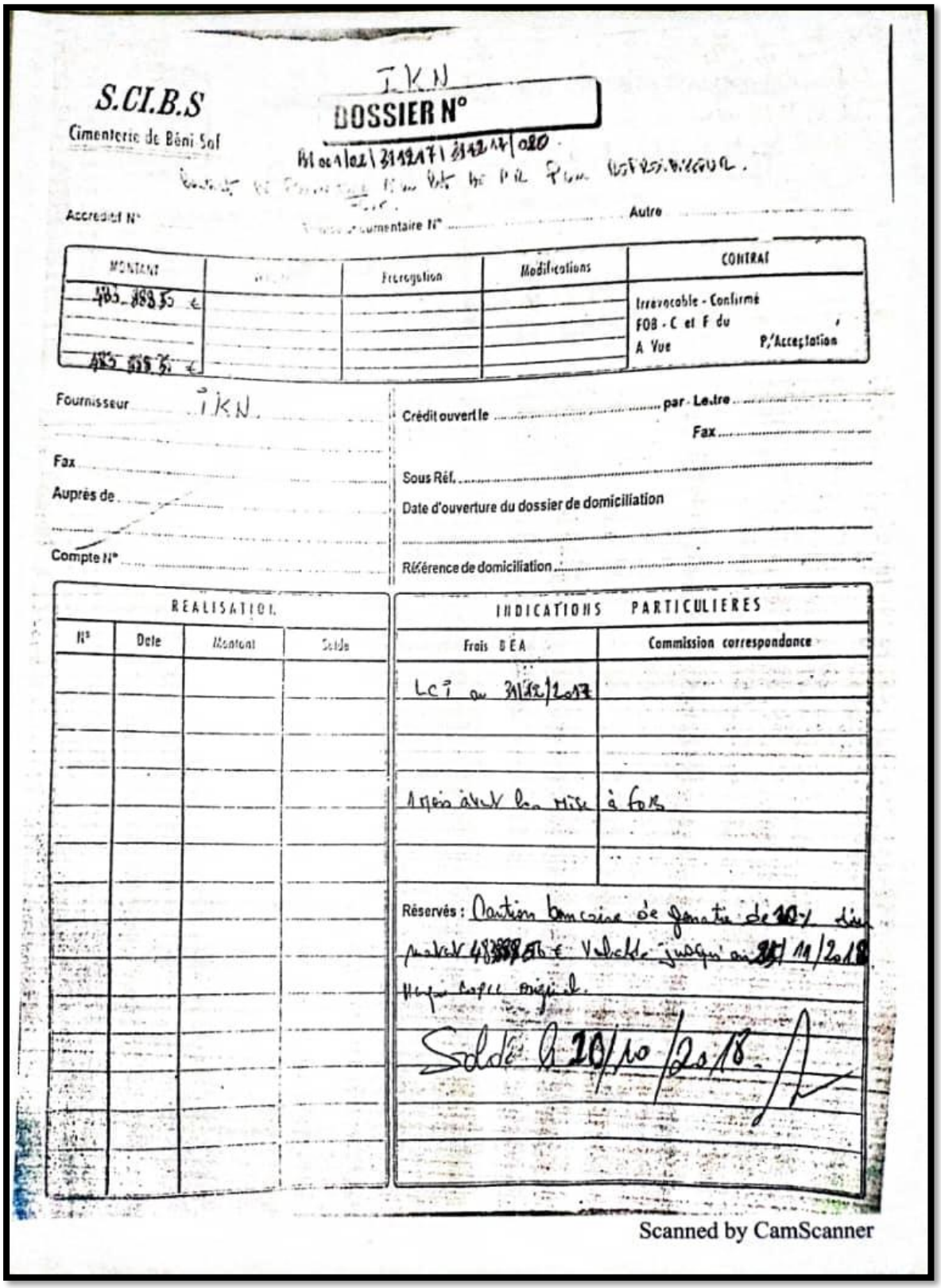

S.CI.B.S
Cimenterie de Béni Saf

IKN
DOSSIER N°
BI 04/02/3192171 3142/17/020

Accredit N° ... Autre ...

MONTANT		Prorogation	Modifications	CONFRAT
485 888,55 €				Irrevocable - Confirmé FOB - C et F du A Vue P/Acceptation
485 888,55 €				

Fournisseur IKN.

Fax

Auprès de

Compte N°

Crédit ouvert le ... par Lettre ...

Fax ...

Sous Réf. ...

Date d'ouverture du dossier de domiciliation

Référence de domiciliation ...

REALISATION			
N°	Date	Montant	Solde

INDICATIONS PARTICULIERES	
Frais DEA	Commission correspondance
LCT au 31/12/2017	
Après avis de mise	à fois

Réserves : Caution bancaire de garantie de 10% d'un montant 48888,55 € Valable jusqu'au 30/11/2018
Un seul original.

Soldé le 20/10/2018

Scanned by CamScanner

الملحق رقم (03)

GROUPE

GICA

GROUPE INDUSTRIEL DES CIMENTS D'ALGERIE

Société des Ciments de Béni-Saf

S.CI.B.S. - S.P.A. au capital social de: 1.800.000.000 D A:

Reçu le 03/04/13.

CONTRAT DE FOURNITURE
D'UN LOT DE PIECES DE RECHANGES
POUR LE REFROIDISSEUR FOUR

S.CI.B.S / IKN

W_

ENREGISTREMENT : B/001/02/311217/311217/020

S.CI.BS

Zone Industrielle Sidi Sohbi B.P.22 Béni-Saf

R.C N° 0842033 /B/98 Ain-Témouchent - N° I.F.: 099846084203346 -N° Art. d'Imp: 46232600011

Tel : 043-64-59-71 & 043-64-59-76- Fax : 043-64-39-74 & 043 64 26 30

www.scibs-dz.com

Scanned by CamScanner

ENTRE :

La Société des Ciments de Béni-Saf (S.CI.B.S-SPA) représentée par son **Directeur Général** Monsieur **TROFIN Ion**, ayant tous les pouvoirs à l'effet du présent contrat.

Siège Social :
Zone Industrielle Sidi Sohbi
BP 22 Béni-Saf 46300
Wilaya d'Ain-Témouchent
☎ : 043 64 59 71 et 043 64 59 76
Fax : 043 64 39 74 et 064-26-30

Dénommée ci-après : « **Le Client** »

D'une part,

ET :

La Société IKN GmbH, représentée par JUSTUS VON WEDEL, ayant tous les pouvoirs à l'effet du présent contrat.

Siège Social :
Mittelstr. 4-5
31535 Neustadt
☎ : ...+49 5032 8950
Fax : +49 5032 895 195

Dénommée ci-après : «**Le Fournisseur**»

D'autre part.

Il a été conclu et arrêté ce qui suit :

Scanned by CamScanner

SOMMAIRE

Article 01 : Objet du contrat
Article 02 : Mode de passation
Article 03 : Textes de référence
Article 04 : Pleine connaissance du fournisseur
Article 05 : Documents contractuels
Article 06 : Etendue des fournitures
Article 07 : Obligations des parties
Article 08 : Montant du contrat
Article 09 : Révision des prix
Article 10 : Modalités de paiement
Article 11 : Cautions bancaires de garantie
Article 12 : Election du domicile
Article 13 : Domiciliation bancaire
Article 14 : Délais de livraison
Article 15 : Documents et conditions d'expeditions
Article 16 : Emballage et protection
Article 17 : Pénalités de retard
Article 18 : Impots , Droits et taxes
Article 19 : Transport
Article 20 : Dédouanement
Article 21 : Réceptions de la fourniture
Article 22 : Garantie et responsabilité
Article 23 : Brevet et marque commerciale
Article 24 : Transfert de propriété
Article 25 : Cessions
Article 26 : Force majeure
Article 27 : Résiliation du contrat
Article 28 : Reglement des differends
Article 29 : Exclusion des intermidiaires
Article 30 : Langue utilisée
Article 31 : Nombre d'exemplaires
Article 32 : Entrée en vigueur

Scanned by CamScanner

الملحق رقم (04)

SOCIETE DES CIMENTS DE BENI-SAF
S.C.I.B.S FILIALE DU GIC-ERCO
SOCIETE PAR ACTIONS (SPA) AU CAPITAL DE 1.800.000.000 DA

BENI-SAF LE: 12/03/2018

ENGAGEMENT

Je soussigné Monsieur CHENINE Silmane, représentant légal de la Société :

Raison Sociale : SCIBS CIMENTERIE

Activité : PRODUCTION DU CIMENT
Adresse : BP N° 22
46300 Béni-saf
NIS : 0 998 4623 01106 28

M'engage au nom de la Société à destiner les produits importés exclusivement au besoin de l'exploitation de l'entreprise et de ce fait, je m'interdis à revendre les produits en question en l'état.

En outre, j'atteste que les quantités importées correspondent aux capacités de production et aux moyens humains, matériels et de stockage de la Société.

Référence du dossier :

- Fournisseur : IKN
- Contrat n° : B/001/02/311217/311217/020 du 31/12/2017.
- Montant : 489 888,50 €

Fait à Béni –saf : le .....

Cachet et signature

SILMANE CHENINE

S.C.I.B.S
DIRECTION GENERALE BENI-SAF – AIN TEMOUCHENT R.C N° 842033/B/98
☎ : 043-64-59-71 & 043-64-59-76 FAX : 043-64-39-74 & 043-64-26-30
Site web :http:// www.Scibs-dz.com
Societe des Ciments de Béni-saf est gérée au titre d'un mandat de gestion par Pharaon Commercial investment Group Limited.

Scanned by CamScanner

الملحق رقم (05)

NOM PRENOM :
ADRESSE :
CAPITAL SOCIAL :
NOM ET PRENOM DU GERANT :
N° DE COMPTE : 750756056941
CARTE D'IDENTITE NATIONALE N° :..... . DELIVRE LE..... .....A
N° D'IDENTIFICATION FISCALE : DU.....JUSQU'AU :
N° D'IDENTIFICATION STATISTIQUE (NIS) :
ADRESSE ET LIEU D'ATTACHEMENT DES IMPOTS:DGE ALGER
N° D'IMMATRICULATION AU REGISTRE DE COMMERCE : DELIVRE LE
CODE D'ACTIVITE :
N° TELEPHONE :
N° FAX :

A MONSIEUR LE DIRECTEUR DE LA BANQUE EXTERIEURE D'ALGERIE AGENCE DE BENI-SAF 75

OBJET: DEMANDE D'OUVERTURE LETTRE DE CREDIT DOCUMENTAIRE

Messieurs,

Nous vous prions de bien vouloir procéder à l'ouverture par swift d'un crédit documentaire.

- ***La forme du crédit : Irrévocable et Confirmé***
- ***Payable : A vue***
  Frais en dehors de l'Algérie sont à la charge du: Bénéficiaire
  (Donneur d'ordre ou Bénéficiaire)
- ***Lieu de présentation des documents: Allemagne.***
- ***Banque du Bénéficiaire :*** *SWIFT :* *Compte :* *IBAN :*
- ***Nom et Adresse du Bénéficiaire : IKN Gmbh*** *Ingenieurbuero – Kuehlerbau –Neustadt – Herzog –Erich-Allee 1 31535 Neustadt Allemagne.*
- ***Le montant du crédit en chiffre : 483 888,50 Euros.***
  Montant en lettre : *Quatre Cent Quatre Vingt Trois Mille Huit Cent Quatre Vingt Huit Euros et 50 Centimes.*
- ***Origine de la marchandise :*** *Allemagne.*
- ***Nature du contrat de transport:*** *FOB PORT ALLEMAND* ***(Incoterms 2010)***
- ***Contre Remise des documents suivants :***

- ***10 Factures Commerciales Détaillées Dument Signées Par le Bénéficiaire Portant le Cachet Humide :***
- ***01 Original EUR1***
- ***3/3 Connaissement Originales Adressé à l'Ordre B.E.A. Béni-saf.***
- ***Original Certificat d'Origine (Origine du matériel*** *Germany – Italy – Belgium – Taiwan – Vietnam – Malysia – Sweden – Spain – Romania – France – Austria – Royaume Uni)* ***Délivré par la Chambre du Commerce Allemande.***
- ***Original Certificat de Conformité Délivré et Signé par le Fournisseur.***
- ***Bordereau de Colisage en (03) Exemplaires Originaux Dument Signés et Cachetés par le Fournisseur.***
- ***Note de Poids en (03) Exemplaires Signées et Cachetées par le Fournisseur.***

الملحق رقم (06)

NOM PRENOM :
ADRESSE : CAPITAL SOCIAL :
NOM ET PRENOM DU GERANT :
N° DE COMPTE :
N° D'IDENTIFICATION FISCALE : **DU……..JUSQU'AU :…….**
N° D'IDENTIFICATION STATISTIQUE (NIS) :
ADRESSE ET LIEU D'ATTACHEMENT DES IMPOTS:
N° D'IMMATRICULATION AU REGISTRE DE COMMERCE : **DELIVRE LE**
CODE D'ACTIVITE :
N° TELEPHONE : **----N° FAX :**

BENI-SAF LE : 25/02/2018.

A MONSIEUR LE DIRECTEUR
DE LA BANQUE EXTERIEURE D'ALGERIE
AGENCE DE BENI SAF 75

OBJET : DEMANDE DE DOMICILIATION.

Monsieur,
Conformément à la réglementation en vigueur fixant le cadre pour (IMPORTATION) De biens ou services ; règlement 07/01 du 03.02.2007. Relative aux règles applicables aux transactions Courantes avec l'étranger et aux comptes devises.

Nous vous demandons d'ouvrir un dossier de domiciliation en notre nom afin de nous permettre (D'IMPORTER les biens ou services suivants (Dossier : DI)

- ***Nature de la marchandise :*** *CONTRAT DE FOURNITURE D'UN LOT DE PIECES DE RECHANGES POUR REFROIDISSEUR IKN.*
- ***Origine de la marchandise :***
- ***Provenance de la marchandise :*** *Allemagne.*
- ***Contrat n° :*** *B/001/02/311217*
- ***Fournisseur ou Acheteur:*** ***IKN*** *Gmbh Mittelstr. 4-5 31535 Neustadt Allemagne. (Nom Et Adresse)*
- ***Montant en devise : 483 888,50*** *Euros.*
  Avec la mention Maximum
- ***Date probable de règlement*** *: 15/09/2018.*
  Tarif douanier : *84.17.90.00.00* ***(En 10 Positions)***
- ***Lieu d'embarquement :*** *PORT EUROPEEN.*
- ***Lieu de dédouanement :*** *PORT D'ORAN*
- ***Mode de paiement : CREDIT DOCUMENTAIRE.***
  Nature du contrat : FOB PORT EUROPEEN. (Incoterms 2010)
- ***Destination de la marchandise : FONCTIONNEMENT***
  (Revente en état, Equipement, Fonctionnement, Service, Usages personnels, Exportation)

Nous certifions sur l'honneur, ne possédant aucun moyen de paiement dans un pays étranger et vous permettons Soit (d'effectuer le règlement de cette importation) où (de m'engager de rapatrier des fonds de cette exportation dans un délai n'excédent pas 120 jours). Nous somme d'accord pour cette opération se dénoue sur le plan financier suivant les normes en vigueur, et dégageons la « BANQUE EXTERIEURE D'ALGERIE » des risques éventuels pouvant en découler.

Aussitôt le dédouanement fait, nous nous engageons à vous remettre copie du justificatif douanier exemplaire Déclarant relatif à cette opération.

Veuillez agréer, Monsieur, l'assurance de notre considération distinguée.

LE DIRECTEUR FINANCIER ***LE DIRECTEUR GENERAL***

Commissions → 2.200 DA.
TAXE à 19% → 418 DA
TOTAL DEBITE : 2618,00 DA

الملحق رقم (07)

بنك الجزائر الخارجي

Banque Extérieure d'Algérie

AVIS DE DEBIT

N° compte : 75075605 69-41

Le : 21 Mars 2018

Service :
Agence .: BENI-SAF
Valeur .: 20/03/2018
Type ...: DOM IMPORT (DI)
Dossier : 46030120181100003 8EUR
Ref 001539
DINAR ALGERIEN
EXPLOITATION DEPENSES

S.P.A SPA SCIBS
ZONE INDUSTRIELLE SIDI SOUBI
46300 BENI SAF
ALGERIE
Casier No 0

Motif	Montant
Ouverture Domiciliation import SPA SCIBS	
Commissions	2.200.00
REF. AUTORITE ....: 09984608420334 6	
MONTANT : 483.888,50 EUR	
AU COURS DE 140,6034000	
Taxe a 19,00%	418,00
TOTAL A VOTRE DEBIT DZD :	2.618.00

الملحق رقم (08)

Banque Extérieure d'Algérie

AVIS DE DEBIT

N° compte : 750/560569-41 Le : 26 Mars 2018

Service :

Agence .: BENI-SAF
Valeur .: 21/03/2018
Type ...: CREDOC "I" A VUE NON PROV
Dossier : ICD18000005

S.P.A SPA SCIBS
ZONE INDUSTRIELLE SIDI SOHBI
46300 BENI SAF
ALGERIE
Casier No 0

DINAR ALGERIEN
EXPLOITATION DEPENSES

Motif	Frais	Montant
OUVERTURE DE CREDOC A L'IMPORTATION IKN		
	COM OUV CDI NON PROV	814.511,23
	CIONS OUVERTURE CREDOC	3.000,00
	FRAIS SWIFT OUVERTURE	1.500,00
	Taxes	155.612,13
Total a votre debit DZD :		974.623,36

الملحق رقم (09)

Outgoing SWIFT : MT760

DEUTSCHE BANK AG
Hannover

DATE : 18/02/22
REF : 670BGI1800146

MT760 Issue of Guarantee

RECEIVER BIC CODE : BEXADZALDRI
BANK ID : 110015082
RECEIVER ADDRESS : BANQUE EXTERIEURE D'ALGERIE

DIRECTION DES RELATIONS INT.
16030 EL-DJAZAIR
Algeria

Sequence of Total : 27 : 1/1

Transaction Reference Number : 20 : 670BGI1800146
Further Identification : 23 : REQUEST
Date : 30 : 180222

Applicable Rules : 40C : NONE

Details of Guarantee : 77C : veuiller citer notre reference no. 670BGI1800146 dans votre reponse
.
Contre - Garantie de bonne execution No 670BGI1800146
.
nous referant au contrat conclu entre Societe des Ciments de Beni-Saf (S.CI.B.S-SPA), Zone Industrielle Sidi Sohdbi, BP 22 Beni-Saf 46300, Wilaya d'Ain-Temouchent, Algerie
et IKN GmbH Ingenieurbuero-Kuehlerbau-Neustadt, Herzog-Erich-Allee 1, 31535 Neustadt, Allemagne
relatif a l'object du contrat:
la fourniture d'un lot de piece de rechange pour le refroidisseur de conception IKN
selon contrat B/001/02/311217/311217/020 du 31.12.2017
engageant IKN GmbH Ingenieurbuero-Kuehlerbau-Neustadt
a la production d'une garantie de bonne execution de EUR 48.388,85 (en toutes lettres: Euro quarante huit mille trois cent quatre vingt huit 85/100) (10 pourcent du montant total des fourniture FOB)
nous, Deutsche Bank AG, Hannover, au capital de Euros 5.290.939.215,36 , ayant son siege sociale a francfort/main, representee par M Michael Petersen, agissant en qualite de mandataire, et par Mme Gabriele Voigt, agissant en qualite de mandataire, en vertu des pouvoirs qui leur
sont confiees et dont ils justifient, demandons a la banque exterieure d'algerie, el-djazair, de souscrire sous notre pleine et entiere responsabilite un engagement a concurrence de EUR 48.388,85 (en toutes lettres: Euro quarante huit mille trois cent quatre vingt huit 85/100) en faveur de
Societe des Ciments de Beni-Saf (S.CI.B.S-SPA), Zone Industrielle Sidi Sohdbi, BP 22 Beni-Saf 46300, Wilaya d'Ain-Temouchent, Algerie
valable jusqu'au 16 fevrier 2020
qui couvre la garantie de bonne execution par IKN GmbH Ingenieurbuero-Kuehlerbau-Neustadt de ses obligations contractuelles.
.
En contrepartie, nous Deutsche Bank AG, Hannover, contre-garantissons irrevocablement et inconditionnellement a la banque exterieure d'algerie, el-djazair, la bonne execution par IKN GmbH Ingenieurbuero-Kuehlerbau-Neustadt

Page 1 of 2

Outgoing SWIFT : MT760

DEUTSCHE BANK AG
Hannover

DATE : 18/02/22
REF : 670BGI1800146

MT760 Issue of Guarantee

RECEIVER BIC CODE : BEXADZALDRI
BANK ID : 110015082
RECEIVER ADDRESS : BANQUE EXTERIEURE D'ALGERIE

DIRECTION DES RELATIONS INT.
16030 EL-DJAZAIR
Algeria

des ses obligations contractuelles et a defaut le remboursement des sommes dues au titre de la dite contre-garantie.
.
En consequence, nous paierons sans delai a la banque exterieure d'algerie, el-djazair, a premiere demande de celleci, sans pouvoir recourir a une quelconque formalite et sans pouvoir lui opposer de motif de notre chef ou du chef de notre donneur d'ordre, le montant integral de la contregarantie soit de EUR 48.388,85 (en toutes lettres: Euro quarante huit mille trois cent quatre vingt huit 85/100) ou toute autre montant restant du au titre de cette contre-garantie, augmente des frais et depenses eventuels de toute nature encourus par la banque exterieure d'algerie a l'occasion de la mise en jeu de cette contre-garantie.
.
Tout retard, apporte dans le versement des sommes dues au titre de la contre-garantie mettra a notre charge le paiement au profit de la banque exterieure d'algerie d'interets au taux de 12 pour-cent l'an qui commenceront a courir a partir du huitieme jour de la date de la mise en jeu de la contre garantie jusqu'au jour de paiement effectif. Ces interets seront capitalises s'ils sont dus pour une annee entiere.
.
Nous renoncons expressement a nous prevaloir d'une quelconque exception tiree du contrat liant Societe des Ciments de Beni-Saf (S.CI.B.S-SPA) et IKN GmbH Ingenieurbuero-Kuehlerbau-Neustadt pour autant que la banque exterieure d'algerie, el-djazair, justifie par message chiffre que Societe des Ciments de Beni-Saf (S.CI.B.S-SPA) a mis en jeu la garantie.
.
Les commissions, frais et taxes decoulant de la presente contre-garantie seront supportes par nous a compter de la date d'emission de la garantie en faveur du beneficiaire jusqu'a l'extinction de la presente contre-garantie telle que determinee ci-dessous.
.
La presente contre-garantie entrera en vigueur a compter de la date d'emission de la garantie en faveur du beneficiaire et demeurera valable jusqu'a la main levee delivree par la banque exterieure d'algerie a la deutsche bank ag, Hannover.
.
Tout litige ne de l'execution de la presente contre-garantie sera soumis a la competence des tribunaux algeriens et a l'application de la loi algerienne.
veuillez nous confirmer l'execution et nous envoyer une copie de votre garantie a l'adresse suivante: Deutsche Bank AG, Georgsplatz 20, 30159 Hannover, Allemagne
.
Salutations

Page 2 of 2

الملحق رقم (10)

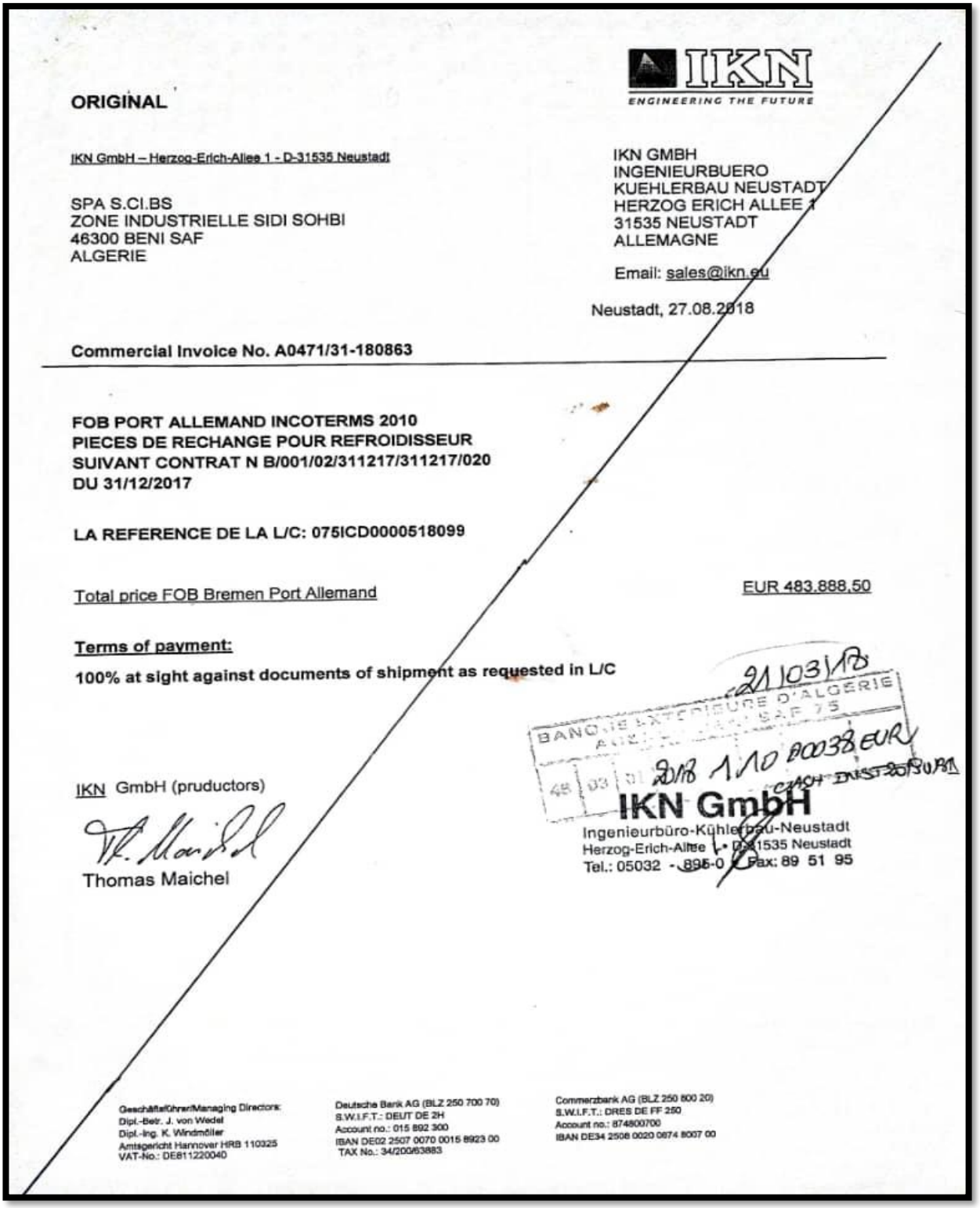

ORIGINAL

IKN
ENGINEERING THE FUTURE

IKN GmbH – Herzog-Erich-Allee 1 - D-31535 Neustadt

SPA S.CI.BS
ZONE INDUSTRIELLE SIDI SOHBI
46300 BENI SAF
ALGERIE

IKN GMBH
INGENIEURBUERO
KUEHLERBAU NEUSTADT
HERZOG ERICH ALLEE 1
31535 NEUSTADT
ALLEMAGNE

Email: sales@ikn.eu

Neustadt, 27.08.2018

Commercial Invoice No. A0471/31-180863

FOB PORT ALLEMAND INCOTERMS 2010
PIECES DE RECHANGE POUR REFROIDISSEUR
SUIVANT CONTRAT N B/001/02/311217/311217/020
DU 31/12/2017

LA REFERENCE DE LA L/C: 075ICD0000518099

Total price FOB Bremen Port Allemand — EUR 483.888,50

Terms of payment:

100% at sight against documents of shipment as requested in L/C

21/03/18

BANQUE EXTERIEURE D'ALGERIE
AGENCE BENI SAF 75
48 03 01 2018 1 10 00033 EUR
CASH INST 20/30/PM

IKN GmbH
Ingenieurbüro-Kühlerbau-Neustadt
Herzog-Erich-Allee 1 • D-31535 Neustadt
Tel.: 05032 - 895-0 Fax: 89 51 95

IKN GmbH (pruductors)

Thomas Maichel

Geschäftsführer/Managing Directors:
Dipl.-Betr. J. von Wedel
Dipl.-Ing. K. Windmöller
Amtsgericht Hannover HRB 110325
VAT-No.: DE811220040

Deutsche Bank AG (BLZ 250 700 70)
S.W.I.F.T.: DEUT DE 2H
Account no.: 015 892 300
IBAN DE02 2507 0070 0015 8923 00
TAX No.: 34/200/63883

Commerzbank AG (BLZ 250 800 20)
S.W.I.F.T.: DRES DE FF 250
Account no.: 874800700
IBAN DE34 2508 0020 0874 8007 00

الملحق رقم (11)

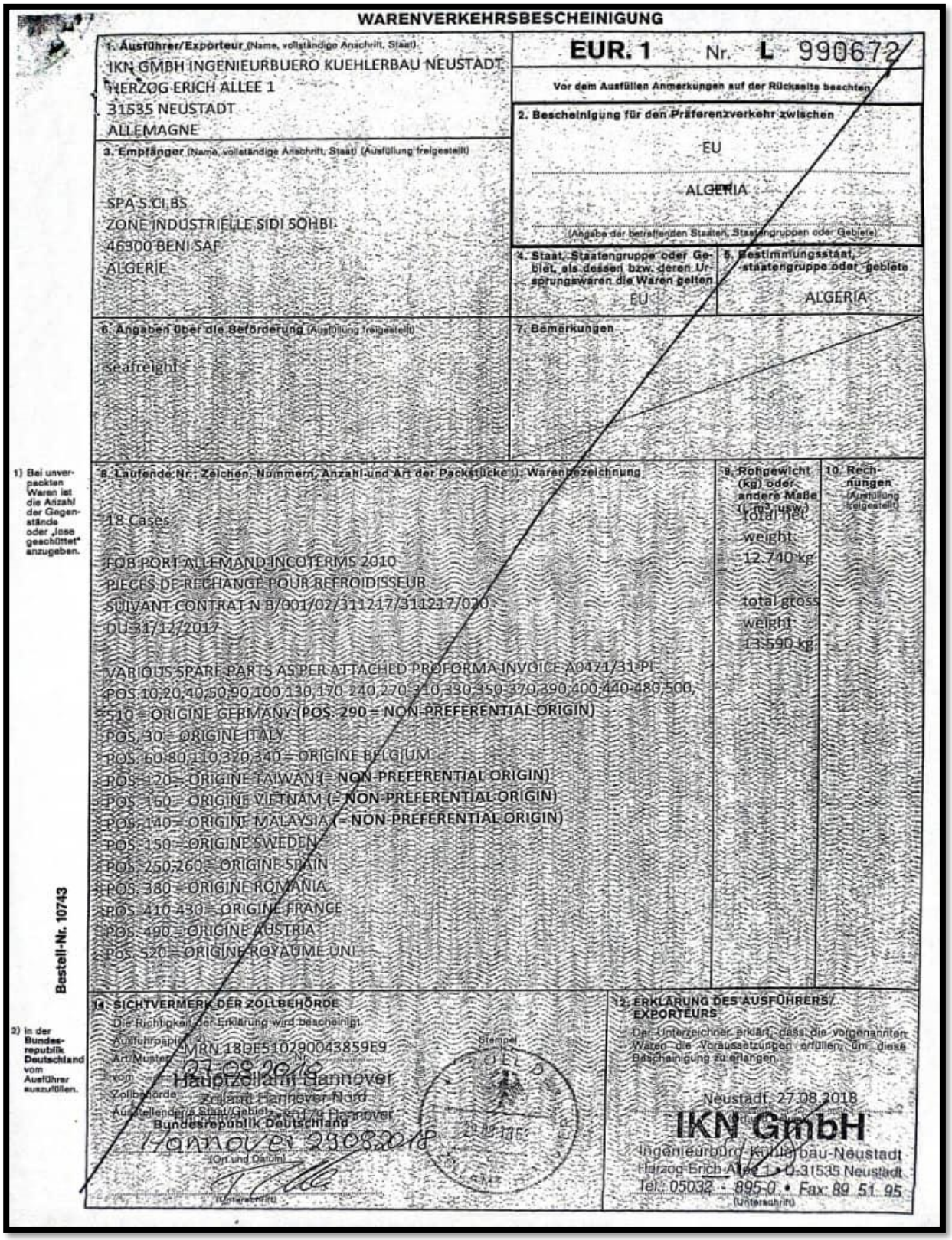

WARENVERKEHRSBESCHEINIGUNG

1. Ausführer/Exporteur (Name, vollständige Anschrift, Staat)
IKN GMBH INGENIEURBUERO KUEHLERBAU NEUSTADT
HERZOG-ERICH ALLEE 1
31535 NEUSTADT
ALLEMAGNE

EUR. 1 Nr. L 990672

Vor dem Ausfüllen Anmerkungen auf der Rückseite beachten

2. Bescheinigung für den Präferenzverkehr zwischen
EU
ALGERIA
(Angabe der betreffenden Staaten, Staatengruppen oder Gebiete)

3. Empfänger (Name, vollständige Anschrift, Staat) (Ausfüllung freigestellt)
SPA S.CI.BS
ZONE INDUSTRIELLE SIDI SOHBI
46300 BENI SAF
ALGERIE

4. Staat, Staatengruppe oder Gebiet, als dessen bzw. deren Ursprungswaren die Waren gelten
EU

5. Bestimmungsstaat, -staatengruppe oder -gebiet
ALGERIA

6. Angaben über die Beförderung (Ausfüllung freigestellt)
seafreight

7. Bemerkungen

1) Bei unverpackten Waren ist die Anzahl der Gegenstände oder „lose geschüttet" anzugeben.

8. Laufende Nr.; Zeichen, Nummern; Anzahl und Art der Packstücke 1); Warenbezeichnung

18 Cases

FOB PORT ALLEMAND INCOTERMS 2010
PIECES DE RECHANGE POUR REFROIDISSEUR
SUIVANT CONTRAT N B/001/02/311217/311217/020
DU 31/12/2017

VARIOUS SPARE PARTS AS PER ATTACHED PROFORMA INVOICE A0471/31-PI
POS 10,20,40,50,90,100,130,170-240,270-310,330-350-370,390,400,440-480,500,
510 = ORIGINE GERMANY (POS. 290 = NON-PREFERENTIAL ORIGIN)
POS. 30 = ORIGINE ITALY
POS. 60-80,110,320,340 = ORIGINE BELGIUM
POS. 120 = ORIGINE TAIWAN (= NON-PREFERENTIAL ORIGIN)
POS. 160 = ORIGINE VIETNAM (= NON-PREFERENTIAL ORIGIN)
POS. 140 = ORIGINE MALAYSIA (= NON-PREFERENTIAL ORIGIN)
POS. 150 = ORIGINE SWEDEN
POS. 250,260 = ORIGINE SPAIN
POS. 380 = ORIGINE ROMANIA
POS. 410-430 = ORIGINE FRANCE
POS. 490 = ORIGINE AUSTRIA
POS. 520 = ORIGINE ROYAUME UNI

9. Rohgewicht (kg) oder andere Maße (l, m³ usw.)
total net weight 12.740 kg
total gross weight 13.590 kg

10. Rechnungen (Ausfüllung freigestellt)

Bestell-Nr. 10743

2) In der Bundesrepublik Deutschland vom Ausführer auszufüllen.

11. SICHTVERMERK DER ZOLLBEHÖRDE
Die Richtigkeit der Erklärung wird bescheinigt
Ausfuhrpapier: MRN 18DE510290043859E9
Art/Muster: Nr.
vom: 31.08.2018
Zollbehörde: Hauptzollamt Hannover
Zollamt Hannover Nord
Ausstellender/s Staat/Gebiet: Land zu Hannover
Bundesrepublik Deutschland
Hannover 29082018
(Ort und Datum)
(Unterschrift)
Stempel

12. ERKLÄRUNG DES AUSFÜHRERS/ EXPORTEURS
Der Unterzeichner erklärt, dass die vorgenannten Waren die Voraussetzungen erfüllen, um diese Bescheinigung zu erlangen.
Neustadt, 27.08.2018
IKN GmbH
Ingenieurbüro Kühlerbau Neustadt
Herzog-Erich-Allee 1 • D-31535 Neustadt
Tel.: 05032 - 895-0 • Fax: 89 51 95
(Unterschrift)

الملحق رقم (12)

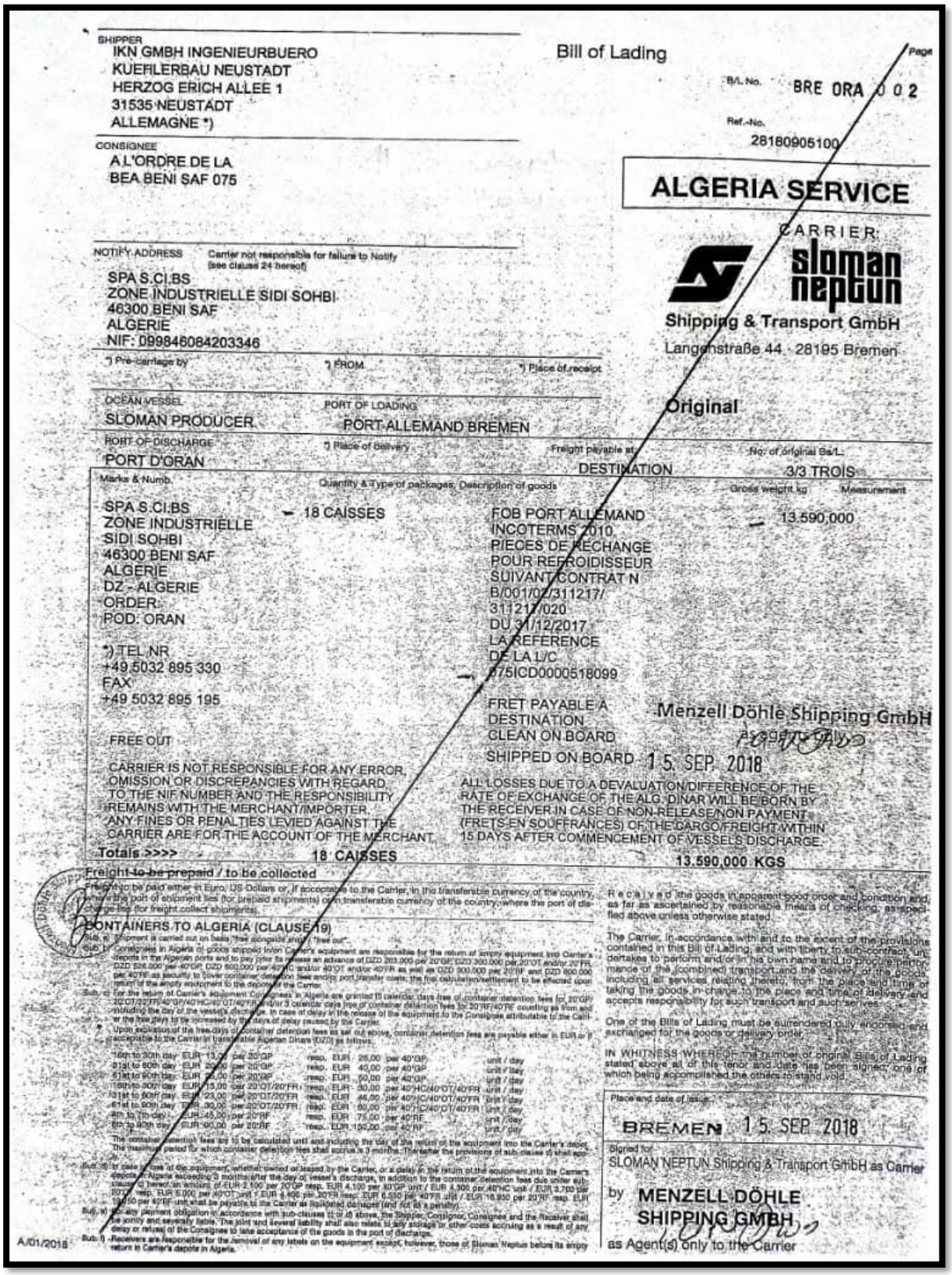

SHIPPER
IKN GMBH INGENIEURBUERO
KUEFLERBAU NEUSTADT
HERZOG ERICH ALLEE 1
31535 NEUSTADT
ALLEMAGNE *)

CONSIGNEE
A L'ORDRE DE LA
BEA BENI SAF 075

NOTIFY ADDRESS Carrier not responsible for failure to Notify (see clause 24 hereof)
SPA S.CI.BS
ZONE INDUSTRIELLE SIDI SOHBI
46300 BENI SAF
ALGERIE
NIF: 099846084203346

*) Pre-carriage by | *) FROM | *) Place of receipt

OCEAN VESSEL: SLOMAN PRODUCER
PORT OF LOADING: PORT ALLEMAND BREMEN
PORT OF DISCHARGE: PORT D'ORAN
*) Place of delivery
Freight payable at: DESTINATION
No. of original Bs/L: 3/3 TROIS

Marks & Numb.	Quantity & Type of packages; Description of goods	Gross weight kg	Measurement
SPA S.CI.BS ZONE INDUSTRIELLE SIDI SOHBI 46300 BENI SAF ALGERIE DZ - ALGERIE ORDER: POD: ORAN *) TEL NR +49 5032 895 330 FAX +49 5032 895 195	— 18 CAISSES		
	FOB PORT ALLEMAND INCOTERMS 2010 PIECES DE RECHANGE POUR REFROIDISSEUR SUIVANT CONTRAT N B/001/02/311217/ 311217/020 DU 31/12/2017 LA REFERENCE DE LA L/C 075ICD0000518099	— 13.590,000	
	FRET PAYABLE A DESTINATION CLEAN ON BOARD SHIPPED ON BOARD 15 SEP 2018		
	ALL LOSSES DUE TO A DEVALUATION/DIFFERENCE OF THE RATE OF EXCHANGE OF THE ALG. DINAR WILL BE BORN BY THE RECEIVER IN CASE OF NON-RELEASE/NON PAYMENT (FRETS EN SOUFFRANCES) OF THE CARGO/FREIGHT WITHIN 15 DAYS AFTER COMMENCEMENT OF VESSELS DISCHARGE.		
	FREE OUT CARRIER IS NOT RESPONSIBLE FOR ANY ERROR, OMISSION OR DISCREPANCIES WITH REGARD TO THE NIF NUMBER AND THE RESPONSIBILITY REMAINS WITH THE MERCHANT/IMPORTER. ANY FINES OR PENALTIES LEVIED AGAINST THE CARRIER ARE FOR THE ACCOUNT OF THE MERCHANT.		
Totals >>>>	18 CAISSES	13.590,000 KGS	

Bill of Lading
Page
B/L No. BRE ORA 002
Ref.-No. 28180905100

ALGERIA SERVICE

CARRIER:
sloman neptun
Shipping & Transport GmbH
Langenstraße 44 · 28195 Bremen

Original

Menzell Döhle Shipping GmbH

Freight to be paid either in Euro, US-Dollars or, if acceptable to the Carrier, in the transferable currency of the country where the port of shipment lies (for prepaid shipments) and transferable currency of the country where the port of discharge lies (for freight collect shipments).

CONTAINERS TO ALGERIA (CLAUSE 19)

Sub. a) Shipment is carried out on basis "free alongside ship" / "free out".

Sub. b) Consignees in Algeria of goods shipped in/on Carrier's equipment are responsible for the return of empty equipment into Carrier's depots in the Algerian ports and to pay prior its release an advance of DZD 203.000 per 20'GP, DZD 300.000 per 20'OT and/or 20'FR, DZD 526.000 per 40'GP, DZD 600.000 per 40'HC and/or 40'OT and/or 40'FR as well as DZD 300.000 per 20'RF and DZD 600.000 per 40'RF as security to cover container detention fees and/or post transfer costs, the final calculation/settlement to be effected upon return of the empty equipment to the depots of the Carrier.

Sub. c) For the return of Carrier's equipment Consignees in Algeria are granted 15 calendar days free of container detention fees for 20'GP/20'OT/20'FR/40'GP/40'HC/40'OT/40'FR and/or 3 calendar days free of container detention fees for 20'RF/40'RF counting as from and including the day of the vessel's discharge. In case of delay in the release of the equipment to the Consignee attributable to the Carrier the free days to be increased by the days of delay caused by the Carrier.

Upon expiration of the free-days of container detention fees as set out above, container detention fees are payable either in EUR or if acceptable to the Carrier in transferable Algerian Dinars (DZD) as follows:

16th to 30th day:	EUR 15,00	per 20'GP	resp. EUR 25,00	per 40'GP unit / day
31st to 60th day:	EUR 20,00	per 20'GP	resp. EUR 40,00	per 40'GP unit / day
61st to 90th day:	EUR 25,00	per 20'GP	resp. EUR 50,00	per 40'GP unit / day
16th to 30th day:	EUR 15,00	per 20'OT/20'FR	resp. EUR 30,00	per 40'HC/40'OT/40'FR unit / day
31st to 60th day:	EUR 23,00	per 20'OT/20'FR	resp. EUR 46,00	per 40'HC/40'OT/40'FR unit / day
61st to 90th day:	EUR 30,00	per 20'OT/20'FR	resp. EUR 60,00	per 40'HC/40'OT/40'FR unit / day
4th to 7th day:	EUR 45,00	per 20'RF	resp. EUR 75,00	per 40'RF unit / day
8th to 90th day:	EUR 90,00	per 20'RF	resp. EUR 150,00	per 40'RF unit / day

The container detention fees are to be calculated until and including the day of the return of the equipment into the Carrier's depot. The maximum period for which container detention fees shall accrue is 3 months. Thereafter the provisions of sub-clause d) shall apply.

Sub. d) In case of loss of the equipment, whether owned or leased by the Carrier, or a delay in the return of the equipment into the Carrier's depots in Algeria exceeding 3 months after the day of vessel's discharge, in addition to the container detention fees due under sub-clause c) hereof an amount of EUR 2.100 per 20'GP resp. EUR 4.100 per 40'GP unit / EUR 4.300 per 40'HC unit / EUR 3.700 per 20'OT resp. EUR 5.000 per 40'OT unit / EUR 4.400 per 20'FR resp. EUR 6.550 per 40'FR unit / EUR 16.950 per 20'RF resp. EUR 19.150 per 40'RF unit shall be payable to the Carrier as liquidated damages (and not as a penalty).

Sub. e) For any payment obligation in accordance with sub-clauses c) or d) above, the Shipper, Consignor, Consignee and the Receiver shall be jointly and severally liable. The joint and several liability shall also relate to any storage or other costs accruing as a result of any delay or refusal of the Consignee to take acceptance of the goods in the port of discharge.

Sub. f) Receivers are responsible for the removal of any labels on the equipment except, however, those of Sloman Neptun before its empty return in Carrier's depots in Algeria.

A/01/2018

Received the goods in apparent good order and condition and, as far as ascertained by reasonable means of checking, as specified above unless otherwise stated.

The Carrier, in accordance with and to the extent of the provisions contained in this Bill of Lading, and with liberty to sub-contract, undertakes to perform and/or in his own name and to procure performance of the (combined) transport and the delivery of the goods, including all services relating thereto, from the place and time of taking the goods in charge to the place and time of delivery and accepts responsibility for such transport and such services.

One of the Bills of Lading must be surrendered duly endorsed and exchanged for the goods or delivery order.

IN WHITNESS WHEREOF the number of original Bills of Lading stated above all of this tenor and date has been signed, one of which being accomplished the others to stand void.

Place and date of issue
BREMEN 15 SEP 2018

Signed for
SLOMAN NEPTUN Shipping & Transport GmbH as Carrier
by MENZELL DÖHLE SHIPPING GMBH
as Agent(s) only to the Carrier

الملحق رقم (13)

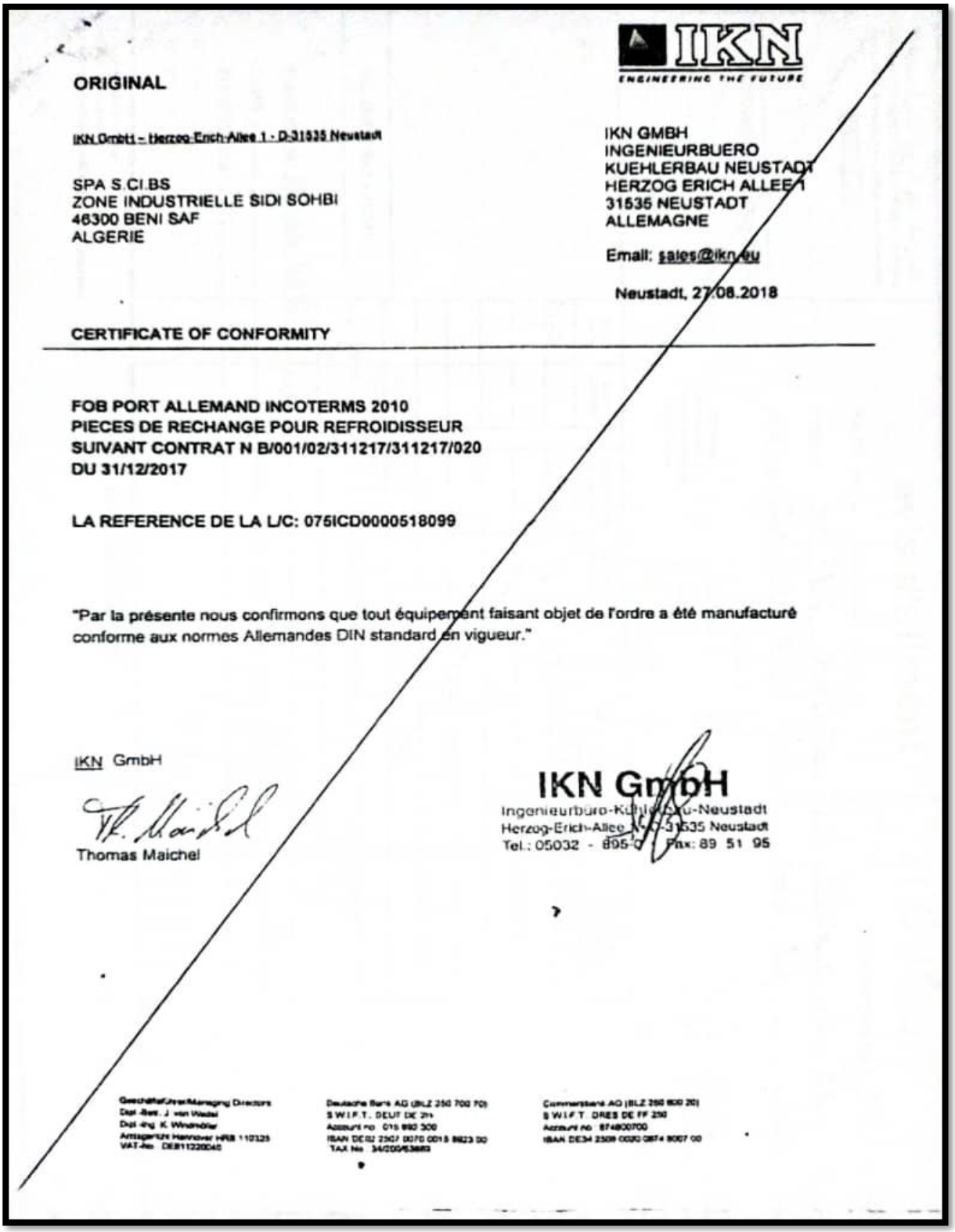

ORIGINAL

IKN GmbH – Herzog-Erich-Allee 1 - D-31535 Neustadt

SPA S.CI.BS
ZONE INDUSTRIELLE SIDI SOHBI
46300 BENI SAF
ALGERIE

IKN GMBH
INGENIEURBUERO
KUEHLERBAU NEUSTADT
HERZOG ERICH ALLEE 1
31535 NEUSTADT
ALLEMAGNE

Email: sales@ikn.eu

Neustadt, 27.08.2018

CERTIFICATE OF CONFORMITY

FOB PORT ALLEMAND INCOTERMS 2010
PIECES DE RECHANGE POUR REFROIDISSEUR
SUIVANT CONTRAT N B/001/02/311217/311217/020
DU 31/12/2017

LA REFERENCE DE LA L/C: 075ICD0000518099

"Par la présente nous confirmons que tout équipement faisant objet de l'ordre a été manufacturé conforme aux normes Allemandes DIN standard en vigueur."

IKN GmbH

Thomas Maichel

IKN GmbH
Ingenieurbüro-Kühlerbau-Neustadt
Herzog-Erich-Allee 1 - 31535 Neustadt
Tel.: 05032 - 895-0 Fax: 89 51 95

الملحق رقم (14)

الشركة الجزائرية للتأمينات
COMPAGNIE ALGERIENNE DES ASSURANCES

CAAT

CACHET SUCCURSALE OU AGENCE

avis d'aliment

N° : 16/2018

POLICE N° :

EXPEDITION DU : 22/10/2018

ASSURÉ : SCIAS

ADRESSE : BP 82 Bir Ghbalou

Garanties demandées (1) (suivent conditions) de la Police

a / Accidents caractérisés ☐
b / Tous - risques ☒
c / Emballage ☐
d / Risques de guerre ☐

N° du Vol :
Transporteur : ANEP
Voyage de : Bir Ghbalou
à : Bouira
Via :

TAUX EN %	CATÉGORIES	MARQUES ET NUMÉROS	NOMBRE DE COLIS	NATURE DES MARCHANDISES	NATURE DES EMBALLAGES	VALEURS ASSURÉES (2)
0,2		SCIAS	16	PRODUITS LAITIERS		1 600 000,00 DA
						60 000,00 DA
						1 660 000,00 DA

DÉCOMPTE DE LA PRIME

- PRIME NETTE: 3 320,00 DA
- TAXES : 664,00 DA
- PRIME TOTALE : 3 984,00 DA

T :
(3) Valeur de l'emballage
Valeur de l'expédition

CACHET ET SIGNATURE DE L'ASSURÉ

REÇU LE :

(1) Rayer la mention inutile
(2) Préciser la monnaie
(3) Eventuellement si l'assuré en demande l'assurance

RM : AA

الملحق رقم (15)

Banque Extérieure d'Algérie

DOSSIER No ICD18000005

4 Octobre 2018 a 09:39

N° compte:
Agence .....: 00075 BENI-SAF
Devise .....: EUR EURO EUROPEEN
Type .....: 003 CREDOC "I" A VUE NON F
Guichetier .: D393

Le:

IKN

Donneur d'ordre: IKN
Montant credit : 483.888,50 EUR

001 Facture Originale
Kemis : 8 Requis: 8 Courrier: 1 Obligatoire

005 CONNAISSEMENT
Kemis : 3 Requis: 3 Courrier: 1 Obligatoire

005 CONNAISSEMENT
Kemis : 3 Requis: 3 Courrier: 1 Obligatoire

007 CERTIFICAT D'ORIGINE
Kemis : 1 Requis: 1 Courrier: 1 Obligatoire

014 CERTIFICAT DE CONFORMITE
Kemis : 1 Requis: 1 Courrier: 1 Obligatoire

008 BORDEREAU DE COLISAGE
Kemis : 1 Requis: 1 Courrier: 1 Obligatoire

010 EUKI
Kemis : 1 Requis: 1 Courrier: 1 Obligatoire

ACCUSE DE RECEPTION DES DOCUMENTS DE CREDOC I

الملحق رقم (16)

بنك الجزائر الخارجي

Banque Extérieure d'Algérie

N compte :

Total a votre debit, Opé : 4.148.457,41

AVIS DE DEBIT

Service :

Agence : : BENI-SAF
Valeur : : 09/10/2018
Type ... : CREDOC "I" A VUE NON ROV ALGERIE
Dossier : ICD180

DINAR ALGERIEN
EXPLOITATION DER

S.P.A. SPA SCIBS
ZONE INDUSTRIELLE SIDI SOUD
46500 BENI SAF

Cpt Gest No 0

	Montant
REGLEMENTS IMPOR	65.945.099,00
IKN	
REF.	
Marchandises F.O.B	
	98.917,27
	65.945,20
MONTANT :	483.60
AU COURS DE	136,28

BEA

الملحق رقم (17)

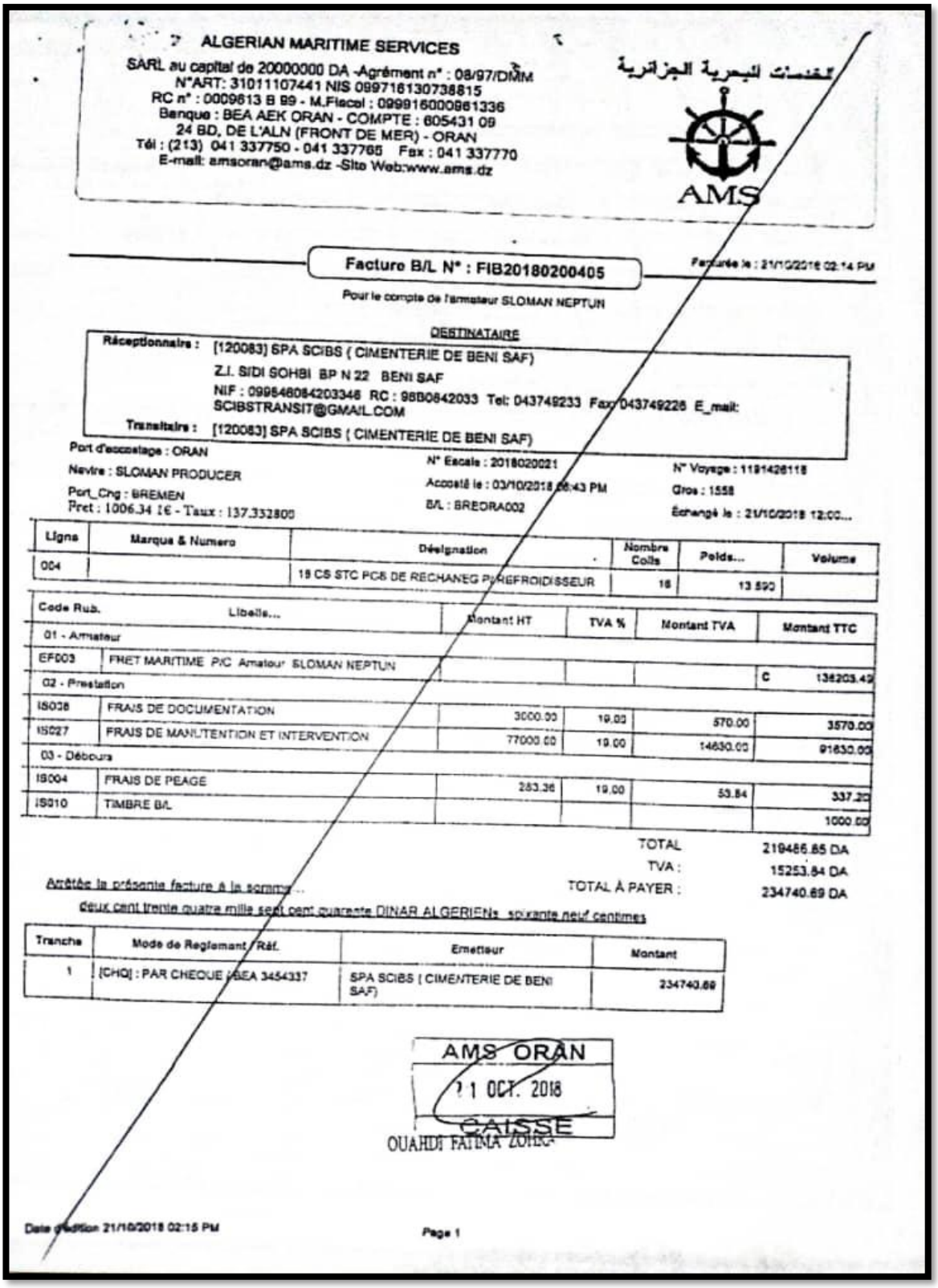

ALGERIAN MARITIME SERVICES

SARL au capital de 20000000 DA -Agrément n° : 08/97/DMM
N°ART: 31011107441 NIS 099716130738815
RC n° : 0009613 B 99 - M.Fiscal : 099916000961336
Banque : BEA AEK ORAN - COMPTE : 605431 09
24 BD, DE L'ALN (FRONT DE MER) - ORAN
Tél : (213) 041 337750 - 041 337765 Fax : 041 337770
E-mail: amsoran@ams.dz -Site Web:www.ams.dz

خدمات البحرية الجزائرية

AMS

Facture B/L N° : FIB20180200405

Facturée le : 21/10/2018 02:14 PM

Pour le compte de l'armateur SLOMAN NEPTUN

DESTINATAIRE

Réceptionnaire : [120083] SPA SCIBS (CIMENTERIE DE BENI SAF)
Z.I. SIDI SOHBI BP N 22 BENI SAF
NIF : 099946084203346 RC : 98B0842033 Tel: 043749233 Fax 043749226 E_mail: SCIBSTRANSIT@GMAIL.COM

Transitaire : [120083] SPA SCIBS (CIMENTERIE DE BENI SAF)

Port d'acconstage : ORAN
Navire : SLOMAN PRODUCER
Port_Chg : BREMEN
Pret : 1006.34 I€ - Taux : 137.332800

N° Escale : 2018020021
Accosté le : 03/10/2018 09:43 PM
B/L : BREORA002

N° Voyage : 1191426118
Gros : 1558
Echangé le : 21/10/2018 12:00...

Ligne	Marque & Numero	Désignation	Nombre Colis	Poids...	Volume
004		18 CS STC PCS DE RECHANEG PREFROIDISSEUR	18	13.500	

Code Rub.	Libelle...	Montant HT	TVA %	Montant TVA	Montant TTC
01 - Armateur					
EF003	FRET MARITIME P/C Armateur SLOMAN NEPTUN				C 136203.42
02 - Prestation					
IS038	FRAIS DE DOCUMENTATION	3000.00	19.00	570.00	3570.00
IS027	FRAIS DE MANUTENTION ET INTERVENTION	77000.00	19.00	14630.00	91630.00
03 - Débours					
IS004	FRAIS DE PEAGE	283.36	19.00	53.84	337.20
IS010	TIMBRE B/L				1000.00

TOTAL 219486.85 DA
TVA : 15253.84 DA
TOTAL À PAYER : 234740.69 DA

Arrêtée la présente facture à la somme...
deux cent trente quatre mille sept cent quarante DINAR ALGERIENs soixante neuf centimes

Tranche	Mode de Reglement / Réf.	Emetteur	Montant
1	[CHQ] : PAR CHEQUE /BEA 3454337	SPA SCIBS (CIMENTERIE DE BENI SAF)	234740.69

AMS ORAN
21 OCT. 2018
CAISSE
OUAHDI FATNA ZOHR

Date d'edition 21/10/2018 02:15 PM

Page 1

الملحق رقم (18)